الإهــداء

أهدي زبدة تحصيلي، وعصارة فكري، وثمرة جهدي:

* إلــى أحــق النــاس بــصحبتي، وأشَـدّهم حرصــا علــى نجاحي، وأسبقهم إحسانا إلـيَّ: والـديَّ الكـريمين، اللـذين اجتبيـا لتنشئتي من الرزق أطيبه وحلاله، ومن التعليم أفضله ومعينـه، ومن الخُلُق أحسنه وجميله،

" فيا ربّ ارحمهما كما ربّياني صغيرا "...

* وإلى روح من دأب على نصحي، وإرشادي وتوجيهي، وحـضَّني علــى التفقــه فــي الـدين، وحفزنــي علــى الدراســة والمثــابرة، شـيخنا الجليـل، المفتـي الـورع والمرشـد المـصلح: بكير بن محمد رشوم.

" اللهم ارحمه وجميع مشائخنا رحمة واسعة وأكرم نزلهم "...

* وإلى كل طالب علم يبحث عن الحقيقة بكل موضـوعية ومنهجيــة، وبهـدوء وإصــرار كبيـرين، مـع كثيـر مـن التــأنّي والرويّة...

الشكر والتقدير

لَمّا استوى هذا الموضوع بحثا علميا، صار خليقا بي أن أحمد الله أخيرا كما حمدته أولا على آلائه وفضله علي قبل الشروع في الموضوع وبعده.
فالحمد لله حمدا كثيرا يوافي نعمه ويكافئ مزيده، كما ينبغي لجلال قدره وعظيم سلطانه.

ولَمّا كان الشكر عنوان الصدق والوفاء بين الإخوة والأوداء، وبين الطلبة والأساتذة الألباء، فإنني أتقدم بالشكر الجزيل لكل من كان له الفضل عليّ في إنجاز هذا العمل المتواضع.

وأولاهم بالشكر وأوفرهم حظا منه أستاذي المشرف الداعية الدكتور: *محمد خالد منصور*، الذي وهبه الله لي كي أغترف من فيض علمه، وأستفيد من تضلعه في علوم الشريعة بعامّة، ومن التدقيق العلمي والمنهجي خاصّة، فلقد نصح لي وأخلص، وأحسن الإشراف علي ووفى، فالله يتولى إيفاءه مثوبة تكافئ وفاءه وإخلاصه، ويمدّ في عمره لخدمة الإسلام والمسلمين.

والشكر موصول بالتبع إلى أساتذتي الدكاترة أعضاء لجنة المناقشة الذين شرفوني بقبولهم مناقشة بحثي، ونصحهم في ما سيبدونه من ملاحظات، وسأعمل بها راجيا لهم من الله القبول.

كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى كل من أمدني بيد المساعدة، ولو بكلمة طيبة، وأخص منهم بالذكر – بعد الاعتذار- من آزرني ماديا، ويسّر عليّ تكاليف الدراسة... جعلها الله له ذخرا في ميزان حسناته.

وكذا أستاذي الدكتور إبراهيم بن بكير بحاز الذي ظل يقدم لي المشورة والرأي، والنصح والتشجيع طوال مدة البحث، فالله اسأل أن يوفي الجميع أجورهم، ويزيدهم من فضله إنه غفور شكور آمين. والحمد لله رب العالمين.

فهرس المحتويات

الإمام جابر بن زيد ومنهجه في الاجتهاد الفقهي

إعداد

عبد الله بن باعلي بعوشي

المشرف

الدكتور محمد خالد منصور

ملخص

تعتبر دراسة آراء الفقهاء وجهودهم، والكشف عن مناهجهم في الاجتهاد الفقهي، مهمة بالنسبة للاجتهاد الفقهي نفسه. لذلك كانت هذه الدراسة حول شخصية الإمام جابر بن زيد الفقيه، وحول منهجه الفقهي.

ورغبة من الباحث في تقديم هذه الشخصية الفقهية للدارسين والمشتغلين بالفقه، وفي الكشف عن منهج الإمام جابر باعتباره مؤسس المذهب الإباضي كما يعتبره الإباضية، جاء هذا البحث، وكان كما يلي:

مقدمة وخاتمة وتمهيد وثلاثة فصول.

عرض الباحث في مقدمة بحثه للأسباب التي دعته لطرق هذا الموضوع، والأهداف المرجو تحقيقها، وطريقته في عرض منهج الإمام جابر.

وفي التمهيد أوضح معاني المصطلحات التي وردت في العنوان، وطريقة الباحثين في عرض المنهج الفقهي، من خلال مجموعة من الدراسات التي عرض لها الباحث.

وجاء الفصل الأول في ثلاثة مباحث: الأول لعصر الإمام جابر وخصائص الفقه في هذا العصر. والثاني لنشأته وحياته، والثالث للحديث عن شخصيته ومكانته العلمية.

وأما الفصل الثاني، فقد كان للحديث عن منهجه الفقهي، وجاء في مبحثين: الأول: في عرض المصادر الأصلية لاستنباط الأحكام التي اعتمد عليها الإمام جابر. والمبحث الثاني: للمصادر التبعية.

وتعرض الباحث في الفصل الثالث الذي كان في ثلاثة مباحث، لمناهج الفقهاء مقارنة بمنهج الإمام جابر. فكان المبحث الأول: للمقارنة بين مناهج فقهاء الصحابة ومنهج

الإمام جابر، والمبحث الثاني للمقارنة مع مناهج فقهاء التابعين وأئمة المذاهب، والمبحث الثالث: للمقارنة مع منهج الاجتهاد في المذهب الإباضي.

وختم الباحث بحثه بخاتمة عرض فيها لأهم النتائج التي توصل إليها من خلال البحث، وبعض التوصيات المهمة.

وكان من بين النتائج التي توصل إليها الباحث:

- أن الإمام جابر بن زيد مجتهد فقيه، من كبار علماء التابعين فضلا وعلما.
- أنه عاش في عصر التابعين، أو ما يعرف في تاريخ التشريع بعهد صغار الصحابة وكبار التابعين، ويعد هذا العصر عصر التأسيس لعلم الفقه، وتميز بنشوء المدارس الفقهية، فتعددت الآراء، وتميزت المناهج، واختص كل مصر بأئمة في الفقه، كانوا يفتون الناس ويحلون مشاكلهم، وكان الإمام جابر من فقهاء البصرة، وكان له دور مهم في نشأة مركزها العلمي، ونشر العلم ورواية الحديث.
- أن الإمام جابر شديد التمسك بنصوص الكتاب والسنة، وأنه لا يتعداهما إلا إذا لم يجد فيهما ما يصرح بحكم المسألة.

- وأنه يستعين بمدلولات اللغة العربية ومعاني ألفاظها في تفهم النص، وبمقاصد الشريعة وقواعدها الكلية.
- أنه لم يكن يقبل كل ما يروى إليه، بل كان ينقد الحديث أحيانا، سواء في سنده باعتبار أحوال الرجال ضبطا وحفظا وعدالة، أم في متنه بعرضه على الأصول المقررة عنده، وعلى قواعد الشريعة وكلياته.
- وفي ما يخص الرأي والاجتهاد، فقد تبين أن الإمام جابر قد اجتهد في تعرف الحكم الشرعي، واستنباط الأحكام، بالاعتماد على: أقوال الصحابة، وخاصة أقوال شيخه ابن عباس أو فتاوى عمر وأقضيته، واعتمد على القياس كثيرا، والاستحسان والعرف وسد الذرائع، واعتبر مقاصد الشريعة وراعى المصلحة في اجتهاده.
- ولقد تبين أيضا تأثر الإمام جابر بمنهج شيخه ابن عباس كثيرا، حتى يمكن أن يقال بأن الإمام جابر كَوَّن مع ابن عباس مدرسة فقهية لها منهجها واختياراتها الفقهية.

المقدمة.

الحمد لله الذي أكمل لنا دينه، وأتم علينا نعمته، ورضي لنا الإسلام دينا. والصلاة والسلام على معلم الناس الخير، ومرشدهم إلى الهدى ودين الحق، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، الذي اصطفاه الله من خلقه ليرسله إليهم بخاتمة الرسالات، والمعجزة الخالدة، فبلغ الرسالة على أكمل وجه، وأدى الأمانة فكان الصادق الأمين، وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين.

وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، الهداة المهتدين، أفضل الصلاة وأتم التسليم، الذين آزروا الرسول الكريم، ونصروه في الدعوة إلى الله وإعلاء كلمة الحق، فكانوا رضي الله عنهم أفضل الناس دينا وفضلا وعلما، واستحقوا منزلة الصحبة الشريفة.

وجاء بعدهم فقهاء أحسنوا التلقي، فبرعوا في نشر هذا الدين، والدعوة إليه، والدفاع عنه، بما قدموه من آراء فقهية كانت الحل لكثير من مشاكل عصرهم، وبما تركوا بعدهم من تلاميذ كانوا أئمة مذاهب تلقى المسلمون جهودهم بالقبول.

ولقد كانت حضارة هذا الدين العظيم، دين الإسلام، حضارة فقه، والفقه هو قانون هذه الشريعة، وقد كانت مرحلة التابعين مرحلة مهمة في تاريخ هذا الفقه، ففي هذه المرحلة تكونت المدارس الفقهية، وأصبح الفقه علما له رجالاته وحلقاته الخاصة، ولذلك فإن دراسة جهود وإسهامات فقهاء هذه المرحلة التأسيسية للفقه الإسلامي من الأهمية بمكان.

وأثناء البحث عن عنوان يكون موضوع رسالة علمية لنيل الماجستير، كان الباحث يردد نظره ويكرر على كتب الفقه الإسلامي، ويلاحظ كثرة الآراء الواردة عن الإمام جابر بن زيد في كتب الفقه، وخاصة كتاب الأستاذ يحيى بكوش، عن فقه الإمام جابر، حتى وقف الباحث على دراستي الدكتور بلتاجي، المتعلقة بمنهج عمر بن الخطاب، ومناهج فقهاء القرن الثاني الهجري، وكذا دراسة الدكتور مدكور عن مناهج الاجتهاد في الإسلام، فقرر بعدها أن يدرس فقه الإمام جابر ليكشف عن منهجه في الاجتهاد الفقهي، ويضيف لبنة في الفقه الإسلامي بالتعريف بجهود فقيه مجتهد من أئمة التابعين.

وكان اختيار الباحث مبنيا على الأسباب التالية:

- كون الإمام جابر شخصية علمية متعددة المشارب، ومن كبار علماء التابعين، مع وجود مذهب فقهي يعتبر أتباعه أن الإمام جابر مؤسس المذهب الإباضي الأول، وتنتشر آراؤه وفتاواه الفقهية في كتبهم.
- تنوع جوانب شخصية الإمام جابر، وانفراده عن غيره من فقهاء عصره بآراء فقهية.
- المطالع لكتب التفسير وشروح الحديث، وكذا كتب الفقه التي تهتم بذكر اختلاف العلماء وآرائهم، يجد مجموعة كبيرة من الآراء تنسب للإمام جابر، ومهم جمع هذه الآراء في مؤلف واحد ليستفيد منها الباحثون، ولكن يجب أن يسبق ذلك دراسة تكشف منهجه في الاجتهاد الفقهي، حتى يتمكن الباحثون من معرفة سبب اختياراته، ومعرفة الآراء التي تصح نسبتها إلى الإمام من غيرها.
- ثم إن دراسة من هذا النوع تمكن الباحث من الاطلاع الواسع على الآراء الفقهية متصلة بأصولها وقواعدها العامة.

ويسعى الباحث من خلال هذا البحث إلى تحقيق ثلاثة أهداف:

- التعريف بشخصية الإمام جابر الفقهية، وعرض منهجه الفقهي، في خطوة لإعادة الاعتبار له لدى الباحثين.
- محاولة إبراز أهمية دراسة فقه التابعين، والكشف عن مناهجهم في الاجتهاد الفقهي.
- وهدف غير مباشر وهو: التنويه بجهود فقهاء المدرسة الإباضية في الفقه الإسلامي، من خلال التعريف بإمام المذهب وعرض منهجه الفقهي.

ولذلك فقد جاء البحث في مقدمة وخاتمة وتمهيد وثلاثة فصول.

عرض الباحث في مقدمة بحثه الأسباب التي دعته لطرق هذا الموضوع، والأهداف المرجو تحقيقها، وطريقته في عرض منهج الإمام جابر.

وفي التمهيد أوضح معاني المصطلحات التي وردت في العنوان، وطريقة الباحثين في عرض المنهج الفقهي، من خلال مجموعة من الدراسات التي عرض لها الباحث.

وجاء الفصل الأول في ثلاثة مباحث: الأول لعصر الإمام جابر وخصائص الفقه في هذا العصر. والثاني لنشأته وحياته، والثالث للحديث عن شخصيته ومكانته العلمية.

وأما الفصل الثاني، فقد كان للحديث عن منهجه الفقهي، وجــاء في مبحــثين: الأول: في عرض المصادر الأصلية لاستنباط الأحكام التي اعتمد عليها الإمام جابر. والمبحث الثــاني: للمصادر التبعية.

وتعرض الباحث في الفصل الثالث الذي كان في ثلاثة مباحث، لمناهج الفقهاء مقارنة بمنهج الإمام جابر. فكان المبحث الأول: للمقارنة بين مناهج فقهاء الصحابة ومنهج الإمام جابر، والمبحث الثاني للمقارنة مع مناهج فقهاء التابعين وأئمة المذاهب، والمبحث الثالث: للمقارنة مع منهج الاجتهاد في المذهب الإباضي.

وختم الباحث بحثه بخاتمة عرض فيها أهم النتائج التي توصل إليها من خلال البحث، وبعض التوصيات المهمة.

وأما الدراسات السابقة التي اعتمد عليها الباحث، فــيمكن تقــسيم أهــم هــذه الدراسات إلى قسمين:

الأول: الدراسات المتعلقة بترجمة الإمام جابر وعرض بعض جوانب شخصيته.

الثاني: الدراسات المتعلقة بفقهه ومنهجه.

أما القسم الأول: فأهمها:

- الإمام جابر بن زيد وآثاره في الدعوة. للدكتور صالح بن أحمد الصوافي.[1]

جعل الباحث دراسته للتعريف بالمذهب الإباضي، وعرض في بحثه لحياة الإمام جابر، وأطال في ذلك، وخاصة في عصره وفي عرض الحياة الــسياسية في عُمــان في القــرن الأول، وفي القضايا التاريخية عموما، وعرض بشكل موجز أصول المذهب الإباضي، ودور الإمام جــابر في نشأة هذا المذهب.

وقد كانت الإفادة من هذا الدراسة في ما يتعلق بنشأة الإمام جابر وحياته الشخصية.

- الإمام جابر بن زيد الأزدي وأثره في الحياة الفكرية والسياسية. لسامي صقر أبو داود.[2]

---

[1] الصوافي صالح بن أحمد، الإمام جابر بن زيد وآثاره في الدعوة، ط٣، وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان، ١٩٩٧م.

[2] سامي صقر أبو داود، الإمام جابر بن زيد الأزدي وأثره في الحياة الفكرية والسياسية، ط١، مطابع النهضة، ٢٠٠٠م.

انطلق الباحث في دراسته هذه من أن الإمام جابر رائد حركة سياسية ومؤسس مذهب فقهي، فعرض موجزا عن حياته، ثم تحدث عن علاقة الإمام جابر بالمحكمة، والنشاط السياسي للإمام، ودوره في وضع أسس الفكر الإباضي.

وكانت دراسته تاريخية، لذلك عنى كثيرا بتحقيق الروايات، وتحليلها في إطار الظروف السياسية لعصر الإمام جابر.

وقد كانت الإفادة من هذه الدراسة في مبحث شخصية الإمام جابر السياسية.

- مرويات الإمام جابر في مصادر الحديث السنية والإباضية. لقاسم حاج امحمد.[1]

بعد عرض موجز لحياة الإمام جابر، تناول الباحث مروياته التي جمعها من مصادر الحديث بعد حصرها بدراسة أبرز فيها طريقة الإمام جابر في الرواية والتحديث.

وكانت الدراسة مفيدة للباحث في معرفة مرويات الإمام جابر نفسها، والكشف عن منهجه في التعامل مع السنة النبوية.

- الإمام جابر بن زيد الأزدي ومروياته في التفسير وعلوم القرآن. لعبد الله الرويشدي.[2]

بعدما تناول الباحث حياة الإمام جابر، عرض مروياته في ما يتعلق بالتفسير وعلوم القرآن، ثم درس بالتحليل هذه المرويات ليكشف عن منهج الإمام في التفسير، ويناقش بعض تلك الآراء الواردة عنه.

وقد أفاد الباحث من هذه المرويات، ومن بعض نتائج بحثه في ما يتعلق بالإمام جابر بن زيد مفسرا.

القسم الثاني: الدراسات المتعلقة بفقهه ومنهجه. وأهمها:

- فقه الإمام جابر بن زيد. ليحيى بكوش.[3]

كان الأستاذ بكوش أول الذين قدموا فقه الإمام جابر بن زيد في كتاب خاص، وهو بعد أن عرض موجزا عن حياة الإمام جابر وجوانب عن شخصيته العلمية، عرض آراءه الفقهية، والتي كان يسجلها من خلال بحوثه، ولذلك لم يجمعها كلها ولا هدف إلى ذلك، بل تعتبر

---

[1] حاج امحمد قاسم، مرويات الإمام جابر بن زيد في مصادر الحديث السنية والإباضية، رسالة ماجستير في العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، ٢٠٠١م.

[2] الرويشدي عبد الله بن علي بن سالم، الإمام جابر بن زيد ومروياته في التفسير وعلوم القرآن الكريم، رسالة ماجستير في في أصول الدين، جامعة آل البيت الأردن، ٢٠٠٢م.

[3] بكوش يحيى، فقه الإمام جابر بن زيد، ط٢، المطبعة العربية الجزائر، ١٩٨٨م.

نماذج من آراء الإمام جابر في شتى أبواب الفقه. وكان يعرض رأي الإمام جابر بعد أن يصور المسألة فقهيا، ثم يذكر آراء غيره من الفقهاء. ويستدل لهم بما ورد في كتب الفقه من أدلة. والباحث لم يتعرض لمنهج الإمام جابر، إلا إشارة عامة في الحديث عن حياته.

وكانت الإفادة من هذه الكتب في الآراء الفقهية للإمام جابر، ومعرفة مظانها، وفي المقارنة مع غيره من الفقهاء.

- من فقه الإمام جابر بن زيد. لإبراهيم بولرواح.[1]

في هذا البحث لم يكن هدف الباحث إلا أن يجمع آراء الإمام جابر وفتاواه، ومروياته المبثوثة في كتب الفقه والتفسير والحديث والتاريخ، وهو يوردها بنصها كما هي، أي يقتطعها من مكانها ويجمعها في مؤلف واحد، مرتبة على أبواب الفقه المعروفة، و لم يتصرف فيها الباحث إلا بما يوضح المراد من العبارة.

وكانت الفائدة من هذا البحث أنه جمع آراء الإمام جابر وأشار إلى مظانها من كتب الفقه الإباضي، وغيرها من مدونات الفقه المعروفة.

وقد أفاد الباحث أيضا من بعض الدراسات التي تحدثت عن منهج الإمام جابر بشكل عام وباختصار، كبحث الدكتور عمرو خليفة النامي[2]، الذي عرض في الفصل الثاني من بحثه حياة جابر بن زيد وعلمه، باعتباره إمام المذهب الإباضي، ومنهجه بشكل عام كأخذه بنصوص الكتاب والسنة.[3] وقد أفاد الباحث منها في مناقشة بعض القضايا التاريخية.

وأيضا أفاد الباحث من دراسة التيواجني[4]، وبحث الدكتور باجو[5]، في ما يتعلق بمقارنة منهج الإمام جابر بأصول الإباضية، وقد وردت أيضا بعض المعلومات عن الإمام جابر في كلا البحثين أفاد منها الباحث.

---

[1] بولرواح إبراهيم بن علي بن عمر، من فقه الإمام جابر بن زيد، بحث مرقون لم ينشر بعد.

[2] النامي عمرو خليفة، دراسات عن الإباضية،ط١،(ترجمة: ميخائيل خوري، تدقيق: محمد صالح ناصر)، دار الغرب الإسلامي بيروت، ٢٠٠١م.

[3] المصدر السابق، ص ٩١ – ٩٢.

[4] التيواجني مهني بن عمر، كتاب شرح مختصر العدل والإنصاف لأبي العباس أحمد بن سعيد الشماخي دراسة وتحقيق، رسالة ماجستير، معهد الشريعة الجامعة الزيتونية، ١٩٩٠م.

[5] باجو مصطفى صالح، منهج الاجتهاد عند الإباضية، رسالة دكتوراه في الشريعة، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية الجزائر، ١٩٩٩م.

وكانت الاستفادة أيضا من مجموعة من المصادر والمراجع والبحوث التي أشار إليها الباحث في ثنايا هذا البحث.

منهجي في هذا البحث:

وقد تمثل عمل الباحث في هذا الدراسة في ما يلي:

- جمع أكبر قدر ممكن من الروايات التي تتحدث عن الإمام جابر، وعن آرائه وفتاواه الفقهية من مصادرها. سواء مصادر التاريخ المعروفة أو مصادر الفقه المعتمدة.
- تقديم صورة كاملة وشاملة عن عصر الإمام جابر وحياته الخاصة، وطلبه العلم، وشيوخه وتلاميذه، وما ترك من آثار.
- استخلاص منهج الإمام جابر كما يبدو من خلال فروعه الفقهية، وكان أغلب ذلك من استنتاجات الباحث، إلا ما صرح فيه بنص الإمام، لذلك فهي اجتهاد من الباحث في الاستدلال لآراء الإمام واستخلاص المنهج بعد ذلك.
- كان عرض الباحث للفروع الفقهية لبيان منهج الإمام وأصله الذي اعتمد عليه، لذلك لم يتناول هذه الفروع بالدراسة الفقهية، والمقارنة مع غيره من آراء الفقهاء، ولعل ذلك مشروع دراسة قادمة.

- عزو الفروع الفقهية لمصادرها، فأين وجد الباحث نسبة رأي إلى الإمام جابر، أحال إليه، سواء في ذلك مصادر الفقه الإباضي، أو غيرها من مصادر الفقه والحديث والتفسير. وتحاشى الباحث عرض الفروع التي اختلف فيها النقل عن الإمام.
- الإحالة للمصادر الأصولية واللغوية والمعاجم والدراسات المختصة فيما يتعلق بالتعريفات، وتخريج الأحاديث من كتب السنة المعروفة، يكتفى فيها بما ورد في الصحيحين عن غيره، ويخرج من باقي كتب السنن إذا لم يكن الحديث في الصحيحين، مع إيراد تعليق العلماء على الحديث.
- اعتمد الباحث المنهج التاريخي، في الفصل الأول. والمنهج الاستقرائي التحليلي في الفصل الثاني والثالث.

ولقد كان من أهم الصعوبات التي واجهها الباحث، تشتت الآراء الفقهية للإمام جابر، ثم إن الإمام جابر لم يترك مدونا فقهيا يكشف عن منهجه، وأن الكتابة في هذا الميدان

تحتاج إلى معرفة واسعة بأصول الفقه وفروعه، وخبرة في التعامل مع النــصوص، وحــسب الباحث أنه حاول أن يعتمد على كتب العلماء ويحذو طريق الباحثين الذين سبقوه.

أخيرا يرجو الباحث أن يكون قد وفق في تقديم الإمام جابر بن زيــد، وفي عــرض منهجه في الاجتهاد الفقهي، ولا يزعم أنه قد بلغ درجة الكمال أو قــارب، فالكمــال لله وحده، وأعمال البشر يعتريها النقص، وهذا جهده المتواضع، فإن أحسن فبتوفيق مــن الله، وإن قصر فيستغفر الله من كل نقص.

اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما، ولا تزغ قلوبنا بعد إذ هــديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أن الوهاب. وصلي اللهم على سيدنا محمــد وعلــى آلــه وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

الفصل الأول

حياة الإمام جابر بن زيد وشخصيته

تمهيد:

من المعلوم أن الإنسان ابن بيئته، وقد ثبت أن للبيئة والظروف المحيطة بالإنسان آثارا واضحة في نفسيته وطريقة تفكيره، بل وعلى حكمه على الأشياء.

ولذلك يحسن قبل عرض منهج الإمام جابر تناول شيء من حياته، والظروف المحيطة به، لبيان المؤثرات التي أثرت فيه، ولتفسير كثير من الظواهر المميزة لحياته، لأن لحياة الفقيه من حيث تعلمه وشيوخه وتأثيرهم عليه، وكذلك تلاميذه وأثره فيهم علاقة بالمنهج الفقهي. ولأجل هذا اهتم الفقهاء بالكتابة في مراحل تطور الفقه والحديث عن الشخصيات الفقهية، وأثرها في الفقه، وما الذي أضافته، والكتب التي عنيت بكل فن من فنون علم الفقه وفروعه. وهذا ما أصبح يسمى بتاريخ الفقه، أو تاريخ التشريع.

وفي هذا الفصل الأول أعرض للعصر الذي عاش فيه الإمام جابر، ولحياته الشخصية، وأثره في الحياة العامة، وآثاره التي خلفها من بعده.

وأسبق إلى القول بأن المادة التاريخية عن الإمام جابر، أي المعلومات عن نشأته الأولى وتعلمه، قليلة، لا تعطي صورة كاملة وافية عن مراحل حياته، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى أن الاهتمام بأئمة العصر الأول قليل ولا يسجل من حياتهم إلا تاريخ وفاتهم وما تركوا من تلاميذ وكتب بعد ذهابهم، أضف إلى ذلك أن أتباع الإمام جابر لم يهتموا بكتابة جوانب الحياة الشخصية والعلمية لعلمائهم وأئمتهم، إلا عند المتأخرين، إذ شغلهم عن ذلك محاولاتهم لإقامة الدول في أماكن تواجدهم، ثم إن للعوامل السياسية أثرا في ضياع جزء من تراثهم، وانشغالهم عن الكتابة والتأليف.

ومع ذلك فإن المعلومات الموجودة في كتب التاريخ والتراجم والسير رغم قلتها، تقدم صورة تقريبية عن حياة الإمام جابر وظروف نشأته وتعلمه.

ويعتبر الجانب السياسي أهم مؤثر في الحياة العامة، إذ باستقرار السياسة تزدهر المدنية بكل فروعها، وبالاضطراب تختل موازين كل الأمور، وللسياسة تأثير في الحركة العلمية لا يخفى. فكيف كانت الحياة السياسية في عصر الإمام جابر؟ ثم كيف تميزت الحياة العلمية وما خصائصها؟ هذا ما يجيب عنه المبحث الأول.

المبحث الأول: عصر الإمام جابر.

المطلب الأول: الحياة السياسية.

المطلب الثاني: الحياة الاجتماعية والاقتصادية.

المطلب الثالث: الحياة العلمية.

المطلب الرابع: التشريع وخصائص الفقه.

المطلب الأول: الحياة السياسية.

عاش رسول الله ρ بين أصحابه معلما ومربيا وموجها، وداعيا إلى الله، ومبلغا شريعة ربه. وكان الصحابة ψ، يأخذون عنه الأحكام، ويتعلمون منه طريقة الاجتهاد، بل كانوا يجتهدون في غيابه وفي حضرته، وهو يصوبهم، و يقرهم على اجتهاداهم أحيانا.

وكان ρ هو القائد والحاكم في الدولة الإسلامية التي أسسها،[1] فوضع القواعد الكبرى للحكم، وترك ما سوى ذلك للاجتهاد الذي يظل قائما إلى قيام الساعة، لأن الضرورة إليه ملحة في كل وقت.

وبانتقاله ρ إلى الرفيق الأعلى، تحمل الصحابة ψ المسؤولية وقاموا بأعباء الدولة خير قيام. واجتمع الصحابة للبث في قضية الرجل الذي يحكمهم خليفة لرسول الله ρ، واجتمعت كلمتهم على الصديق أبي بكر τ، خليفة لرسول الله.[2]

وبدأت بذلك فترة الخلافة الراشدة، الفترة الذهبية للمسلمين، والصفحة الناصعة في تاريخهم. فحَكَمَ المسلمين بالعدل والحكمة كل من الصحابة الصديق أبي بكر، والفاروق عمر، وذي النورين عثمان، وعلي كرم الله وجهه، ψ أجمعين. فقادوا المسلمين إلى الانتصارات الكبيرة، وفتحوا بلاد الله يقيمون فيها شرعه.

ثم تنتهي فترة الخلافة الراشدة، وتبدأ فترة الحكم الأموي على البلاد الإسلامية.

ولقد عاش الإمام جابر فترة مهمة من التاريخ الإسلامي، تميزت بعدة مميزات وشهدت أحداثا كثيرة، وهذه الفترة هي ما بين حكم سيدنا عمر بن الخطاب، إلى غاية بداية حكم خامس الخلفاء الراشدين، سيدنا عمر بن عبد العزيز τ، ولذلك سوف يتم التركيز على أحداث هذه الفترة فقط.

---

[1] حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ط٧، مكتبة النهضة المصرية مصر، ١٩٦٤م، ج١، ص ١٠٣.

[2] المصدر نفسه، ج١، ص ٢٠٥.

لم تكن الأوضاع السياسية في حكم بني أمية، مستقرة تمام الاستقرار، فقد تهدأ زمنا، ثم لا تلبث أن تثور في إحدى الأقاليم التي تحكمها الدولة الأموية، إلا ما كان من استقرارها في زمن عبد الملك بن مروان، بعد سبع سنين من حكمه، ولذلك يعد المؤسس الثاني للدولة الأموية[1].

وقد كان للعراق نصيبها من الفتن والصراعات التي شهدتها الساحة الإسلامية، ابتداء من معركة الجمل وصفين والنهروان، إضافة إلى ما دار فيها من حروب الخوارج، والخارجين على الدولة الأموية.[2] فقد كانت الفتن والاضطرابات السياسية سمة عامة تميزت بها بعض فترات الحكم الأموي، إذ اشتعلت الحركات المناهضة للأمويين وهددت الدولة الأموية سياسيا واقتصاديا.[3]

أما فترة حكم معاوية، فإنها تميزت بالاستقرار، فقد استطاع معاوية بفضل خبرته وحنكته وحسن سياسته أن يبسط حكمه على الأقاليم كلها، وسمحت له متابعته الدقيقة لما يجري فيها أن يسيطر على أحداثها، أضف إلى ذلك اختياره الموفق لكثير من ولاته على الأقاليم.[4]

وكما كانت الحالة قبيل توليه للسلطة مضطربة فقد اضطربت في الأيام الأخيرة من حكمه وبعد وفاته، بسبب فكرة ولاية العهد من بعده، وجعلها في ولده يزيد.[5]

تميز عهد يزيد بن معاوية، أو يزيد الأول كما يسمى أيضا، بالفتنة، حتى سمي ما وقع في عهده بالفتنة الثانية، فقد ورثه أبوه حكم المسلمين وهم ساخطون لسيرته، غير راضين عنه، وكان فريق من الصحابة والتابعين وبعض الأقاليم ترفض البيعة له، وكان هو شديدا على مخالفيه، لم يسر سيرة والده في المداهنة والأخذ باللين[6]، فوقعت في عهده ثلاث وقائع جسام مؤسفة وهي:

---

[1] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج ١، ص ٢٩٢.

[2] أحمد أمين، فجر الإسلام، ط٨، مكتبة النهضة المصرية مصر، ١٩٦١م، ص ١٨٣.

[3] فوزي فاروق عمر، تاريخ العراق في عصور الخلافة العربية الإسلامية، ط١، مكتبة النهضة، ١٩٨٨م، ص ٢٣.

[4] العش يوسف، الدولة الأموية والأحداث التي سبقتها ومهدت لها ابتداء من فتنة عثمان، ط٢، دار الفكر دمشق، ١٩٨٥م، ص ١٣٦ – ١٥٧.

[5] المصدر نفسه، ص ١٥٩ – ١٦٤.

[6] العش، الدولة الأموية، ص ١٦٥. سالم السيد عبد العزيز، التاريخ السياسي والحضاري للدولة العربية، دار النهضة العربية مصر، ص ٣٨٦.

١. مقتل الحسين:[1] حين ولي يزيد الحكم أرسل إلى عامله في المدينة يُعلمه بوفاة والـده وبتوليته الحكم من بعده، وأراد منه أن يأخذ البيعة بالقوة من الحسين بن علي، وعبـد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عباس، ففر ابن الزبير إلى مكة مـستعيذا بها، وبايع ابن عمر وابن عباس. وغادر الحسين المدينة أيضا فلما سمع بخروجـه أهـل الكوفة كاتبوه يعلمونه بأنهم قد خلعوا الطاعة من الخليفة الجديد وأنهم مستعدون لمبايعته. وعلى كل فقد أعطى زياد أوامره بالتحرك نحو الحسين وتروي الروايـة التاريخيـة أن الحسين بقي مع نفر قليل جدا ثابتين، وأجهز عليهم والي العراق ابن زياد وانتهت الموقعة بشكل هو أدعى ما يكون للأسف.

٢. واقعة الحرة:[2] أما الواقعة الثانية المؤسفة أيضا في عهد زياد فهي وقعة الحـرة، وتبـدأ حين أقبل الناس على ابن الزبير يبايعونه سرا بعدما توفي الحسين، وخلع الناس علنـا في المدينة بيعة يزيد، وكان ابن الزبير في مكة، وأرسل يزيد جيشا إلى الحجاز بقيادة مسلم بن عقبة وكان شديد الإخلاص لبني أمية، وأوصاه يزيد بوصية شديدة، فدخل المدينـة بعد حرب ضارية، وعاث فيها فسادا واستحلها ثلاثة أيام بلياليها.

٣. هدم الكعبة:[3] لما فرغ جيش يزيد من المدينة توجه إلى ابن الزبير في مكـة ليرغمـه وأهلها على البيعة، وكان ابن الزبير معتصما ببيت الله الحرام، فرماهـا جـيش يزيـد بالمنجنيق فأصابت أحجاره الكعبة فتهدم بعض أجزائها، واشتعلت فيها النار.

بعد وفاة يزيد بن معاوية بايع أهل الشام معاوية بن يزيد، وهو يختلف عن والده بأنه كان معتزلا السياسة ولا يحب الخصام، فلم تمر إلا عشرون يوما حتى خرج إلى الناس وخلع نفسه ثم توفي بعد ذلك بقليل. وشب الصراع على الخلافة، فأهل الحجاز على بيعـة ابـن

---

[1] انظر تفصيلاتها في: حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج١، ص ٢٨٦ – ٢٨٧. العش، الدولة الأموية، ص ١٦٥ – ١٧٢. سالم السيد، التاريخ السياسي، ص ٣٨٦ – ٣٩٠. قلعه جي محمد رواس، موسوعة فقه إبراهيم النخعي عصره وحياته، دار النفائس، ج١، ص ٢٢.

[2] انظر تفصيلاتها في: حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج١، ص ٢٨٦ – ٢٨٧. العش، الدولة الأموية، ص ١٧٣ – ١٧٧. سالم السيد، التاريخ السياسي، ص ٣٩٦ – ٣٩٨. قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج١، ص ٢٣.

[3] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج١، ص ٢٨٧. العش، الدولة الأموية، ص ١٧٧. قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج١، ص ٢٣.

الزبير، وبايعه بعد ذلك أهل العراق، وتأرجحت الشام بين ابن الزبير وغيره، وظهر الصراع بين القيسية واليمانية.[١]

ثم انتهى الأمر على مبايعة مروان بن الحكم، ولكن الأمر لم يستقر بالكامل له فهناك ابن الزبير الذي ينازعه الملك، فلئن استرجع مروان مصر من ابن الزبير، فإن العراق كانت مضطربة بينهما، لا هي خالصة لابن الزبير إذ اختار ابن الزبير البقاء في الحجاز، ولا أهل العراق قدموا البيعة لمروان بن الحكم.[٢]

وحين صار الحكم إلى عبد الملك بن مروان، الأديب والفقيه والمحنك السياسي، أعاد الأمور إلى ما كانت عليه زمن جده معاوية. فلم يلبث حتى تحكم في زمام الأمور، وقضى على الحركات والثورات المعارضة، وبايعه أهل العراق والحجاز، واستقرت الأوضاع في زمنه، بفضل سياسته الحكيمة، وحسن تعامله مع ولاته، فهو لم يرسل لهم الأمر في التصرف كما يشاؤون. وتميزت هذه الفترة من التاريخ بأعمال والي عبد الملك على العراق، ذلك هو الحجاج بن يوسف الذي وطد أركان الدولة الأموية، وكان يحكم في النصف الثاني من الدولة، فقد أدخل تحت حكمه كل البلاد المفتوحة من جهة الشرق مع العراق، ولم يسلم من قبضة الحجاج الحديدية، ومن تجبره وطغيانه الناس والعلماء، فقد لاقوا في عهده ضيقا شديدا، ودخل من دخل منهم السجن وقتل من قتل.[٣]

واصل بعده ولده الوليد المسيرة تقريبا كسيرة والده، واتسعت الدولة في عهده كثيرا واستمر الفتح شرقا وغربا، كما خفف أعباء الحياة على جمهور المسلمين بسخائه وعطفه على الفقراء والمعوزين.

ثم حكم بعده أخوه سليمان، ثم ابن عمه عمر بن عبد العزيز، الفقيه والعالم العابد، الذي سار بالمسلمين سيرة الخلفاء الراشدين، فاستحق لقب خامس الخلفاء. وابتدأ عصر حكم بني أمية يضعف شيئا فشيئا حتى انتهى بانتقال الحكم إلى العباسيين.[٤]

---

[١] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج١، ص ٢٨٧ – ٢٨٨. العش، الدولة الأموية، ص ١٨٤.

[٢] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج١، ص ٢٨٨ – ٢٩١. العش، الدولة الأموية، ص ١٨٤ – ١٩١.

[٣] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج١، ص ٢٩١ – ٢٩٩.. العش، الدولة الأموية، ص ٢١٠ – ٢٣٦.

[٤] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج١، ص ٢٩٩ – ٣٣١ وما بعدها. العش، الدولة الأموية، ص ٢٤١ – ٢٧٧ وما بعدها.

ويبقى بعد ذلك أن أعرض في كلمات للخوارج والشيعة، الفرقتين اللتين كان نشوؤهما في العصر الأول نتيجة لأحداث الفتنة الكبرى، وكان لهما أثر في التاريخ الإسلامي.

١. الخوارج:[١]

افترقت جماهير المسلمين إثر موقعة صفين وقبول الإمام علي τ للتحكيم وظهـور نتيجته، إلى ثلاثة فرق أساسية، فرقة التفت حول الإمام علي، وصارت بعده تبايع الحسن ثم الحسين، وسموا بالشيعة، والفرقة الثانية هم أنصار معاوية والواقفين في صفه، وفرقة كانت في صفه ولكنها عابت عليه قبوله التحكيم وطلبت منه بعد ظهور الخديعة أن يترل لحكمهـم بعدما زالت بيعته من أعناقهم في نظرهم، ثم اعتزلته ونزلت موضعا يسمى حروراء، فسموا بالحرورية، ورفعوا شعار لا حكم إلا لله، فسموا بالمحكمة. وكان لهذه الفرقة أثر كـبير في الحياة السياسية، فهم كانوا السبب في ضعف جيش علي، ثم لقد حاولوا مرات الثورة على الحكم الأموي الذي كانوا ساخطين عليه، ففي فترة معاوية استكانوا لما عرفوا من ذكاء والي العراق المغيرة بن شعبة الذي كان في العراق وبعده كان فيها زياد بن أبيه، حيث كان أكثر نشاط الخوارج. وظهر نشاطهم بعد ذلك وفي عصر عبد الملك سلط عليهم الحجاج فأرسل إليهم الجيوش حتى أتى عليهم.

وكان الخوارج أشداء على مخالفيهم، فحكموا عليهم بـالكفر، واسـتباحوا دمـاء الموحدين وأموالهم، وقد تفرقوا فرقا منها: الأزارقة، أتباع نافع بن الأزرق، والنجدات، أتباع نجدة بن عامر الحنفي، والبهيسية أصحاب أبي بهيس بن جابر، والصفرية أصحاب زياد بـن صفرة، وهؤلاء أشهر فرقهم، وكانوا يمتازون بكثرة العبادة، والبطولة النادرة، وعلى كل فقد بادت فرق الخوارج و لم يعد لها ذكر، ولعل ذلك يرجع إلى تطرفهم الشديد في فهم الإسلام، وغلوهم في الحكم على أنفسهم وعلى مخالفيهم.

٢. الشيعة:[٢]

---

[١] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج١، ص ٣٧٥ – ٣٩٤. الخضري محمد، تاريخ التشريع الإسلامي، ط١، دار القلم، ١٩٨٣م، ص ١١٩ – ١٢١.

[٢] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج١، ص ٣٩٤ وما بعدها. الخضري، تاريخ التشريع، ص ١٢١– ١٢٢.

هؤلاء كانوا في البداية أنصار الإمام علي τ، واعتقدت بعد ذلك أن عليا كان أحق بالخلافة من أبي بكر وعمر وعثمان.

ولما قتل سيدنا علي بايع الشيعة ابنه الحسن، ثم تنازل بها لمعاوية حقنا للدماء. وأثارت سياسة ولاة بني أمية في لعن الإمام علي على المنابر حنق الشيعة، ولما ثار حجر بن عدي كانوا معه، ثم قضى على ثورته زياد بن أبيه، وحين ولي يزيد بن معاوية الخلافة وخرج عليه الحسين دعته الشيعة إلى الكوفة لتبايعه، وكان ما كان من مأساة كربلاء، ومن ذلك الوقت أصبح التشيع تصورا راسخا وتغلغل إلى أعماقهم بعدما كان رأيا نظريا.

والشيعة أيضا تفرقت فرقا، فمنهم الزيدية وهم من تولى زيد بن علي، ومنهم الجعفرية وهم على ولاية جعفر الصادق، والكيسانية وكانوا أول الأمر وهم من اختاروا محمد بن الحنفية بعد مقتل الحسين.

أما في الحياة السياسية فقد كانت الشيعة وراء ثورات كثيرة، منها ثورة المختار الثقفي، وحركة التوابين، وخروج زيد بن علي زين العابدين أيام هشام بن عبد الملك، وكانوا وراء انقلاب الحكم الأموي إلى العباسيين.

هكذا كانت الحالة السياسية عصر الإمام جابر، فقد عاش بين حكم العمرين، عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز، وعايش كل تلك الأحداث. فكيف كانت الحالة الاجتماعية والاقتصادية؟

المطلب الثاني: الحياة الاجتماعية والاقتصادية

اعتمد الخلفاء الراشدون والأمويون من بعدهم على العرب في إدارة شؤون الدولة، وقد ظهر الموالي في هذا العصر، وكان له تأثير في الحياة السياسية والعلمية، وكان ظهورهم نتيجة للفتوحات التي تمت في عهد الخلفاء الراشدين وعهد بني أمية، فبعض هؤلاء المـــوالي كانوا أسرى استرقوا ثم أعتقوا، فكان ولاؤهم لمن أعتقهم، وبعضهم لم يكونوا رقيقا وإنمـــا أسلموا وعقدوا حلفا مع بعض القبائل العربية ليعتزوا بنصرتهم، وكان عددهم في العـــراق أكثر من غيرها.[١]

كان بنو أمية لا يستخدمون إلا من كان عربيا لتولي أمور الـــسياسة والحكـــم في الإدارات والإمارات، واستعانوا ببعض أهل الذمة أيضا الذين تمتعوا بحريتهم في ظل الحكـــم الأموي. أما الرقيق فكانت معاملتهم حسنة لأن الإسلام قد أوصى بحسن معاملتهم.[٢]

مظاهر الترف:

لقد ظهرت بعض مظاهر الترف في عصر بني أمية، وخاصة عند الملوك والأمراء ومن يستعملونهم، وكان من بين مظاهر الترف التوسع في المطاعم والمشارب وغيرها من المظاهر التي كان يتخذها بعض الولاة والأمراء.[٣]

والحق أن في هذا العصر انتشرت أيضا مجالس العلم التي يعقدها العلماء والفقهاء في المساجد، ومجالس السمر التي يقيمها بعض ولاة العراق مثلا حيث يحضر بعض وجوه القوم، فيتناولون الطعام ويسمرون في سماع الشعر والقصص.[٤]

ومن ناحية أخرى فإن العراق كانت تعيش عيشة رخاء، فازدهرت الزراعة بـــسبب قوانين الإسلام في إحياء الموات والخراج والمزارعة، وعناية بعض الولاة بها، وازدهرت بعض

---

[١] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج١، ص ٥٢٩. قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج١، ص ٤٦ — ٤٧.

[٢] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج١، ص ٥٣٠. قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج١، ص ٥٠ — ٥١. سالم السيد، التاريخ السياسي، ص ٣٥٧.

[٣] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج١، ص ٥٣٢ —٥٣٦. سالم السيد، التاريخ السياسي، ص ٤٢٣، ٤٢٦ —٤٢٨. الراشدي، الإمام أبو عبيدة، ص ٩٢ — ٩٦.

[٤] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج١، ص ٥٦ — ٥٧.

أنواع الصناعة كالثياب، والخشب، والبناء حيث استطاع العراقيون بناء ثلاث مدن هـــي الكوفة والبصرة وواسط.[١]

وكانت البصرة تعد ممرا تجاريا مهما، لذلك فقد نشطت فيهـــا التجـــارة نـــشاطا ملحوظا، وجاء إليها الناس بحثا عن موارد الرزق والثراء، وأدى ذلك أيضا إلى توجه بعـــض المعارضين إليها.[٢]

في ظل هذه الأوضاع واختلاف هذه الظروف، نشأ الإمام جابر وعاش. أما ولادته فقد كانت في عُمَان، ولكن المصادر التاريخية لا تذكر عن نشأته الأولى شيئا ذا بال.[٣] وعلى كل فقد كانت عُمَان كحال معظم البلاد الإسلامية، زيادة على أنها كانت تعيش نوعا من الاستقلال السياسي في أغلب فترات الدولة الأموية.[٤]

هذه الحياة السياسية المتقلبة، والرفاه المادي، يساعد كثيرا علـــى تنـــشيط الحركـــة العلمية، وعلى نشوء الآراء المختلفة، فكيف كانت الحياة العلمية في عصر الإمام جابر؟

[١] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج١، ص ٦٣.

[٢] العلي صالح احمد، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري، ط٢، دار الطليعة، ١٩٦٩م، ص ١٨ – ١٩. فوزي، تاريخ العراق، ص ٢٤. الجغبير عمر عبد العزيز، الحسن البصري وحديثه المرسل، ط١، دار البشير، ١٩٩٢م، ص ٣٧ – ٣٨.

[٣] الصوافي صالح بن أحمد، الإمام جابر بن زيد وآثاره في الدعوة، ط٣، وزارة التراث سلطنة عمان، ١٩٩٧م، ص ٣٤.

[٤] وزارة الإعلام، عمان في التاريخ، سلطنة عمان ودار إميل، ١٩٩٥م، ص ١٢٣.

المطلب الثالث: الحياة العلمية

لقد كان للحالة السياسية أثرها الكبير في الحياة العلمية في العراق، وفي البصرة خصوصا. يقول أحمد أمين في ذلك: " ...كان من أثر ذلك طبيعيا أن يتساءل الناس: من المخطئ ومن المصيب؟ هل أخطأ قتلة عثمان أو أصابوا؟ هل لعلي يد في دم عثمان؟ هل لطلحة والزبير وعائشة حق في قتال علي؟ هل أصاب علي في التحكيم؟ هل يصح الخروج على عبد الملك لظلم واليه الحجاج وسفكه للدماء؟ وهل أصاب من فعل ذلك وخرج مع ابن الأشعث؟ كل هذه الأسئلة كانت تثار، وكانت تثار بكثرة حتى في دروس الأساتذة في المساجد..." [١] ويضيف أنه من الطبيعي أن يكون العراق منبعا للكثير من المذاهب[٢]، ففيها فرق الخوارج والشيعة، ومدرسة أهل الرأي، ومدرستا النحو،(مدرسة الكوفة والبصرة) حتى اعتبر العراق أكثر البلاد الإسلامية ثروة علمية وأدبية.[٣]

ومن جهة أخرى فقد سكن البصرة جمع كبير من الصحابة، أمثال عتبة بن غزوان وأبو بردة الأسلمي، وعمران بن الحصين، وكان أشهرهم في العلم أبا موسى الأشعري وأنس بن مالك الذي بقي فيها حتى وفاته.[٤]

وقد أسهم فقهاء الصحابة ψ الذين نزلوا البصرة في تأسيس مركز البصرة العلمي، وقد كان مقدم الصحابي الجليل عمران بن الحصين إليها لسبب علمي إذ كان عمر بن الخطاب τ قد بعثه يفقه أهل البصرة. وقد لاحظ أحد علماء البصرة ذلك فقال: " والله ما قدم البصرة خيرا لهم من عمران." [٥] وكان أنس بن مالك رضي الله عنه من بين الصحابة الذين استوطنوا البصرة، وقام بدور مهم في نقل ورواية ما سمعه من الرسول ρ، أو ما سمعه من كبار الصحابة، وكان حريصا على التدوين خشية النسيان وربما كان ذلك في آخر حياته حينما صار التدوين أمرا مقبولا.[٦]

---

[١] أحمد أمين، فجر الإسلام، ص ١٨٣.

[٢] المصدر نفسه، ص ١٨٣.

[٣] المصدر نفسه، ص ١٨٢.

[٤] المصدر نفسه، ص ١٨٤.

[٥] حميدان بن عبد الله الحميدان، الحركة الفقهية ومشاهير الفقهاء في العراق خلال عصر التابعين، مجلة الدارة، عدد ٤، ١٩٨٩م، ص٣٤.

[٦] المصدر نفسه، ص ٣٥.

وقد نشطت الحركة العلمية في هذا العهد نشاطا كبيرا، وازدهرت فيها بعض العلوم، كعلم اللغة والنحو والأدب الذي حظي بعناية الأمويين وكان للقبائل العربية دور في تنشيط بعض فنونه كالشعر والقصص[١]، أما علم اللغة فنشأ في هذا العصر وظهرت مدارس اللغويين، وكان الداعي إلى ذلك ضرورة تقويم اللسان العربي حتى لا يتعرض القرآن إلى تحريف، بعدما دخل الإسلام أجناس مختلفة اللغات. وكان أول من اشتغل بها أبو الأسود الدؤلي.[٢]

وأما العلوم الشرعية فقد كان الاشتغال بها ملفتا للنظر في هذا العصر[٣]، بحيث مهد لعصر التدوين والولادة الحقيقية لهذه العلوم. فظهر الاهتمام بعلم القراءات، ثم التفسير،[٤] والفقه الذي صار له طابعه الخاص كعلم في هذا العصر بفضل اشتغال كبار التابعين به.[٥]

وكان للبصرة حظ وافر من تلك النهضة، فقد نشأ فيها علم النحو، وكانت مجاورة الكوفة حيث مدرسة أهل الرأي الفقهية.[٦]

ويلاحظ أن الحياة العلمية تنتشر في المدن وتزدهر فيها، وبالجملة فقد كانت أهم المراكز العلمية في ذلك العصر، مكة والمدينة في الحجاز، والبصرة والكوفة في العراق، ودمشق في الشام، والفسطاط في مصر.[٧]

ومن أشهر من خرجته البصرة في هذا العهد: الإمام التابعي الجليل الحسن البصري، وكذلك التابعي الجليل ابن سيرين. ومن بين هؤلاء أيضا الإمام جابر بن زيد.[٨]

في هذه البيئة العلمية الزاهية، عاش الإمام جابر، وقد شارك علماء عصره في الحياة العامة، ويعد من علماء مركز البصرة. ولما كان الموضوع عن المنهج الفقهي، فإنه ينبغي التحدث عن التشريع في عصره، وعن ملامحه العامة والفقهاء المعاصرين للإمام جابر، وهذا ما يخصص له العنصر التالي.

---

[١] أحمد أمين، فجر الإسلام، ص ١٤٥، وما بعدها.

[٢] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج١، ص ٥٠٥.

[٣] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج١، ص ٤٩٦.

[٤] المصدر نفسه، ج١، ص ٤٩٦، ٥٠٢.

[٥] سيأتي في العنصر الآتي مزيد بيان للاهتمام بالفقه.

[٦] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، ج ١، ص ٥٠٥.

[٧] أحمد أمين، فجر الإسلام، ص ١٧١.

[٨] سيأتي في العنصر الآتي أسماء العلماء الذين عاشوا في هذا العصر.

المطلب الرابع: التشريع وخصائص الفقه.

للزمان والمكان دور مهم في فهم أفكار الإنسان، لذلك يحسن وضع الأفكـــار في إطارها الزماني، والمكاني، فذلك يساعد في حسن فهمها، ومن هذا الباب قرر الفقهـــاء أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والأعراف.

ولذلك أيضا يدرس العلماء في كل علم تاريخه، بتتبع الأدوار التي مرت بها مبادئـــه، إلى أن تكامل نموها، ويقدم صورة للمحاولات التي بذلت في سبيله، والمناهج التي اتبعـــت للوصول إلى غاياته.[1]

وقد مر الحديث عن البيئة التي نشأ فيها الإمام جابر والظروف التي تأثر بها، والحركة العلمية التي عاصرها عموما، وهنا أتحدث عن الفقه في عصره، وأهم الفقهاء الذين عاصروه، ومنهجهم الفقهي، وخصائص التشريع في هذا العهد. وهذا ما يعرف بتاريخ التشريع.

وتاريخ الفقه، فن يعنى بدراسة أطوار الفقه الإسلامي، وتتبع مراحل نشأة الاجتهاد الفقهي، مرحلة مرحلة، بمعرفة الأسباب والعوامل المؤثرة، ومصادر الاجتهاد في كل مرحلة، ورجالات الفقه فيها، وبيان مناهجهم، والآثار التي تركوها، وما أسدوا للفقه الإسلامي من خدمات.

ودراسة تاريخ الفقه الإسلامي دراسة تحليلية أمر مهم للفقيه، حتى يتكون لديه تصور واضح لاستمداد الفقه، ويسير على منهج أصيل كما سار من قبله من الفقهـــاء، ويعـــرف أسباب اختلافهم في الأحكام الفقهية.[2]

وقد أفرد الفقهاء المعاصرون موضوعات تاريخ الفقه بالتأليف، وذهبوا مـــذاهب في تقسيم أدواره وتناول موضوعاته.[3]

---

[1] أبو زهرة محمد، الشافعي، ط٢، ١٩٤٨م، دار الفكر العربي، ص ٦.

[2] انظر فوائد دراسة تاريخ التشريع عند الطريقي، وقد حصرها في ٦ فوائد: الطريقي عبد الله بن عبد المحسن، تأريخ التشريع ومراحله الفقهية، ١٤١٥ هـــ، ص ١٣- ١٤.

[3] انظر على سبيل المثال: الحجوي محمد بن الحسن الثعالبي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، تخريج عبد العزيز عبد الفتاح القاري، ط١، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، ١٣٩٦هـــ. الخضري، تاريخ التشريع. : محمد يوسف موسى، تاريخ الفقه الإسلامي، معهد الدراسات العربية العالية، ١٩٥٤م. الطريقي عبد الله، تاريخ التشريع. الفرفور محمد عبد اللطيف صالح، تاريخ الفقه الإسلامي، ط١، دار ابن كثير، ١٩٩٥م. وأبحاث ومقالات في الموضوع كثيرة.

وسيكون من المهم لو أفردت كل مرحلة،[1] أو كل منطقة بتاريخ الفقه فيها ودور فقهائها، وما أسهموا به من آثار، وسيساعد ذلك كثيرا في فهم كثير من القضايا، وحل كثير من الإشكاليات التاريخية، وإظهار مميزات تلك المرحلة بتفصيل وبيان لا تتسع له الكتب الجامعة.

والإمام جابر بن زيد من أئمة التابعين، فقد ولد في فترة خلافة عمر، وأدرك عددا كبيرا من الصحابة أخذ عنهم، لذلك سيكون الحديث عن مرحلة التابعين في الفقه الإسلامي.

هذا وقد قسم الفقهاء تاريخ الفقه الإسلامي إلى مراحل مختلفة، حسب الصفة العامة، أو الأزمنة المختلفة، ولعل تقسيم الفقه إلى مراحل حسب التسلسل الزمني، ثم تفصيل تلك المراحل وتعديدها، حسب أهم المؤثرات، أليق وأحسن في تناول تاريخ الفقه، وأكثر فائدة لبيان محاسنه، وإبراز دور كل مرحلة في مسيرة الفقه الإسلامي.[2]

وإن الدراسات التي يقوم بها الباحثون حول الشخصيات الفقهية، أو تتبع المسائل الفقهية في كل عصر يساعد كثيرا في تحديد الفواصل بين كل مرحلة من مراحل تاريخ الفقه الإسلامي.[3]

مرحلة صغار الصحابة وكبار التابعين هي مرحلة التأسيس للفقه الإسلامي:

تعتبر هذه المرحلة في الفقه الإسلامي، من أهم المراحل، ثراء وخصوبة. إذ فيها اتضحت معالم الفقه وصار صناعة قائمة بذاتها، وفيها ظهرت أكبر الفرق الإسلامية، والمذاهب الفقهية، وأكبر المراحل التي غذت الفقه الإسلامي بآراء فقهية، وفيها تبلورت عملية الاجتهاد ومهدت لمرحلة التدوين والتأصيل لها.[4]

---

[1] كصنيع الدكتور محمد يوسف موسى في كتابه تاريخ الفقه الإسلامي، فقه الصحابة والتابعين، عصر نشأة المذاهب. والشيخ محمد زاهد الكوثري، في كتابه فقه أهل العراق وحديثهم،(تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة)، المكتبة الأزهرية للتراث مصر. والبحث الذي قام به الدكتور وهبة الزحيلي، اجتهاد التابعين،ط١، دار المكتبي،٢٠٠٠.

[2] انظر في اختلاف تقسيم مراحله: الطريقي عبد الله، تاريخ التشريع، ص ٢٣ –٢٧. الفرفور، تاريخ الفقه، ص ١٤.

[3] على سبيل المثال الدراسة التي قام بها الدكتور محمد الفرفور، ابن عابدين وأثره في الفقه الإسلامي. فإنها ساعدته في بيان أن دور النهضة الفقهية يبدأ من ابن عابدين. وهذه الدراسة عن الإمام جابر لعلها تساعد مع غيرها من الدراسات في تحديد مرحلة التابعين.

[4] الزحيلي، اجتهاد التابعين، ص ١١. الحميدان حميدان بن عبد الله، الحركة الفقهية ومشاهير الفقهاء في العراق خلال عصر التابعين، عدد ٣، سنة ١٤، ١٩٨٩، مجلة الدارة، ص ٩٠.

هذه المرحلة لم تلق عناية كافية من الباحثين، إذ إن الاهتمام ينصب غالبا على فترة المذاهب الفقهية السائدة إلى اليوم، رغم أنها تعتبر النتيجة للفترة التي سبقتها، وهي الفترة محل الدراسة.

أولا: التحديد الزمني:

أما تحديدها، فقد اختلف في ذلك كُتَّاب تاريخ الفقه، حيث يدمجها البعض في مرحلة الصحابة، ويختار البعض الآخر إدماج مرحلة المذاهب الفقهية معها،[1] فيسميها الحجوي: طور الشباب، ويقصد من عهد الخفاء الراشدين إلى نهاية القرن الثاني،[2] وسماه الدكتور امبابي: بطور النشأة، ويبدأ عنده بوفاة النبي ρ ويستمر إلى منتصف القرن الأول الهجري.[3]

غير أن الأصح فيما يبدو تمييز هذه المرحلة عن فترة الصحابة، وتمييزها عن فترة المذاهب الفقهية أيضا.

وأسبق بقول: إن مثل هذا الترتيب اصطلاح ولا مشاحة في الاصطلاح، ثم إن لكل كاتب وجهة نظر في تقسيمه، وفكرة يريد أن يصل إليها بما اختاره من ترتيب، غير أن أهمية هذه الفترة محل الدراسة، وأثرها فيما بعدها، يجعل إفرادها بالبحث أصح.

وسمى هذه الفترة الدكتور الفرفور: بالدور التأسيسي للفقه.[4] وهي حقا تعتبر المرحلة التي تأسس فيها الفقه الإسلامي، وأصبح بعد ذلك صناعة يشتغل بها علماء مختصون، كما سيأتي بيانه.

أما غيره فيسميها: عصر صغار الصحابة وكبار التابعين.[5]

والسبب في جعل صغار الصحابة مع كبار التابعين، أن الفترة الراشدة تعتبر فترة مهمة أيضا، ولها مميزاتها الخاصة، وفيها كان للصحابة الدور الكبير في الحياة العلمية، والأثر الكبير في الاجتهاد الفقهي. وبعد فترة الخلافة الراشدة، ارتبط اسم صغار الصحابة بتلاميذهم

---

[1] أنظر : امبابي محمد مصطفى، الجديد في تاريخ الفقه الإسلامي، ١٩٨٦، دار المنار، ص ٤٣.الشافعي أحمد محمود، تاريخ الفقه الإسلامي وبعض نظرياته العامة، ص ٦٥. الطريقي عبد الله، تأريخ التشريع، ص ٢٤.

[2] الحجوي، الفكر السامي، ج١، ص ٢٢٢.

[3] امبابي، الجديد في تاريخ الفقه، ص ٤٥.

[4] الفرفور، تاريخ الفقه، ص ١٥.

[5] الحجوي، الفكر السامي، ج ١، ص ٢٦٩. الخضري، تاريخ التشريع، ص ٩٥. الطريقي، تأريخ التشريع، ص ٢٧.

من التابعين، بحيث تفرق صغار فقهاء الصحابة في الأمصار، وراحوا ينشرون مروياتهم، ويعلمون تلاميذهم من التابعين الفقهَ، وكان للتابعين أيضا دور مهم في مسيرة الفقه، بما تلقوه من أساتذتهم من الصحابة، وبما أضافوه من اجتهادات أثروا به الفقه الإسلامي. وسوف يظهر كيف كَوَّن صغار الصحابة مع كبار التابعين مدارس فقهية.

أما المرحلة الزمنية التي تحد بها، فهي من سنة ٤١ هجرية، إلى سنة ١٠٠ تقريبا، أي من بداية العصر الأموي، إلى أوائل القرن الثاني الهجري.[١]

ثانيا: مميزات هذه المرحلة:

تميزت مرحلة صغار الصحابة وكبار التابعين بمميزات، جعلتها فترة مهمة في تاريخ الفقه لا تقل أهمية عن الفترة الأولى فترة النشأة، أو فترة نشاط المذاهب الفقهية. وهذه المميزات هي التي تدعو إلى إفراد هذه المرحلة بالبحث، وهي:[٢]

- تفرق الفقهاء في الأمصار الإسلامية:

في هذا العهد بدأ تفرق الصحابة في الأمصار التي فتحها المسلمون وسكنوها، وكان عمر τ يبعث إلى كل مصر يفتح، ومع كل جيش، فقيها يعلم الناس أمر دينهم، فقد أرسل ابن مسعود إلى الكوفة معلما. وبهذا الانتشار للصحابة في كل مصر انتشر العلم والفقه خاصة.[٣]

ثم تحمل المسؤولية مع هؤلاء جيل آخر من الصحابة، كعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعائشة أم المؤمنين ψ، فانطبع كل مصر بمنهج وطريقة من نزل بها من الصحابة، وانتشرت روايات هؤلاء الصحابة في تلك الأمصار فمثلت فقههم.[٤]

وقد عاصر صغار الصحابة جيل جليل من التابعين، أخذوا عنهم الفقه، وتأثروا بهم، فكان فقهاء المدينة من التابعين مثل سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وسليمان بن يسار

---

[١] الحجوي محمد، الفكر السامي، ج ١، ص ٢٦٩. الخضري، تاريخ التشريع، ص ٩٥. الشافعي، تاريخ الفقه، ص ٩٦. الطريقي، تأريخ التشريع، ص ١٤٥.

[٢] أول المميزات الحالة السياسية وقد سبق بيان أثر النشاط السياسي في حركة الفقه الإسلامي.

[٣] موسوعة جمال عبد الناصر في الفقه الإسلامي، ١٣٨٦هـ، المقدمة، ج١، ص ٢٥ –٢٦. الطريقي عبد الله، تأريخ التشريع، ص ١٥٨.

[٤] الخفيف علي، الاجتهاد ونشأة المذاهب الفقهية، مجلة معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٧١م، ص ٢١٧.

وأبان بن عثمان، وغيرهم على طريقة فقهاء المدينة من الصحابة كعائشة وعبد الله بن عمر، وكان فقهاء التابعين بمكة مثل مجاهد وعكرمة وعطاء بن أبي رباح والأسود بن يزيد النخعي وعمر بن شراحيل بالكوفة على طريقة ابن مسعود، وكان فقهاء البصرة مثل الحسن البصري على طريقة فقيه مكة ابن عباس، وكان فقهاء الشام مثل رجاء بن حيوه وأبي إدريس الخولاني ومكحول بن أبي سالم، على طريقة فقهاء الشام من الصحابة مثل معاوية ومعاذ ابن جبل وغيرهما، وكان يزيد بن أبي حبيب ومرثد بن عبد الله في مصر على طريقة فقيهها عبد الله بن عمرو، وكان طاووس بن كيسان في اليمن.[١]

وأوجد هذا التفرق للصحابة مع نشاط التابعين حركة علمية واسعة الانتشار، وأنتج أيضا ثراء في الآراء والأفكار، فتفاوتت مدارك العلماء في استنباط الأحكام الشرعية، وانتشرت فتاوى كل من الصحابة والتابعين في البلاد التي تواجدوا فيها، وتبعا لذلك ظهرت المدارس الفقهية.

- نشأة المدارس الفقهية:

ظهرت في هذا العهد نزعتان مختلفتان في تناول القضايا الفقهية، والتعامل مع الروايات والنصوص الشرعية. طريقة أهل الحديث، وطريقة أهل الرأي. ويُرجع فريق من الباحثين بذور تلك النزعتين إلى عهد الصحابة ψ[٢] يقول مصطفى الزرقا:" وإن المتتبع للحركة الفقهية منذ عهد الخلفاء الراشدين يبدو له أن البذرة الأولى التي نبتت منها المدارس الفقهية ثم تكونت المذاهب الفقهي، كانت ظهور اتجاهين بين الصحابة في فهم النصوص التشريعية."[٣] ويرى الفريق الآخر أن ظهور تلك النزعتين كان زمن التابعين[٤]، يقول الشيخ الخضري:" ولما جاء هذا الخلف وُجِد منهم من يقف عند الفتوى على الحديث ولا يتعداه، يفتي في كل مسألة بما يجده من ذلك وليست هناك روابط تربط المسائل بعضها ببعض، ووُجِد فريق آخر يرى أن الشريعة معقولة المعنى ولها أصول يرجع إليها فكانوا لا يخالفون

---

[١] الخفيف، الاجتهاد، ص ٢١٨ – ٢١٩.

[٢] الزرقا مصطفى أحمد، الفقه الإسلامي ومدارسه، ط١، دار القلم، ١٩٩٥م، ص ٥٣. موسوعة جمال عبد الناصر الفقهية، ص ٢٩ – ٣٠.

[٣] الزرقا، الفقه الإسلامي، ص ٥٣.

[٤] الحجوي، الفكر السامي، ج١، ص ٣١٥. الخضري، تاريخ التشريع، ص ١٠٢. الفرفور، تاريخ الفقه، ص ٣١.

الأولين في العمل بالكتاب والسنة ما وجدوا إليهما سبيلا ولكنهم لاقتناعهم بمعقولية الشريعة وابتنائها على أصول محكمة فهمت من الكتاب والسنة كانوا لا يحجمون عن الفتوى برأيهم فيما لم يجدوا فيه نصا..." [1]

ولكن يبدو بالتتبع الدقيق لاختلاف طرائق الفتوى في هذا العهد، وظهور مراكز علمية مختلفة، أن هذا العهد عهد المدارس الفقهية، وليس نزعتا أهل الرأي وأهل الحديث حصرا.

فإما أن تكون المدارس وفق اختلاف الأمصار، فنقول المدارس ستة: مدرسة المدينة، ومدرسة مكة، ومدرسة الكوفة، ومدرسة البصرة، ومدرسة الشام، وأخيرا مدرسة مصر.

أو تكون المدارس تبعا لأئمتها من الصحابة وكبار التابعين، فنقول: مدرسة عبد الله بن مسعود، ومدرسة عبد الله بن عباس، ومدرسة عبد الله بن عمر، ومدرسة فقهاء المدينة السبعة وهكذا، ولعل هذا التقسيم الأخير هو الأحسن. إذ إن لهؤلاء الصحابة ومن كان حولهم من التابعين الذين تأثروا بهم، الأثر الكبير والمهم في تعدد نزعات الفقهاء، وتغير مناهجهم في الفتوى، أكثر من عامل البلاد التي استوطنوها، والأستاذ الزرقا بين خطأ من يذهب إلى التفسير الجغرافي لنشوء المدرستين الفقهيتين المشهورتين أهل الرأي وأهل الحديث. [2]

وأضيف إليه تأكيد بعض الباحثين بأن وصف مدرسة بأنها مدرسة رأي، ووصف الأخرى بأنها مدرسة حديث، فيه تغليب لأحد الأوصاف على تلك المدرسة، فقد وُجِد الرأي في مدرسة الحديث ووُجِد الحديث والوقوف عنده في مدرسة الرأي. [3]

وعلى كل فإن تقسيم المدارس الفقهية حسب أهم فقهاء الصحابة، يحتاج إلى بحث مستقل لبيان مناهج هؤلاء الصحابة، وخصائص كل مدرسة التي تميزها عن الأخرى، ومادامت نزعة أهل الحديث ونزعة أهل الرأي، هما الغالبتان على الفقهاء وربما حتى إلى اليوم، فسأذكر مميزات المدرستين على حسب ما تذكره كتب تاريخ الفقه الإسلامي.

---

[1] الخضري، تاريخ التشريع، ص ١٠٢.

[2] الزرقا، الفقه الإسلامي، ص ٥٩ — ٦٢.

[3] الخفيف، الاجتهاد، ص ٢٢٢. السايس محمد علي، تاريخ الفقه الإسلامي، (ضبط محمد الفاتح بن ولي الدين الفرفور)، ط١، دار الفرفور دمشق، ٢٠٠٢م، ص ١٧٣.

مدرسة أهل الحديث:

قد كان أثر الصحابة على هذه المدرسة كبيرا مما ميز هذه المدرسة على غيرها، وأخذ الفقهاء بعد ذلك يبحثون عن مرويات الصحابة لا يتعدونها إلى الرأي فهي تغنيهم كثيرا، فبالحجاز زيد بن ثابت، وعائشة أم المؤمنين، وعبد الله بن عمر، وابن عباس قبل انتقاله إلى العراق، واكتسبت مدرسة الحجاز بهؤلاء شهرتها، وصار بها بعد ذلك تلاميذ الصحابة من سار في نفس منهاجهم، كسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير، وغيرهم من فقهاء أهل المدينة السبعة، فأصبح لمدرسة الحجاز صداها في باقي أجزاء الدولة الإسلامية.

وكان طلبة العلم يشدون الرحال إلى تلك البقاع ليتعلموا من علمائها، وفي نفس الوقت تعتبر زيارتها والسكن بها عبادة.

وكان علماء أهل الحجاز وقافون عند النصوص والآثار، لا يحيدون عنها، ولا يلجؤون إلى الرأي إلا عند الضرورة القصوى، وكان على رأسهم: سعيد بن المسيب، وباقي الفقهاء السبعة، فقد رأى أن أهل الحجاز أثبت فانكب على فتاوى الخلفاء الراشدين يجمعها، وقضايا قضاة المدينة وحفظ من ذلك شيئا كثيرا.[١]

وأهم مميزاتها ما يلي:[٢]

- نشأت في موطن التشريع، ومهبط الوحي، فرواية الحديث فيها شائعة، وأسباب النزول لا زالت معلومة، وبها كان الصحابة كثرة، وإليها يأتي الناس ويقصد.
- كان فقهاء مدرسة الحجاز يكرهون السؤال عما لم يقع من الأمور، ولا يجيبون إلا عن الحوادث الواقعة إلا في اليسير، ولا يحبون تفريع المسائل.
- خلو المدينة في العصور الأولى عن البدع المحدثة، سواء في الآراء أو في الأعمال.
- تبوأت المدينة مركزا علميا مرموقا، ويرجع الفضل فيه إلى من كان بها من العلماء، فقد خلفوا علما ظهرت آثاره، واعترف لهم بالتفوق في سائر الأمصار.

---

[١] السايس، تاريخ الفقه، ص ١٦٩.

[٢] السايس، تاريخ الفقه، ص ١٦٩ – ١٧٠. الطريقي، تأريخ التشريع، ص ١٧١– ١٧٦.

مدرسة أهل الرأي:

لقد نزل العراق جمع كبير من الصحابة من يوم فتحها المسلمون زمن عمر τ، وكان لهم دور كبير في تفقيه أهلها، كما كانوا مصدر حديث وآثار الرسول ρ، فعليهم كان مدار الرواية في العراق.

وعلى رأس مدرسة الرأي إبراهيم النخعي، وكان أصحاب هذه المدرسة يرون أن أحكام الشرع معقولة المعنى، مشتملة على مصالح راجعة إلى العباد، وأنها بنيت على أصول محكمة، وعلل ضابطة، فبحثوا عن تلك العلل، وجعلوا الحكم دائرا عليها وجودا وعدما، وربما ردوا بعض الأحاديث لمخالفتها لهذه العلل.[١]

وقد انتقلت عاصمة الخلافة إلى العراق، زمن علي τ، وانتقل معه عدد من الصحابة مما قوى أمرها، وكان أهل الكوفة مثلا يجمعون آثار ابن مسعود وعلي، وفتاواهم، وقضايا شريح القاضي، وصنعوا في آثارهم مثلما صنع أهل المدينة في آثار من قبلهم.

وأهم مميزات مدرسة الرأي هي:[٢]

- يميل أصحاب مدرسة الرأي إلى الافتراض والتقدير لمسائل لم تقع، والتفريع على تلك المسائل.
- يتعود طلبة العلم في مدرسة الرأي البحث والاستنباط عن طريق الأسئلة، فتطرح المسألة ثم يوردون عليها الأسئلة حتى يفرعوا غيرها من المسائل الافتراضية، ويصلون إلى الحكم بعد سلسلة من الأسئلة، على نحو: أرأيت كذا حصل كيف يكون ذلك؟ ألا يترتب عليه؟
- لقد قل في مدرسة الرأي رواية الحديث، فتشدد أصحابها في وضع شروط يقبلون بها الأحاديث الواردة، صيانة للحديث النبوي، وحفظا له من الوضاعين الذين كثروا في بيئة العراق.

---

[١] السايس، تاريخ الفقه، ص ١٧٠- ١٧١.

[٢] السايس، تاريخ الفقه، ص ١٧٢- ١٧٣. الطريقي، تأريخ التشريع، ص ١٨١- ١٨٢.

- كان أهل الرأي لا يهابون الفتوى، بل يحبون السؤال عن العلم والبحث عن الجـــواب لأي مسألة.

➢ شيوع الرواية:

كانت رواية الحديث في عهد الصحابة قليلة جدا، نظرا لتحرج عدد من الصحابة من كثرة الرواية خشية التفرق، فقد روي أن أبا بكر τ، منع الناس من رواية الحديث عـــن رسول الله وأمرهم بالالتزام بالقرآن.

فلما فتحت الأمصار، وتفرق الصحابة فيها، وتجددت للناس حاجات اضـــطرقم أن يبحثوا عن أحكامها، و لم يكن لهم إلا الصحابة ψ، ومن أخذ عنهم من التابعين، فأخرج الصحابة ما عندهم من العلم وأفتوا الناس بالسنة، وكانت أوسع مصادر الفقه وأهمها.

ونتيجة لتفرق الصحابة في الأمصار، واختلافهم في العلم، فقد اختص كـــل قطـــر بمحدثين يعرفون من الحديث ما لا يعرفه غيرهم في الأقطار الأخرى، واستتبع هذا اختلاف في الفتوى، وظهور مناهج في التعامل مع الحديث رواية وفهما.[1]

➢ ظهور الكذب:

نشأ من عدم تدوين الحديث، واكتفاء الصحابة على الـــذاكرة، وكثـــرة الروايـــة، والافتراق السياسي، وظهور الفرق والطوائف المختلفة، ظهر من هذا الكذب على رســـول الله ρ.

وهذا ابن عباس الذي عرف منه الجد في طلب الحديث وروايته، يصبح ممن توقـــف وأعلن عن صعوبة الموقف لما جاءه بشير العدوي وقد جاء يحدثه بأحاديث رسول الله وهو لا يأذن له: فقال: يا ابن عباس مالي أراك لا تسمع لحديثي، أحدثك عن رســـول الله ρ، ولا تسمع؟ فقال ابن عباس: إنا كنا مدة إذا سمعنا رجلا يقول قال رســـول الله ρ، ابتدرتـــه أبصارنا وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا مـــا نعرف.[2]

---

[1] الخضري، تاريخ التشريع، ص ٩٨. السايس، تاريخ الفقه، ص ١٥٧– ١٥٨.

[2] الحجوي، الفكر السامي، ج١، ص ٣٠٩.

وقد رويت حوادث كثيرة تثبت وقوع الكذب في حديث رسول الله ρ.[١]

ولكن الله أبى إلا أن يحفظ دينه، فانبرى علماء الإسلام من عهد صغار الصحابة في التصدي لحملة الوضاعين، وظهر ما يسمى بعلم الجرح والتعديل، ووضع الفقهاء الشروط لقبول الأحاديث وتمحيصها، وبدأ الحديث في الأسانيد وفي الرجال.[٢]

- ظهور متعلمي الموالي:

كانت هذه من أبرز سمات هذا العهد، وهي ظهور عدد من متعلمي الموالي، شاركوا الصحابة وكبار التابعين في العلم والتعلم.

أما العهد السابق فقد كان أكثر حملة العلم من العرب، وأكثر الصحابة عرب، فلما فتح الله على المسلمين البلاد، أقبل أهل تلك الأمصار على العلم يحفظونه ويفهمونه، وكان من الصحابة المشهورين بالعلم من اتخذ من الموالي خدما، فكانوا لحكم مخالطتهم لسادتهم في السر والعلن وملازمتهم أقدر من غيرهم على معرفة حديثهم وفقههم.

فقلما يذكر ابن عمر إلا ومعه مولاه نافع، ويذكر ابن عباس ومعه مولاه عكرمة، ويذكر أنس بن مالك ومعه محمد بن سيرين، ومن هؤلاء الموالي أيضا الحسن بن أبي الحسن البصري المعروف.[٣]

رابعا: الفقه والاجتهاد ومصادره في هذا العهد.

كان الفقه في العصر الأموي الأول، فقها حرا، أي أنه نشأ وتطور بفضل مجهودات العلماء خاصة، فلم يوجه خلفاء بني أمية اهتمامهم إلى الفقه، فالفقه تطور بفضل الجهود الفردية، أي بمجهودات العلماء داخل حلقاتهم العلمية في المساجد والرباطات.[٤]

ولقد اضطلع فقهاء التابعين بما كان يضطلع به فقهاء وعلماء الصحابة، من تشريع وفتوى وقضاء، والصحابة شاهدون لهم، فكان التابعون موضع تأييد وإعجاب الصحابة، من

---

[١] المصدر نفسه، ج١، ص ٣٠٧- ٣٠٨.

[٢] الحجوي، الفكر السامي، ج١، ص ٣٠٩- ٣٠١. السايس، تاريخ الفقه، ص ١٦٣- ١٦٤.

[٣] الخضري، تاريخ التشريع، ص ١٠١- ١٠٢. السايس، تاريخ الفقه، ص ١٦٥- ١٦٦. الفرفور، تاريخ الفقه، ص ٣١.

[٤] الفرفور عبد اللطيف صالح، التابعي الجليل الإمام جابر بن زيد أبو الشعثاء، مجلة هدي الإسلام دمشق، ص ٣٧. قلعه جي، موسوعة فقه النخعي، ج١، ص ٨٠.

ذلك ما يروى أن رجلا سأل ابن عمر عن مسألة، فقال له إيت ذاك فسله، يعني سعيدا ثم ارجع إلي وأخبرني، ففعل ذلك فأخبره فقال: ألم أخبرك أنه أحد العلماء.[١]

ومر أن فقهاء التابعين تأثروا بمنهج صغار الصحابة الذين أخذوا عنهم ولازموهم، وكونوا مدارس فقهية، يقول أبن القيم:" والدين والفقه انتشر في الأمة عن أصحاب ابن مسعود، وأصحاب زيد بن ثابت، وأصحاب عبد الله بن عمر، وأصحاب عبد الله بن عباس، فعِلمُ الناس عامته عن أصحاب هؤلاء الأربعة،..." [٢]

فهؤلاء في الحقيقة أصحاب المدارس الفقهية في ذلك العصر، وهكذا نجد أن علماء كل بلد وفقهاءه، كانت لهم مناهج وطرق في الاستنباط، تنمو وتزداد وضوحا كلما تقدم بهم الزمن، وتتبلور شيئا فشيئا. ففي عهدهم لم يكن أصول الفقه معروفا بالتحديد والتقسيم الموجود عليه اليوم، لكن الحياة العلمية والنشاط الفكري في عهدهم، تقدم بعلم أصول الفقه نحو التدوين خطوات حثيثة، كما أضافت إلى مادته العلمية مصادر أخرى هي مجال خلاف ونظر بين فقهاء المدارس الفقهية، كالاحتجاج بقول الصحابي وإجماع أهل المدينة.[٣]

إن منهج الاجتهاد الفقهي الذي سار عليه التابعون هو نفس منهج الصحابة، وهو الاعتماد على الكتاب والسنة والإجماع والقياس، فهذه كانت مصادر الفقه الأساسية، فإذا سئل الفقيه عن حكم مسألة نظر أولا في نصوص كتاب الله تعالى، فإن وجد فيه نصا أو ظاهرا تمسك به وحكم في المسألة على مقتضاه، وإذا لم يجد نظر في السنة النبوية، فإن وجد فيها خبرا أو سنة عملية أو تقريرية أخذ بها، ثم ينظر في إجماع العلماء. وقد تكلموا في الإجماع وزاد عليه بعضهم إجماع أهل بلده، وكان الفقيه في اجتهاده إذا لم يجد حكما فيما سبق يتخير من أقول الصحابة، اتباعا عن دليل واقتناع ذاتي، وينظر في القياس فيما لم يجد فيه نصا، حتى يقيس المسائل على نظائرها.[٤]

---

[١] أبو سليمان عبد الوهاب إبراهيم، الفكر الأُصولي، ط٢، دار الشروق جدة، ١٩٨٤م، ص ٤٢.

[٢] ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ط١، المكتبة التجارية الكبرى، ١٩٥٥م، ج١، ص ٢١.

[٣] أبو سليمان، الفكر الأُصولي، ص ٤٧. قلعه جي، موسوعة فقه النخعي، ج١، ص ٩٠.

[٤] الزحيلي وهبة، اجتهاد التابعن، ص ٤١.

حتى فقهاء أهل الرأي كما اصطلح عليهم، لم يخرجوا من هذا المنهاج، فهم لم يتجاوزا العمل بالقرآن وبما صح من الأحاديث النبوية قيد أنملة، وما يكون من خلاف فمصدره منهج خاص في التعامل مع النصوص توثيقا وتفسيرا.

أما اتباعهم للصحابة، فلأن الصحابة كانوا أساتذة للتابعين، وعليهم تفقهوا، وعرفوا دينهم، هذا أولا، وثانيا لأن إجماعات الصحابة، واتفاقاتهم على بعض الأحكام الفقهية تمثل في نظر التابعين الخير والعدل والحق، فلا يسعهم إلا البحث عنها واتباعها.

ولأن التابعين كانت لهم شخصيتهم الذاتية، وأصالتهم العلمية، فقد امتازوا بخصائص طبعت آراءهم الفقهية، وميزتها، بل قد أصبح للفقه طابعه المتميز، وتميز الفقيه عن غيره.

فمصادر التشريع في هذا العصر زيادة هي نفسها مصادر التشريع في عصر الصحابة مع زيادات في التوسع في العمل بالقياس والمصلحة، والأخذ بأقوال الصحابة: [١]

- فالقرآن الكريم مصدر الأحكام كلها، وقد اهتم به فقهاء هذا العصر، وأخذوا تفسيره من الصحابة أمثال ابن عباس ترجمان القرآن وابن مسعود والسيدة عائشة رضي الله عنهم أجمعون. واهتموا أيضا باللغة العربية التي بها نزل القرآن، حتى يميزوا بين العام والخاص، وبين الأمر والنهي، وبدأت هذه المصطلحات تظهر أكثر، وتتداول على ألسنة الفقهاء.

- وأما السنة النبوية، فقد أخذها فقهاء التابعين عن الصحابة الذين التقوا بهم، والذين نزلوا بلادهم، فقد تفرق الصحابة في الأمصار وتفرقت معهم السنة النبوية، وكان من الفقهاء من يشد الرحال إلى الحجاز ليلقى الصحابة ويأخذ عنهم، وبدأت في هذا العهد تظهر بعض المصطلحات في الحديث، ولم يكن الفقهاء يقبلون كل ما يروى لهم من الأخبار، وخاصة فقهاء العراق، لظهور الكذب في الحديث، فنقدوا الأخبار في سندها وفي متنها، واختلفت مناهج الفقهاء في ذلك.

- واهتم فقهاء التابعين أيضا بالإجماع، خاصة في المسائل التي اتفق عليها الصحابة.

- ولتتلمذهم على الصحابة فقد اهتموا كثيرا بآرائهم، واحتجوا بها، واختلف ذلك من فقيه لآخر، فكل فقيه يأخذ بأقوال الصحابي الذي روى عنه أولا، ويقدمها على أقوال غيره من الصحابة، رغم أن مكانة الصحابة عندهم واحدة.

---

[١] مصادر التشريع في هذا العصر ملخصة من المراجع السابقة في تاريخ التشريع.

- ولقد انتشر القول بالرأي عند فقهاء التابعين، فمنهم من يكثر منه، ومنهم من عــرف عنه

التمسك بالآثار كثيرا والإقلال من القول بالرأي.

- وقد أخذوا بالقياس والمصلحة والاستصحاب، واعتبروا العرف وسد الذرائع من المصادر أيضا.

ومما تميزت به اجتهاداتهم: [١]

- تمسكهم بنصوص الكتاب والسنة، وعدم الالتجاء إلى الاجتهاد والرأي إلا إذا لم يجـدوا نصا.
- الاجتهاد وعدم التقليد، فقد أحسن فقهاء التابعين التلقي عن الصحابة، ولازمـوهم في التفقه والأخذ منهم، وأورثهم ذلك قوة في الرأي وثقة بالنفس، فاجتهدوا فيمـا كـان يطرح عليهم من مسائل مستجدة، حتى شهد لهم الصحابة بالنبوغ والتفوق.
- الفهم الصحيح للنصوص، وعدم الوقوف على حرفيتها، بما أوتوا من علم واسع باللغة، ومعرفة بمقاصد التشريع وغاياته. فاتجهوا إلى تعرف العلل واستخراج القواعد العامـة، للقياس عليها، والاحتكام إليها.
- ولقد كانت لشخصية التابعين العلمية أثرها في الآراء الفقهية، فقد أفتوا في بعض المسائل بما لم يكن معروفا عند الصحابة، مراعاة للأعراف وأوضاع الناس، واتباعا لروح النص الشرعي.

سادسا: أشهر المفتين في هذا العصر. [٢]

من أهل المدينة:

- سعيد بن المسيب المخزومي.
- عروة بن الزبير بن العوام الأسدي.

---

[١] ملخصة من : محمد يوسف، فقه الصحابة والتابعين، ص ١١٨ – ١٢٠. الزحيلي وهبة، اجتهاد التابعين، ص ٢٣ –٣٤.

[٢] سوف لا أذكر فقهاء صغار الصحابة، كعائشة وابن عمر وابن عباس، وأكتفي بذكر فقهاء التابعين فقط. والترتيب على حسب البلدان. أنظر فقهاء هذا العهد: البستي أبو حاتم محمد بن حبان التميمي، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، ط١،(تحقيق: مرزوق علي إبراهيم) مؤسسة الكتب الثقافية بيروت، ١٩٨٧م. ابن حزم أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي، أصحاب الفتيا من الصحابة والتابعين، ط١،(تحقيق: سيد كسروي حسن) دار الكتب العلمية بيروت، ١٩٩٥م. الحجوي، الفكر السامي، ج١، ص ٢٩١ –٣٠٥. الخضري، تاريخ التشريع، ص ١٠٧ –١١٩.

- نافع مولى عبد الله بن عمر.
- ربيعة بن أبي عبد الرحمن فروح.

ومن أهل مكة:

- مجاهد بن جبر مولى بني مخزوم.
- عكرمة مولى عبد الله بن عباس.

ومن أهل الكوفة:

- علقمة بن قيس النخعي.
- إبراهيم بن يزيد النخعي.
- سعيد بن جبير.

ومن أهل البصرة:

- أبو العالية رفيع بن مهران الرياحي.
- الحسن بن أبي الحسن يسار.
- أبو الشعثاء جابر بن زيد صاحب بن عباس.
- محمد بن سيرين مولى أنس بن مالك.

ومن أهل الشام:

- عبد الرحمن بن غانم الأشعري.
- قبيصة بن ذؤيب.
- مكحول أبي مسلم.

ومن أهل مصر:

- أبو الخير مرثد بن عبد الله اليزني.
- يزيد بن أبي حبي مولى الأزد.

ومن أهل اليمن:

- طاووس كيسان الجندي.
- يحيى بن أبي كثير.

المبحث الثاني: نشأة الإمام جابر وحياته.

المطلب الأول: نسبه وولادته.

هو جابر بن زيد اليحمدي الأزدي الجوفي العماني البصري، أبو الشعثاء.[١]

أما اليحمدي: (بفتح الياء وسكون الحاء وفتح الميم وبعدها دال مهملة) فلأنه من قبيلة اليحمد العمانية، وهم بنو عمرو بن اليحمد، وجاء في الطبقات لخليفة:" من اليحمد بن حمي بن عثمان بن نصر بن زهران بن مالك بن نصر، من الأزد بن غوث، ويقال من بني ربيعة." [٢]

واليحمد أحد فروع قبيلة الأزد العمانية. ولذلك ترد نسبته إلى الأزد.[٣]

وأما الجوفي:(بفتح الجيم وسكون الواو وفي آخرها فاء) فنسبة إلى درب الجوف بالبصرة، وترجع هذه التسمية إلى قبيلة الأزد التي كانت تسكن جوف الحميلة – بالحاء المهملة – وهو موضع بأرض عمان، فأخذ المكان في البصرة هذه التسمية لتزولهم فيها.[٤]

أما العماني البصري: فلأنه عماني المولد أولا ، ثم عاش في البصرة كل حياته.

أبو الشعثاء: هي كنيته التي عرف بها، والشعثاء ابنته ولا يزال قبرها موجودا ومعروفا إلى الآن في بلدة فرق.[٥]

---

[١] البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، التاريخ الكبير،(تحقيق: السيد هاشم الندوي)، دار الفكر، ج٢، ص ٢٨٩. الرازي أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، الجرح والتعديل،ط١،(تحقيق مصطفى عبد القادر عطا) دار الكتب العلمية بيروت، ٢٠٠٢م، ج٢، ص ٤٢٧. القرطبي أبو عمرو يوسف بن عبد الله بن عبد البر، الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، ط١،(تحقيق عبد الله السوالمة) دار ابن تيمية الرياض، ١٩٨٥م، ج٢، ص ٩٤٤. الذهبي شمس الدين محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، ط١١، (تحقيق مأمون صاغرجي) مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٩٦م، ج٤، ص ٤٨١.

[٢] بن خياط أبو عمرو خليفة، الطبقات، ط١،(تحقيق أكرم ضياء العمري)، جامعة بغداد، ١٩٦٧م، ص ٢١٠.

[٣] النامي عمرو خليفة، دراسات عن الإباضية، ط١،(ترجمة ميخائيل خوري، دققه وراجعه: محمد صالح ناصر، مصطفى صالح باجو)، دار الغرب الإسلامي بيروت، ٢٠٠١م، ص ٧٣. حاج محمد قاسم، (٢٠٠١م)، مرويات جابر بن زيد في مصادر الحديث السنية والإباضية، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، الجزائر، ص ١٥.

[٤] النامي، دراسات، ص ٧٣. الصوافي، الإمام جابر ، ص ٣٣. بكوش يحيى محمد، فقه الإمام جابر بن زيد، ط٢، ٢م، ١٩٨٨م، ج١، ص ١١. تجدر الإشارة أن الذهبي خالف الجميع وذكر نسبة جابر بالخاء" الخوفي بخاء معجمة والخوف ناحية من عمان" انظر: الذهبي، السير، ج٤، ص ٤٨١.

[٥] الصوافي، الإمام جابر، ص ٣٣ الحاشية ١. حاج محمد، مرويات جابر، ص ١٥. يورد بكوش إحدى عشر اسما كنيتهم أبو الشعثاء يمكن أن تختلط بكنية جابر بن زيد، بكوش، فقه الإمام جابر، ج١، ص ١٨ – ٢٠.

ولد الإمام جابر في مدينة فَرَق العُمَانية من أعمال نزوى، وهي من المنطقة الداخلية كما تعرف اليوم، وتوجد فرق بمنطقة زراعية على سفح الجبل الأخضر، بين مدينة مَـــنَح ونَزْوى.[١]

وقد اختلف المؤرخون لحياة جابر في تحديد سنة ميلاده، وتذكر المصادر ثلاثة تواريخ محتملة، فالبرادي يذكر أنها سنة (١٨ هـــ / ٦٣٩)[٢] ويذكر الوارجلاني أنهـــا ســـنة (٢١ هـــ/ ٦٤١)[٣] وأما الشماخي فيحددها بسنة (٢٢ هـــ/ ٦٤٢)[٤]. وقد رجحـــت لجنـــة معجم أعلام الإباضية أن يكون ميلاد الإمام جابر سنة: ١٨ هـــ لأنه التاريخ الذي اتفقـــت عليه معظم المصادر، وكذلك أغلب الذين ترجموا للإمام جابر.[٥]

[١] الصوافي، الإمام جابر، ص ٣٣. بكوش، فقه الإمام جابر، ج١، ص ١١. سامي صقر عيد أبو داود، الإمام جابر بن زيد الأزدي وأثره في الحياة الفكرية والسياسية، ط١، ٢٠٠٠م، ص ٧١.

[٢] النامي، دراسات، ص ٧٤.

[٣] معمر، الإباضية، ص ١٤٣.النامي، دراسات، ص ٧٤.

[٤] الشماخي أحمد بن سعيد بن عبد الواحد، السير، ط٢، ٢م، (تحقيق أحمد بن سعود السيابي) وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان، ١٩٦٢م، ج١، ص ٧٢. وذكر أنه ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر.

[٥] باباعمي محمد وآخرون، معجم أعلام الإباضية من القرن الأول الهجري إلى العصر الحاضر قسم المغرب، ط٢، ٢م، دار الغرب الإسلامي بيروت، ٢٠٠٠م، ج٢، ص ١١١. واختار الزركلي في الأعلام سنة٢١هـــ. انظر: الزركلي خير الدين، الأعلام، ط١٢، دار العلم للملايين بيروت، ١٩٩٧م، ج٢، ص ١٠٤.

المطلب الثاني: نشأته ورحلاته.

ولد الإمام جابر في عُمان، في بيت علم ورواية فيما يبدو، إذ روى الجصاص رواية عن جابر بن زيد عن أبيه في مسألة أكل لحم الصيد، " وهو ما رواه أبو معاوية عن ابن جريج عن جابر بن زيد عن أبيه قال: سئل النبي ρ عن محرم أتي بلحم صيد يأكل منه، فقال: احسبوا له."[١] ويمكن من خلال الرواية التاريخية، أن نعتبر جابرا من بيت ينتمي إلى قبيلة عرفت بالفروسية والنجدة، فقد روي أن جماعة كبيرة من الأزد قد اشتركت في فتح فارس مع جيش عثمان بن أبي العاصي، وأن شخصا يدعى جابر بن حديد اليحمدي من أسرة جابر بن زيد، هو الذي قتل قائد الجيش الفارسي شاهراك، وبعد ذلك استقر الجيش في توج، ثم ارتحل إلى البصرة إبان ولاية عبد الله بن عامر في عهد الخليفة الثالث عثمان بن عفان τ.[٢]

وقد نشأ صغيرا محبا للعلم، شغوفا به، وعرف بالذكاء والفطنة، في بيئة لا يزال الإسلام فيها غضا طريا والناس تسمع بأخباره وأخبار بطولاته هنا هناك.[٣]

وعاش في صباه حياة طبيعية بعيدة عن الترف ومظاهر الغنى، في قرية من قرى الداخل في عُمان، بأرض زراعية خصبة تعرف بخيراتها الطبيعية، ولا بد في مثل هذه الظروف أن يشمر الناس عن سواعدهم ويكدوا في العمل، لأن الأرض لا تعطي إلا من يخدمها، وقد يكون جابر شارك قومه في زراعة الأرض وخدمتها.[٤]

ولا تذكر المصادر التاريخية شيئا عن نشأته الأولى، وقد سبق الإشارة إلى ذلك، شأنه في ذلك شأن كثير من العلماء، حيث لا تذكر لهم سنوات ولادة محددة، ولا معلومات مفصلة عن نشأتهم الأولى، بل تجد سنوات وفاتهم أكثر ضبطا، ويرجع ذلك إلى أن الاهتمام بالعالم يكون بعد شهرته وغالبا ما يتنبه لهم بعد وفاتهم.[٥]

---

[١] الجصاص أبو بكر بن علي الرازي، أحكام القرآن، دار الفكر، ج٢، ص ٦٧٦.

[٢] خليفات عوض، نشأة الحركة الإباضية، عمان الأردن، ١٩٧٨م، ص ٨٧.

[٣] درويش أحمد، جابر بن زيد حياة من أجل العلم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩١م، ص ١١ – ٢٧.

[٤] الصوافي، الإمام جابر، ص ٣٤.

[٥] سامي صقر، الإمام جابر، ص ٧١، ٧٢.

كان الإمام جابر مولعا بالعلم والمعرفة منذ صغره، وتوقُّهُ إلى السفر لطلب العلم كبير، و لم ينتظر كثيرا فسافر إلى البصرة ليقيم بها ويجعلها مركزا له في طلب العلم.[١] وليس معنى هذا أنه سافر إلى البصرة فقط من أجل العلم فثمة أيضا اختيار قبيلته النزول في البصرة لمكانتها السياسية والتجارية، والدكتور النامي ممن رفض أن جابرا قدم إلى البصرة طلبا للعلم فقط، ويقول:" لأن جابرا لو كان جاء إلى البصرة لمجرد طلب العلم، لكان عاد إلى عُمان بعد ذلك إلى عائلته، إلا أنه عاش في البصرة طوال حياته." [٢]

وأضيف أنه يمكن أنه اختار الرحلة إلى البصرة لأجل طلب العلم، وإلا لبقي في عُمان كغيره، ثم اختار المكوث في البصرة لنزول قبيلته بها مسبقا، وقد سبق أن قبيلة جابر الأزد رحلت إلى البصرة مبكرا، وقد ثبت أن كثيرا من زراعة عُمان، وخيراتها ولؤلؤها وتجارتها تصل البصرة وتعج بها، وكانت الطريق التجارية بين عُمان والبصرة عامرة، ولذلك يمكن أن يكون جابرا رحل مع أهل بيته وقبيلته إلى البصرة لأجل ما سبق.[٣]

ومن ذلك الحين والإمام جابر يرتحل ويتنقل في طلب العلم، فقد تشرب حب العلم وعرف قيمته، وكان محبا للرحلة والحركة. وكانت أسفاره بين البصرة والحجاز كثيرة، حتى قيل إنه "تنقل بين البصرة ومكة حاجا ما لا يقل عن أربعين مرة" [٤] واستغل جابر مواسم الحج أحسن استغلال، و لم يكن يفوت فرصة الحج إلا نادرا، فقد روي أن عامل البصرة طلبه للبقاء ذلك العام، فأبى جابر، فسجنه عامل البصرة، فلما دخل شهر ذي الحجة طلب منه أن يطلقوا سراحه، فأطلقه فانطلق إلى بيته وجهز راحلته وزاده، وسافر إلى مكة، فوافى الناس وهم واقفون بعرفة، ولما خرج كان يتلوا قوله تعالى: { مَا يَفْتَحْ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ }[٥] [٦]

---

[١] النجار عامر، الإباضية ومدى صلتها بالخوارج، ط١، دار المعارف مصر، ١٩٩٢م، ص ١٢٢.

[٢] النامي، دراسات، ص ٧٤.

[٣] انظر تفاصيل الرحلة الأولى إلى البصرة: درويش، جابر، ص ٢٩ – ٥٢.

[٤] النامي، دراسات، ص ٧٥.

[٥] فاطر، آية ٢.

[٦] الشماخي، السير، ج١، ص ٦٨. الدرجيني أحمد بن سعيد أبو العباس، طبقات مشايخ بالمغرب،(تحقيق إبراهيم طلاي) مطبعة البعث الجزائر، ج٢، ص ٢٠٨.

ومثل هذه القصة تبين بوضوح شغف جابر للسفر إلى الحجاز، للحج ولقاء الصحابة الذين كان يأخذ العلم والرواية عنهم.

و لم تكن العلوم قد دونت في عصر جابر أي علوم الشريعة، فلم يكن تعرف كعلم له موضوعه ومؤلفاته، أو يعرف على أساس أنه تخصص، وكان طالب العلم يحفظ القرآن أول عهده مع تعلمه القراءة والكتابة، ثم يروح ينهل من الصحابة العلم، ويأخذ عنهم فهمهم للدين، وتفسيرهم للقرآن وروايتهم للسنة، نصا وفهما، مع أسباب الترول والورود، وفتاواهم وأقضيتهم. وقد أخذ جابر حظه من كل ما سبق، وعاش حياته بالعلم ومن أجل العلم.[1]

[1] النامي، دراسات، ص ٧٤.

المطلب الثالث: صفاته وأخلاقه.

أما هذه الناحية من شخصية الإمام جابر، فيجد القارئ لكتب السير والتراجم والرجال روايات متعددة، وأخبارا متنوعة، تعطي له صورة واضحة عن أخلاقه وسجاياه .

فإن جئت تصفه فلا تجد إلا أن تقول كانت أخلاقه أخلاق العلماء، المتبعين للسنة، المقتدين بالسلف.[١]

ومن أحسن من وصفه الأصفهاني قال:" ومنهم المتخلي بعلمه عن الشُّبَهِ والظَّلْمَاء، والمُتَسَلَّى بذكره في الوعورة والوعثاء، جابر بن زيد أبو الشعثاء، كان للعلم عينا معينا، وفي العبادة ركنا مكينا، وكان إلى الحق آيبا ومن الخلق هاربا، ..." [٢]

الزهد والورع:

عاش الإمام جابر حياة تقوى وزهد، وشهد له بذلك أحد أقرانه وهو الإمام محمد بن سيرين إذ يقول:" كان أبو الشعثاء مُسْلِمًا عند الدينار والدرهم." يعني كان ورعا عندهم.[٣] ويزيد صاحب الطبقات في الرواية:" ذُكر جابر بن زيد عند محمد بن سيرين فقال: رحم الله جابرا كان مسلما عند الدراهم."[٤]

أي كان يتحرى كثيرا في حقوق الناس المالية، وفي البيع والشراء، فكان يحاسب نفسه ولا يمد يده إلى ما ليس من حقه، فالدين المعاملة.

وكان جابر يفتخر بأنه أغنى الناس، ويقول لأصحابه:" ليس منكم رجل أغنى مني، ليس عندي درهم ولا علي دين."[٥] وهو دليل على تعففه وزهده، فهو يعيش عيشة الكفاف، ومع ذلك يشعر أنه أغنى الناس، إنه غنى النفس.

---

[١] بكوش، فقه الإمام جابر، ج١، ص ٢١.

[٢] الأصفهاني أبو نعيم أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء، ط٤، دار الكتاب العربي بيروت، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص ٨٥.

[٣] الأصفهاني، الحلية، ج٣، ص ٨٩. والتعليق لصاحب الحلية.

[٤] ابن سعد محمد بن سعد بن منيع الزهري، الطبقات الكبير، ط١،(تحقيق علي محمد عمر)، مكتبة الخانجي القاهرة، ٢٠٠١م، ج٩، ص ١٨٠. ابن كثير الحافظ الدمشقي، البداية والنهاية، ط٣، مكتبة المعارف بيروت، ١٩٧٨م، ج٩، ص ٩٣.

[٥] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢١٤.

ومما يدل على تعففه وزهده أيضا، ما حكاه الحجاج بن أبي عيينة قال:" كان جابر بن زيد يأتينا في مصلانا، قال فأتانا ذات يوم وعليه نعلان خلقان، فقال: مضى من عمري ستون سنة نعلاي هاتان أحب إلي مما مضى منه إلا أن يكون خيرا قدمته."[١]

فكيف برجل يفتخر أن أعز شيء عنده نعلاه، تلك التي كان يحج عليهما، ويمشي إلى الخير بهما، ولا يملك شيئا ثمينا غيرهما.

و لم يكن فقره قدرا رضي به بل إنه كان أمنية دعا ربه أن يحققها له، وهو الذي يقول:" سألت ربي عن ثلاث فأعطانيهن، سألت زوجة مؤمنة، وراحلة صالحة، ورزقا حلالا كفافا يوما بيوم."[٢] فهذه هي أمنياته التي دعا الله أن يحققها له، وهي تدل على مدى زهده في هذه الدنيا.

وروي أنه كان عائدا إلى مترله ليلا، فاعترضته الكلاب في الطريق، فمر ببستان قوم فانتزع من حائطه قصبة ورد بها عن نفسه، فلما بلغ مترله أوصى أهله أن يحتفظوا بتلك القصبة حتى يردها إلى مكانها في الصباح، فاستغربوا منه هذا التصرف، وقالوا له إن القصبة شيء تافه وتهتم له؟ فقال:" لو كان كل من مر بهذا الحائط أخذ منه قصبة لم يبق منه شيء فلما أصبح ردها."[٣] إنه يُعلِّم رحمه الله للأجيال معنى الورع والتعفف، إنه يتحرز حتى في أبسط الأشياء.

ثم انظر له حين يقع في يده درهم ستوق (أي مزيف) إنه يكسره ويرمي به لئلا يغري به مسلما.[٤]

سباقه إلى الخير:

لقد كان الإمام جابر سباقا للخير، يحب فعل الخير ونيل الأجر والثواب، ومن ذلك أنه قال:" نظرت في أعمال البر فإذا الصلاة تجهد البدن ولا تجهد المال، والصيام مثل ذلك، والحج يجهد المال والبدن، فرأيت أن الحج أفضل من ذلك."[٥] ومعنى ذلك أنه كان يسعى للعمل الذي يكون فيه الثواب أكثر، فالأجر على قدر المشقة.

---

[١] ابن كثير، البداية، ج٩، ص ٩٤.

[٢] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢١٣. درويش، جابر، ص ١١٥.

[٣] الأصفهاني، الحلية، ج٣، ص ٨٧.

[٤] المصدر نفسه، ج٣، ص ٨٨.

[٥] ابن كثير، البداية، ج٩، ص ٩٤.

ووصل به حبه للحج مبلغا، حتى قيل:" إنه كان لا يماكس في ثلاث: في الكراء إلى مكة، وفي الرقبة يشتريها للعتق، وفي الأضحية. وقال صالح الدهان: كان جابر لا يماكس في كل شيء يتقرب به إلى الله عز وجل."[١] يعني أنه لا يغلى عنده شيء يتقرب به إلى الله.

وخرج يوما إلى صلاة الجمعة متأخرا، فتلقاه الناس منصرفين فشق ذلك عليه مشقة عظيمة، وقال:" اللهم لك علي أن لا أعود لمثلها."[٢] دلالة على أنه كان يحزن إذا فاته خير و لم يغنم منه، وذلك حال الصالحين.

وكان سباقا إلى الخير إلى درجة أنه كان يسابق الحُجَّاج في السير في الحج.[٣] فالكل سيبلغ بإذنه تعالى البقاع ويؤدي فريضته، إلا أنه كان يريد أن يعلم منه ربه السبق إلى عبادته.

كرمه ورفقه:

وعرف جابر بكرمه وجوده، فقد روي أنه حين انصرف يوما من زيارة أحد أصدقائه، أعطاه زادا كثيرا، فلما وصل إلى المركب الذي سيعود على متنه إلى داره، قال لمرافقه وزع الزاد على أهل المركب، فلما فرغ عاد له بشيء قليل وقال له إنه ما فضل فخذه إلى أهلك، فرفض جابر ذلك وقال له: أطعم الملاحين، ووزع الباقي على المساكين.[٤] وفي ذلك دلالة على كرمه وحبه الناس.

وبعثت له يوما هند بنت المهلب جزورا في رمضان، فنحرها وصنع للناس بها طعاما، فلما غابت الشمس أتى بالطعام في المجلس فوضعت للناس وكان مؤذنه يقال له أبو هارون، وكان فاضلا، وقال له:" يا أبا هارون أرى أن تهبط فتأكل معهم ولا تعجلهم الإقامة حتى يتفرغوا من طعامهم."[٥] فقد جمع الناس ليأكلوا معه هدية أهديت إليه، و لم يشأ أن يأكلها لوحده، ثم أمر مؤذنه ألا يستعجل الناس حتى يفرغوا من الأكل، إحسانا إليهم ولطفا بهم.

---

[١] الأصفهاني، الحلية، ج٣، ص ٨٧.

[٢] الدرجيني ، الطبقات، ج٢، ص ٢١٢. الحارثي سالم بن حمد بن سليمان، العقود الفضية في أصول الإباضية، وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عُمان، ١٩٨٣م، ص ٩٧.

[٣] الأصفهاني، الحلية، ج٣، ص ٨٧.

[٤] الشماخي، السير، ج١، ص ٧١.

[٥] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢١١.

وفي كرمه وإحسانه لجاره أيضا يروى أن امرأة أهدت إليه جزورا فأمر أحد تلامذته بنحرها وتجزئتها على الجيران، فأكثر نصيب أبي الشعثاء، فقال:" أكل جيراننا أصاب مثل هذا؟ قال: لا. قال: وا سوأتاه، ساو بيننا وبين جيراننا."[١] حبا لجاره وإحسانا له.

نصحه ومساعدته الناس:

وقد لقي يوما في طريقه رجلا يبكي ويمسح دموعه، وقد عرفه من هيئته أنه رجل يعمل في بساتين الناس على ما يخرج منها من ثمار، فسأله عن سبب بكائه فأجابه بأن صبيان الحي سرقوا منه عرجونا تمر كان يأخذهما إلى صاحبهما، وهو يعرف أن صاحب البستان لن يصدقه وربما يظن أنه فعل ذلك حتى يأخذهما لنفسه، فبعث جابر لأحد أصحابه صاحب بستان فأرسل إليه عرجونين، فسلمهما للرجل وانصرف.[٢] فهو يحب مساعدة الناس، ويستغل فرصا مثل هذه حتى يقدم معروفه.

وكان جابر محبا للخير، وداعيا إليه، فلا ينفك يعظ الناس ويبين لهم ما خفي عنهم من معاني الدين والحياة شأنه شأن العالم الداعية، وهذا الدرجيني يروي في طبقاته تحت عنوان جابر بن زيد يدعو الناس للاعتبار مثالا لذلك:" أصاب الناس على عهد جابر بن زيد ظلمة وريح ورعد، ففزعوا إلى المساجد، فخرج جابر إلى بعض المساجد فجلس فيه يذكر الله، والناس في تضرع وضجة، فلما انجلت تلك الريح وتلك الظلمة، أخذ الناس ينصرفون إلى أسواقهم ومنازلهم، فدعا قوما كانوا قريبا منه فقال لهم: ما كنتم تظنون هذا الأمر؟ قالوا: خفنا أن تكون القيامة قد قامت، قال: إنما خفتم طي الدنيا والإفضاء إلى الآخرة، قالوا: نعم، قال: لقد خفتم أمرا عظيما فحق عليكم أن تخافوه، ثم قال لهم: أين تذهبون الآن؟ قالوا: إلى منازلنا، قال: لقد خفتم أمرا عظيما ففزعتم إلى الدعاء، ولو جاء ما خفتم لم يغن عنكم ما كنتم فيه شيئا، فالآن إذ رد الله عليكم دنياكم فاعملوا حين قبول العمل، وأما ما كنتم فيه فلو كان الأمر ما خفتم لم يغن عنكم دعاؤكم من الله شيئا."[٣]

---

[١] الحارثي، العقود، ص ٩٦.

[٢] الحارثي، العقود، ص ٩٧.

[٣] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢٠٦.

واستأذن عمارة بن حيان على جابر بن زيد يوما، فقال له:" ارجع، فلما ذهب قال ردوه، فقال أراك وجدت في نفسك، أما إنه أزكى لك إذ رجعت."[١] فهو حين علم بأنــه قد يسيء فهمه استدعاه ونصحه بما نصح الله به عباده، بأن في الرجوع الخير أيضا.

بل لقد كان رحيما حتى بالحيوان ومحسنا إليه، فقال يوما لعمرو بــن دينــار:" أي عمرو لي ناقة أقف عليها بعرفة اسمها جزة، ما أحب أن لي بها كل بعير عرفة، أعطيت بهــا مائة دينار، فقال له عمرو: يا أبا الشعثاء لو كنت عندك لبعتها عليك."[٢]

ومع كل هذه الصفات التي امتاز بها، تجد من أقرب الناس إليه عمــرو بــن دينــار يقول:" وكنت إذا رأيته قلت لا يحسن شيئا، لم تكن له تلك الهيئة."[٣] وذلك لأنه لم يكــن ممن يهتم بالمظهر، وكان شديد التواضع للناس.

[١] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢١٢.

[٢] البسوي أبو يوسف يعقوب بن سفيان، المعرفة والتاريخ، ط٢،(تحقيق أكرم ضياء العمري)، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٨١م، ج٢، ص ١٥. الأصفهاني، الحلية، ج٣، ص ٨٦.

[٣] البسوي، المعرفة والتاريخ، ج٢، ص ١٤.

المطلب الرابع: وفاته.

تذكر بعض المصادر في ما جرى قبيل وفاة جابر، رواية مفادها أن الإمام جابرا نُفِيَ إلى عُمان، موطنه الأصلي، ثم تحتمل أيضا رجوعه إلى البصرة حيث توفي فيها.[١]

لكن هذه المصادر لا تؤكد الخبر، ولا تذكر دلائل عليه، ومن ثم تحتار في كيفية رجوعه إلى البصرة وزمن رجوعه، لأن المؤكد أنه توفي بالبصرة لما طلب مقابلة زميله الحسن البصري. ووجدت من الباحثين الأستاذ سامي صقر، يناقش رواية نفي جابر، ويضعفها لأسباب منها:[٢]

- أن المصادر التاريخية المتقدمة لا تذكر رواية النفي ولا تشير لها.
- وينقل عن بعض مؤرخي الإباضية المعاصرين عدم إثبات هذه الرواية.
- وأنه من غير المعقول أن الحجاج مع دهائه يقبل بنفي جابر إلى موطنه عُمان، فهو بذلك يسمح له بنشر أفكاره والدعوة إلى تنظيمه في بيئة بعيدة عنه، وهو قد بعث الجيوش تلو الجيوش إلى عُمان لقمع الثورة هناك.[٣]

وهي وإن كانت هذه الأدلة مناقشة، إلا أن رواية النفي لم تثبت بشكل قطعي، لذلك يجب إبقاء الأصل على ما هو عليه، وهو أنه لم يخرج من البصرة.

أما تاريخ وفاته رحمه الله، فتعددت روايات المؤرخين وأصحاب السير في تحديد سنة وفاته. فالواقدي وابن سعد في طبقاته وابن سلام يذكرون أن سنة وفاته هي: سنة ١٠٣ هـ.[٤] ويذكر النووي عن الهيثم أنها سنة: ١٠٤ هـ.[٥] ويحددها الشماخي في السير بسنة: ٩٦هـ.[٦]

---

[١] الشماخي، السير، ج١، ص ٧٦. النامي، دراسات، ص ٨٩. خليفات، نشأة الحركة، ص ١٠١.

[٢] سامي، الإمام جابر، ص ٩٦ – ٩٨.

[٣] مسألة علاقة جابر بالسلطة الحاكمة، وكون له تنظيم خاص، سيأتي الإشارة إليها في المبحث الثالث، مطلب: شخصيته السياسية.

[٤] ابن، سعد، الطبقات، ج٩، ص ١٨٢. ابن قتيبة الدينوري، المعارف، ط٢،(تحقيق محمد إسماعيل الصاوي) دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٩٧٠م، ص ٢٠٠. الذهبي محمد أبو عبد الله شمس الدين، تذكرة الحفاظ،(تصحيح: عبد الرحمن المعلمي) دار الكتب العلمية بيروت، ١٣٧٤هـ، ج١، ص ٧٣.

[٥] النووي أبو زكريا محيي الدين بن شرف، تهذيب الأسماء واللغات، المطبعة المنيرية مصر، ج١، ص ١٤٢.

[٦] الشماخي، السير، ج١، ص ٧٢.

وقد ذهب كل من أبي زرعة[١]، وابن خياط[٢]، وأبي نعيم[٣]، والذهبي[٤]، وابن كثير[٥]، والزركلي[٦]، إلى أن جابر توفي سنة ٩٣هـ وهم الأكثر.

وهو كذلك ما رجحه المعاصرون،[٧] وتتلخص دواعي الترجيح في:

- أن المصادر التاريخية تذكر أن جابر أراد رؤية الحسن عند موته، وطلبه وجاءه وكان متخفيا من الحجاج، فلا بد أن وفاة جابر كانت قبل وفاة الحجاج الذي توفي سنة: ٩٥هـ.[٨]
- أن هناك مصادرا ذكرت أن جابرا توفي قبل الصحابي الجليل أنس بن مالك، وأن وفاقهما كانت في جمعة واحدة.[٩] علما بأن المصادر تذكر تاريخان لوفاة أنس هما ٩١هـ و ٩٣هـ.[١٠]
- أنه وَفَدَ من أتباع جابر وَفْدٌ إلى عمر بن عبد العزيز في خلافته(٩٩ – ١٠١) والمصادر لا تذكر إلا تعليق أبي عبيدة على نتائج ذلك الوفد، ولا يروى شيء عن جابر ولو كان موجودا لذكر رأيه بالتأكيد، مما يوحي بأنه توفي قبل هذا التاريخ.[١١]
- ولأن المحدثين(كالبخاري) يذكرون لوفاة جابر سنة ٩٣هـ، وهم أكبر الناس اشتغالا بتاريخ وفاة المحدثين وكان جابر منهم.[١٢]
- أضف إلى ذلك حُكْم الذهبي بالشذوذ على من قال بأن جابر توفي سنة ١٠٣هـ.[١٣]

---

[١] أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو بن صفوان، تاريخ أبي زرعة،(تحقيق شكر الله القوجاني) مطبوعات مجمع اللغة العربية دمشق، ١٩٨٠م، ج١، ص ٢٤١.

[٢] ابن خياط، الطبقات، ص ٢١٠.

[٣] الأصفهاني، الحلية، ج٣، ص

[٤] الذهبي، السير، ج٤، ص ٤٨٣.

[٥] ابن كثير، البداية، ج٩، ص ٩٣.

[٦] الزركلي، الأعلام، ج٢، ص ١٠٤.

[٧] الحارثي، العقود، ص ١٠٣. النامي، دراسات، ص ٩٣. بكوش، فقه الإمام جابر، ج١، ص ١١.

[٨] النامي، دراسات، ص ٩٣.

[٩] ابن خياط، الطبقات، ص ٢١٠.

[١٠] النامي، دراسات، ص ٩٤. بكوش، فقه الإمام جابر، ج١، ص ١١.

[١١] النامي، دراسات، ص ٩٤.

[١٢] بكوش، فقه الإمام جابر، ج١، ص ١١.

[١٣] الذهبي، السير، ج٤، ص ٤٨٣.

وحين حضرت الوفاة جابرَ بن زيد، وهو في فراش الموت دخل عليه ثابت البناني، فقال:" هل تشتهي شيئا؟ قال: إني لأشتهي أن ألقى الحسن قبل أن أموت، واشتهى ذلك لأنه رفيقه وصاحبه في ميدان الدعوة، وكان الحسن واعظا يعظ كأنه أقبل من الآخرة فهو يخبر بما رأى.

فخرج ثابت فأعلم الحسن برغبة جابر في لقائه، وكان الحسن حينها متخفيا من الحجاج، فقال له: كيف لي بذلك؟ قال: اركب بغلتي وأنا أردف خلفك وأعطيك طيلساني(أي عباءته)، وأرجو ألا يعرض لنا.

ودخل الحسن على أبي الشعثاء وهو مضطجع فانكب عليه وهو يقول: قل لا إله إلا الله. وجابر يرفع عينيه ويقول: أعوذ بالله من غدو أو رواح إلى النار. ثم قال يا أبا سعيد: {يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا}[1] فقال الحسن: هذا والله الفقيه العالم.

ثم قال: يا أبا سعيد أخبرني عن حديث ترويه عن رسول الله ρ، في المؤمن إذا حضرته الوفاة، فقال: قال عليه الصلاة والسلام: إن المؤمن إذا حضرته الوفاة وجد على كبده بردا. فقال جابر: الله أكبر، اللهم إني أجد بردا على كبدي، ثم قبض رحمة الله عليه."[2]

وكان رحمه الله قد أوصى أن تغسله امرأته.[3]

ولما مات أتى قتادة وهو إذ ذاك قد عمي، وقال: أدنوني من قبره، فأدنوه حتى وضع يده على قبره ثم قال: اليوم مات عالم العرب.[4] أما أنس بن مالك فلما بلغه موته قال: مات أعلم من على ظهر الأرض.[5] وهؤلاء أئمة معروفون، فقتادة تابعي وأنس صحابي جليل، شهدا له يوم موته بأنه كان من العلماء، وأن المسلمين رزئوا بعده بفقده، فقد فقدوا جبلا من جبال العلم.

---

[1] الأنعام، آية: ١٥٨.

[2] الشماخي، السير، ج١، ص ٦٩. الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢٠٧.

[3] ابن سعد، الطبقات، ج٩، ص ١٨٢.

[4] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢٠٩.

[5] الشماخي، السير، ج١، ص ٦٨.

المبحث الثالث: شخصيته ومكانته العلمية.

المطلب الأول: شخصيته السياسية.

المطلب الثاني: شخصيته العلمية.

المطلب الثالث: مكانته بين العلماء.

المطلب الرابع: آثاره.

المطلب الأول: شخصيته السياسية.

يقصد بالشخصية السياسية هنا، تلك الآراء والتصرفات والمواقف التي كانت تعبر عن وجهة نظر الإمام جابر حيال ما كان يجري حوله من تقلبات سياسية، ونظرته إلى العمل السياسي، وهو ما يتعلق بنظام الحكم والحاكم، والمعارضة.

ويعتبر هذا الجانب من الشخصية هو مما ميز الإمام جابر بن زيد، ويؤكد الأستاذ سامي صقر بأن ما هو موجود من إشارات تاريخية يبين بأن الإمام جابر تميز برؤية سياسية خاصة، وبقدرة سياسية إدارية مكنته من تبني آراء سياسية معتدلة، كانت النواة لحركة سياسية من بعده.[1]

ولقد كان لمعاصرة الإمام جابر لكثير من الأحداث السياسية، ولمصاحبته ابن عباس τ الذي أسهم في بعض الأحداث السياسية، ولنشأته بالبصرة أهم مسرح دارت فيه الأحداث، ولعلمه الواسع ومكانته بين العلماء، كان لذلك أثره في تكوينه السياسي، واتخاذه مواقف مما جرى حوله من أحداث.[2]

ونظرا لعدم تخصص الموضوع في هذا الجانب من شخصية الإمام جابر، فسوف أعرض لثلاث نقاط مهمة في توضيح الصورة المبهمة عنه، وبيان مكانته بما يناسب حجم الدراسة، وهي: علاقة الإمام جابر بالمحكمة، ثم علاقته بالإباضية، وأخيرا ملامح نهجه السياسي.

١- علاقة الإمام جابر بالمحكمة:

المحكمة: اسم للجماعة الذين اعتزلوا الحرب بعد معركة صفين، وإثر ظهور نتيجة التحكيم، ونادوا بأن لا حكم إلا لله، فعرفوا بالمحكمة.

وقد أثارت المصادر التاريخية الإباضية قضية العلاقة بين الإمام جابر والمحكمة، ويمكن أن تلخص هذه العلاقة في اتصاله بأبي بلال مرداس بن حدير أحد المحكمة، واتصاله أيضا بشخص آخر يدعى أبو فقاس وهو أيضا من المحكمة.

---

[1] سامي صقر، الإمام جابر، ص ١.

[2] النامي، دراسات، ص ٧٥ – ٧٧.

لكن الدكتور النامي يذهب إلى أن قيادة جابر لم تكن سياسية، بل مجرد مرجعية دينية فيما يخصهم من أمور الدين فكانوا يجدون الجواب عند العالم والفقيه جابر بن زيد، لأن المحكمة لم تُتَح لهم فرصة تشكيل حركة سياسية منظمة، ولا كان الأمويون يسمحون بظهور أي نوع من القيادة يمكن أن تعني إعلان معارضة لسلطتهم الحاكمة، ولعل انضمام المحكمة إلى حركة ابن الزبير يعطي مؤشرا على أن المحكمة لم يكن لهم تنظيم ولا قيادة سياسية.[1]

ويُرجع الأستاذ سامي صقر سبب الخلط في هذه العلاقة، إلى أنه لو كان لجابر علاقة بالمحكمة الأوائل لما كان لابن الأزرق أن يخرج إلا بإذن جابر، وهذا ما لا تذكره المصادر. ويضيف محللا إن المحكمة بعد رجوعهم من الحجاز ودخولهم البصرة وقع الانقسام بينهم، ونسبت كل فرقة إلى من تزعمها، فأما ابن إباض ومن معه فاعتزلوا هؤلاء وأنكروا عليهم، وآثروا طلب العلم فوجدوا في جابر العالم الفقيه، أضف إلى ذلك أنه من أزد البصرة فلم تتجه أنظارهم إلى غيره، ولذلك جاءت تسمية المذهب فيما بعد بالإباضية ظنا منهم بأن ابن إباض هو القائد والمؤسس، وأنه كما سبق كان مع ابن الأزرق وغيره من المحكمة الذين انشقوا فسميت فرقهم بأسمائهم فجاءت التسمية بالإباضية، ولم يرتض الإباضية هذه التسمية ولم يكونوا يطلقونها على أنفسهم إلا بعد مرور قرن من الزمان.[2]

ويمكن أن نخلص إلى القول بأن الإمام جابر كانت له آراء سياسية، وأنه كان يجتمع حوله من التلاميذ والأتباع ما يمكن أن يشكل جماعة متحدة التصور، دون القطع بأنه أسس ما يسمى بحركة سياسية.

٢- علاقة الإمام جابر بالإباضية:

السؤال الصحيح هنا هو: ما حقيقة العلاقة بين الإمام جابر بن زيد والمذهب الإباضي؟ وليس كما يُطرح أحيانا : هل كان جابر بن زيد إباضيا؟

لأن السؤال الثاني في نظري يعد أغلوطة، إذ لم نسمع أحدا سأل مرة هل كان أبو حنيفة حنفيا؟ أو هل كان علي شيعيا؟

---

[1] النامي، دراسات، ص ٨٣ – ٨٤.

[2] راجع: سامي صقر، الإمام جابر، ص ٦٠ – ٦٢.

وقد أوردت بعض المصادر التاريخية من غير المصادر الإباضية، روايات تفيد بأن الإمام جابر بن زيد نفى أي علاقة له بالإباضية حين سئل عنها، بل وتبرأ عنهم.[١]

ولكن المصادر التاريخية الإباضية تقول بأن جابر بن زيد كان مؤسس مذهبهم، وإمامهم الأول، وأن مثل هذه الروايات لا تصح، ونقدوها بما يشكك في صحة وقوعها.[٢]

وعند التعامل مع الروايات التاريخية فإن الشواهد والإشارات، والتحليل للروايات نفسها هو المفصل في القضية.

ثم إن المصادر الإباضية تجمع على أن الإمام جابر هو الإمام المؤسس للمدرسة الإباضية، وآراؤه تملأ كتب الفقه والتاريخ والسير، ولا زالت كتب الإباضية تنقل عن جابر بن زيد، ويذكرون أنه مؤسس المذهب وإمامه الأول.

ويذكر الأشعري وابن أبي حديد أن جابر بن زيد هو مؤسس المدرسة الإباضية، ولم يعترضا على ذلك، وكذلك يذهب يحيى بن معين من المحدثين، والمعاصر لابن سعد الذي أورد الرواية التي فيها براءته من الإباضية.[٣]

٣- ملامح النشاط السياسي للإمام جابر:

تميز الإمام جابر بآراء سياسية، وتنظيم للجماعة، حتى استطاع أتباعه من بعده وإثر وفاته بقليل أن يؤسسوا مذهبا له توجهاته السياسية وعلماؤه ومؤلفات في شتى علوم الشريعة. وأن يؤسسوا دولا. وقد يكون مفهوم السياسة عنده ليس بالمعنى الموجود عليه اليوم، ولكن يمكن أن ينظم حَرَكَة يكون من أهدافها نشر الوعي الصحيح والفهم السليم، للشريعة الإسلامية في كل مجالات الحياة باعتبار الإسلام منهج حياة متكامل.[٤]

وأبرز ما يشار إليه من ملامح ما يلي:

- اتسمت علاقة الإمام جابر بالسلطة الحاكمة، ممثلة في ذلك الوقت بالأمويين، بالمرونة والود، حيث سعى جهده لتجنب أي صدام، وأي محاكاة من شأنها أن تؤثر على عمله الدعوي الميداني.[٥] وكان يسعى لإبعاد الأنظار عنه وعدم التوجه إلى الصدام المباشر مع

---

[١] ابن سعد، الطبقات، ج٩، ص ١٨١.

[٢] النامي، دراسات، ص ٨١.

[٣] خليفات، نشأة الحركة، ص ٩٤. بكوش، فقه الإمام جابر، ج١، ص ٢٦.

[٤] لعل أهم من اعتنى بهذا الجانب في شخصية الإمام جابر هو: سامي صقر، الإمام جابر. وإشارات في: النامي، دراسات.

[٥] الشماخي، السير، ج١، ص ٧٠.

السلطة الحاكمة، وفي ذلك الوقت بالذات حتى يتفرغ في هدوء لنشر أفكاره، والدعوة إلى الإصلاح الداخلي.[1]

- ومن هذا القبيل اختار الإمام جابر لأتباعه سياسة الاختلاط بالناس، وعدم الاعتزال عنهم بأي دعوى، ولم يدع إلى الخروج ولم يشأ أن يعزل أعضاء الحركة عن كيان الأمة، وفي ذلك معان كثيرة، من بينها أنه ينظر بنظرة الاعتدال إلى المسلمين، ويفرق بين عامة المسلمين وبين من يتولى أمور الحكم فيجور ويظلم أو يتعدى على حقوق الناس. وكان جابر يلقي دروسه على العامة من المسلمين في مساجد البصرة، ليس فقط لأجل إبعاد أنظار السلطة عنه بل لحق جميع المسلمين في الدعوة والعلم الصحيح، ولقد كان له تلاميذ كثر، وكان إذا تفرس في أي تلميذ استعدادا لما يدعو إليه سرا، استأثره عن غيره بما يدعو.[2]

- فضل الإمام جابر اتباع سياسة الكتمان والسرية في دعوته، حفاظا منه على الفكرة التي يدعو إليها، وعلى أتباعه، حتى لا تطالهم الأيدي وهم في بدايات العمل الدعوي، لأن بعض الولاة كانوا يتبعون سياسة أخذ الصالح بالطالح، ولأجل ذلك فقد تشدد في من يفشي أسرار الحركة، ويذيع أسماء أصحابها للحكام.[3]

- اتسمت مواقف الإمام جابر تجاه الولاة والحكام الأمويين بالسلم والاعتدال، على عكس البعض ممن قادوا ثورات ضد الحكم الأموي. فهو لا يمانع أن يصلي خلف الولاة، وعندما سئل لماذا يصلي الجمعة خلف هؤلاء الظالمين، أجابهم: إنها صلاة جامعة، وسنة متبعة. وحتى إنه قبل أخذ العطاء من الحكام، وليس من باب السياسة فقط، بل كان يراه حقا له في بيت مال المسلمين.[4] ولم يمانع حتى من استعمال الرشوة سبيلا لدرء الخطر، ورد المظالم، وأخذ الحقوق.[5]

---

[1] النامي، دراسات، ص ٨٦. خليفات، نشأة الحركة، ص ٩٦. سامي صقر، الإمام جابر، ص ٩١.

[2] النامي، دراسات، ص ٨٦. خليفات، ص ٩٦.

[3] الشماخي، السير، ج١، ص ٧١. الحارثي، العقود، ص ١٠٢.

[4] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢٠٩.

[5] النامي، دراسات، ص ٨٦. سامي صقر، الإمام جابر، ص ٩١، ٩٥.

- ومن سياسة الإمام جابر قيامه بإعداد الدعاة إعدادا صحيحا، دعاة متمرسين في مجالات الدعوة المتعددة، من التكوين العلمي والفقهي المتميز، إلى البراعة في مجال التسيير الحركي والإداري المنضبط، وكانت له مجالس علم خاصة، يتعلم فيها أتباعه من إمامهم، ويأخذون عنه العلم والرأي السديد، وأدرك جابر في وقت مبكر ضرورة تكوين مجموعة متجانسة ومتكاملة في نفس الوقت.[١]
- في الوقت نفسه لم يكن جابر يهمل الدعاة والأتباع المتفرقين عنه في أنحاء الدولة الإسلامية، فكان يرعاهم ويوجه إليهم الرسائل، يسألهم عن أحوالهم وشؤون الدعوة في بلادهم، بل لقد اهتم حتى بالمرأة، وأعطى لها دورا فعالا في نشاطات الحركة، وقصة هند بنت المهلب التي تقول إن جابرا كان يتعهدها وأمها بالنصح والرأي، ومرت أيضا قصة إهداء عاتكة له جزورا، وما كان ذلك إلا لأن جابر يهتم بهن وبأمرهن.[٢]
- وقد نهج الإمام جابر منهج الاعتدال والتسامح مع المخالفين له في التصور والآراء، وفي رواية معبرة بصدق عن ذلك، أن مسلما من أتباعه خطب امرأة مسلمة وأن أباها استأمرها فكرهت ذلك، فنهى الإمام جابر أباها أن يزوجها وهي كارهة، وحين تقدم لها مسلم آخر من غير أتباعه واستشير الإمام في ذلك وقد رضيت به المرأة أمر أباها أن يزوجها إياه. وأوردت لنا المصادر أنه كان يناظر الخوارج، فعن ضمام أن جابرا كان يأتي الخوارج فيقول: أليس قد حرم الله دماء المسلمين بدين؟ فيقولون: نعم، وحرم الله البراءة منهم بدين؟ فيقولون: نعم، فيقول: أو ليس قد أحل الله دماء أهل الحرب بدين بعد تحريمها بدين؟ فيقولون: بلى، فيقول: وحرم الله ولايتهم بدين بعد الأمر بها بدين؟ فيقولون: نعم، فيقول: هل أحل الله ما بعد هذا بدين، فيسكتون.[٣] فغدا التسامح والاعتدال مترسخا في فكر أتباعه من بعده.[٤]

[١] خليفات، نشأة الحركة، ص ٩٨. بكوش، فقه الإمام جابر، ج١، ص ٣٩. سامي صقر، الإمام جابر، ص ١٠٢.

[٢] سامي صقر، الإمام جابر، ص ١١٦، ١٢١.

[٣] الشماخي، السير، ج١، ص ٧٢.

[٤] سامي صقر، الإمام جابر، ص ١٢٥.

المطلب الثاني: شخصيته العلمية.

عاش الإمام جابر حياته من أجل العلم، و لم يدخر لحظة من عمره إلا وهو طالب علم، أو عالم يدرس وينصح في سبيل ربه.

فهو" بحر العلوم العجاج، وسراج التقوى ناهيك به من سراج، وله مقامات في العلم تعلو المقامات" كما يصفه الدرجيني في طبقاته،[١] وهذا شيخه البحر ابن عباس ترجمان القرآن، يصفه :" جابر أعلم الناس"[٢] ويقول فيه أيضا:" لو نزل أهل البصرة عند قول جابر لأوسعهم عما في كتاب الله علما."[٣] ويقول فيه ابن كثير:" كان أبو الشعثاء من الذين أوتوا العلم."[٤]

فهذا جابر العالم فكيف أوتي هذا العلم؟

روافد العلم عند الإمام جابر:

لم تكن المعارف في الصدر الأول، ولا في زمن الإمام جابر معروفة حدودها وضوابطها، بحيث يمكن أن يكون الإلمام بها يمثل الإلمام بعلوم ذاك العصر، ولكن المعلوم أن طالب العلم يتوجب عليه حفظ القرآن الكريم كأول خطوة للتبحر في العلوم، ثم يليها أخذ السنة عن الصحابة الكرام ψ.

وقد كان للإمام جابر حظه من القرآن الكريم حفظا وفهما. فأما حفظه فالغالب أنه تمكن من حفظ القرآن الكريم في زمن مبكر، وربما يكون ذلك في مسقط رأسه في عُمان، وبانتقاله إلى البصرة، ومجالسته الصحابة، ورحلاته إلى الحجاز، وخاصة صحبته لابن عباس، اكتسب جابر فهما واسعا، ومعرفة شاملة للقرآن الكريم. ويعد هذا من بين المصادر المهمة لعلمه.

وأما السنة فقد أخذها شفاها من الصحابة ψ، نقلة الهدي النبوي، وقد التقى جابر بعدد وافر منهم مكنه من أخذ نصيب وافر من الحديث، وفر له فهما صحيحا، وأعطى له علما غزيرا.

---

[١] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢٠٥.

[٢] الشماخي، السير، ج١، ص ٦٨.

[٣] ابن سعد، الطبقات، ج٩، ص ١٧٩.

[٤] ابن كثير، البداية والنهاية، ج٩، ص ٩٤.

وأخذ عن الصحابة أيضا فتاواهم التي كانوا يفتون بها، وأقضيتهم التي عملوا بها، وكان مصدرا مهما للعلم الذي تميز به.

وقد أكسبت نشأة الإمام جابر في البصرة، اطلاعا واسعا وتمكنا من علم اللغة، ومعلوم أن علم اللغة نشأ في البصرة، قريبا من بوادي العرب التي وجد فيها علماء اللغة المصدر النقي لأخذ اللغة العربية وصياغتها في قواعد، وسيظهر جليا تأثر جابر بهذا الجانب، وقدرته اللغوية في تفسير النصوص.

شيوخه:

تكفل الإمام جابر ببيان عدد من أخذ عنهم العلم فقال:" أدركت سبعين بدريا، فحويت ما عندهم، إلا البحر." يعني ابن عباس.[١] ويقول:" أدركت ناسا من الصحابة، أكثر فتياهم حديث النبي ρ،...وقال: حدثني جملة من أصحاب النبي ρ."[٢]

وأهم شيوخه هم:

- عبد الله بن عباس: بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ρ، دعا له عليه السلام بالفقه في الدين، فكان يسمى البحر والحبر لسعة علمه. يقول الدرجيني عن جابر وعلاقته بابن عباس:" صاحب ابن عباس τ، وكان أمهر من صحبه وقرأ عليه، والمقدم ممن يشار في الفتيا إليه".[٣] ويعتبر ابن عباس شيخ جابر ومعلمه الأول، وقد تأثر به تأثرا بالغا، ويعد ممن أخذ عنه كثيرا في الفقه خاصة، ويروى أن جابرا رأى رجلا من الحجبة يصلي فوق الكعبة، فقال من المصلي، لا قبلة له، وكان ابن عباس في ناحية المسجد فسمع قوله أو أخبر به، فقال: إن كان جابر في شيء من البلد فهذا القول منه."[٤] روى عنه أحاديث كثيرة، وحفظ عنه فتاواه، وأخذ التفسير عنه.[٥]
- عبد الله بن عمر بن الخطاب: أحد المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة المشار إليهم بالعلم، وكان من أشد الناس اتباعا للأثر. وقد لقيه جابر وأخذ منه، وأسند الحديث عنه،

---

[١] الحارثي، العقود، ص ٩٤. ويقول: ابن عباس ليس من أهل بدر، فالاستثناء منقطع. ص ٩٤.

[٢] الحارثي، العقود، ص ٩٤.

[٣] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢٠٥.

[٤] الشماخي، السير، ج١، ص ٦٩.

[٥] حاج محمد، مرويات الإمام جابر، ص ١٣٩. المشهداني، الإمام جابر.

فقد لقي ابن عمر جابرا في الطواف فقال له:" يا جابر، إنك من فقهاء البصرة، وإنك ستستفتى، فلا تفتين إلا بقرآن ناطق، أو سنة ماضية، فإنك إن فعلت غير ذلك فقد هلكت وأهلكت."[١] وقد تأثر بمنهجه أيضا وسيتضح ذلك لاحقا.

- أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر: الدوسي، الصحابي الجليل، حافظ الصحابة، وأكبر المكثرين من رواية الحديث وملازمةِ الرسول ρ . روى جابر عنه عددا لا بأس به من الأحاديث.[٢]
- عبد الله بن الزبير: أبو بكر القرشي الأسدي، كان أول مولود في الإسلام بالمدينة المنورة من المهاجرين. التقى به جابر وأخذ عنه.[٣]
- عائشة أم المؤمنين: بنت الصديق أبي بكر، أفقه النساء وأفضل زوجات النبي ρ بعد خديجة. التقى بها جابر وأخذ العلم عنها، وزارها مرات عديدة في خلال رحلاته إلى الحجاز، يسألها عن مسائل لم يسألها أحد عنها، حتى ليسألها عن ما دق من الأمور بينها وبين رسول الله.[٤] روى كثيرا من الحديث عنها، وتأثر بها في الفقه.

وقد أخذ جابر أيضا عن علي بن أبي طالب، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، والحكم ابن عمرو الغفاري، وهو صحابي نزل البصرة ψ. وأخذ عن جمع من التابعين منهم:

- الحسن البصري: الحسن بن أبي الحسن، من أفاضل التابعين، ثقة مشهور. يعد زميل جابر ورفيقه، والمحبب إليه حتى طلب رؤيته قبيل وفاته.[٥]
- عكرمة بن عبد الله: مولى بن عباس، أصله بربري، عالم بالتفسير، ووارث علم ابن عباس، ثقة ثبت.[٦] فعن ابن دينار: أعطاني جابر بن زيد صحيفة فيها مسائل، فقال: سل

---

[١] الأصفهاني، الحلية، ج٣، ص ٨٦.

[٢] حاج محمد، مرويات الإمام جابر، ص ١٤٤.

[٣] المشهداني، الإمام جابر.

[٤] الشماخي، السير، ج١، ص ٦٩. الحارثي، العقود، ص ٩٥.

[٥] حاج محمد، مرويات جابر، ص ١٤٥.

[٦] حاج محمد، مرويات جابر، ص ١٤٥.

عكرمة، فجعلت كأني أتبطأ فانتزعها من يدي، وقال: هذا عكرمة مولى بن عباس، هذا أعلم الناس.[١]

جابر والقضاء:

تميز الإمام جابر بسعة علمه، مما يرشحه نظريا ليتولى منصب القضاء للمسلمين، ولكنه لم يكن يريد ذلك، وقد هرب منه مرارا، وقد هرب بحيلة عن القضاء أمام الحجاج حين أراد أن يأمره به،[٢] وقال يوما لعمرو بن دينار: كتب الحكم بن أيوب نفرا للقضاء أنا أحدهم، أي عمرو:" فلو أني ابتليت بشيء منه لركبت راحلتي وهربت في الأرض."[٣]

جابر المفسر:

يعد الإمام جابر من أصحاب بن عباس، وقد اشتهر ابن عباس بمدرسته في التفسير، وما من شك أن الإمام جابر تأثر به، وأخذ عنه الكثير، ولكنه لا يعد من المكثرين، يقول الأستاذ الخضيري:" وجابر من أكثر البصريين تأثرا بابن عباس، إلا أن جل هذا التأثر كان في معرفة الأحكام الفرعية، أما في التفسير فقد كان – رحمه الله – من المقلين."[٤]

وقد رويت عنه أقوال في التفسير، سواء من رواية شيخه ابن عباس، أو رأي من عنده مستندا إلى ظاهر لغة أو دقيق فهم. فقد روي عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى:{ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ}[٥] أنه قال:" العشر ونصف العشر"، وبه قال جابر.[٦]

وقال جابر في البسملة:" اسم الله الأعظم هو الله، ألا ترى أنه به يبتدئ".[٧]

وسئل جابر عن قوله تعالى:" { إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}[٨] بين الله مشيئته لمن شاء؟ فقال جابر: أما أنبأك الله لمن شاء أن يغفر؟ قال: وأين أنبأني يا أبا الشعثاء؟ فقال: { إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ

---

[١] التاريخ الكبير، ج٧، ص ٤٩.

[٢] الشماخي، السير، ج١، ص ٧٠.

[٣] ابن كثير، البداية والنهاية، ج٩، ص ٩٤.

[٤] الخضيري محمد بن عبد الله، تفسير التابعين، دار الوطن الرياض، ١٩٩٩م، ص ٤٤٢.

[٥] الأنعام، آية: ١٤١.

[٦] العوتبي أبو المنذر سلمة بن مسلم، الضياء، ط١، وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان، ١٩٩٦م، ج٦، ص ١٢٤.

[٧] العوتبي، الضياء،ج١، ص ٣٣.

[٨] النساء، آية ٤٨.

وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا}[١] يعني الجنة، وقال:{ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى}[٢]." [٣]

وقد اهتم بآرائه، عدد من علماء القرآن والتفسير، فقد ترجم له ابن الجزري في طبقات القراء وقال:" إنه وردت له حروف في القرآن."[٤] وروي أن عمرو بن دينار سأله عن قوله تعالى:{ إِذًا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ}[٥] قال: ضعف عذاب الدنيا وضعف عذاب الآخرة{ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا }[٦] وعن مالك بن دينار قال: جاءني جابر بن زيد وقال: انطلق بنا نسمع من قراءة نصر بن عاصم، فلما انطلقنا جلسنا فقرأ:{ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ}[٧] فقال جابر: أما إن مع قراءتكم هذه:{ هو الذي في السماء إله وفي الأرض إله وهو الحكيم العليم}[٨]

وقد اعتمد الطاهر بن عاشور رواية جابر بن زيد في ترتيب سور القرآن الكريم، من مجموع ثلاث روايات كلها عن ابن عباس، فاختار التي من طريق جابر لكونه ثقة، وأثبت في ابن عباس.[٩]

كل هذا يدل على مكانته في التفسير، وحظه منه بين سائر العلماء، قال ابن تيمية:" وأما التفسير فإن أعلم الناس به أهل مكة، لأنهم أصحاب ابن عباس، كمجاهد وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولى بن عباس، وغيرهم من أصحاب ابن عباس، كطاووس، وأبي

---

[١] النساء، آية: ٣١.

[٢] طه، آية: ٨٢.

[٣] العوتبي، الضياء، ج٤، ص ٤٤٧ – ٤٤٨.

[٤] ابن الجزري أبو الخير شمس الدين محمد بن محمد، غاية النهاية في طبقات القراء، ط١، (عني به: ج. برجستراسر)، مكتبة الخانجي مصر، ١٩٣٢م، ج١، ص ١٨٩.

[٥] الإسراء، آية: ٧٥.

[٦] ابن كثير، البداية والنهاية، ج٩، ص ٩٤.

[٧] الزخرف، آية، ٨٤.

[٨] الأصفهاني، الحلية، ج٣، ص ٨٩.

[٩] ابن عاشور محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدر التونسية للنشر، ١٩٨٤م، ج١، ص ٩٠.

الشعثاء، وسعيد بن جبير وأمثالهم..."[١] بالرغم من أن الرواية عنه قليلة، مما حدا ببعض الباحثين إلى القول بأنه لا يعتبر من المفسرين المكثرين، ولا ممن كانت له قراءة.[٢]

جابر المحدث:

لا ريب أن الإمام جابر بروايته الحديث عن كثير من الصحابة، قد سجل اسمه مع رجال الحديث في الصدر الأول، فمن خلال جمع مروياته يتبين أن ما رواه من الحديث كثير، وأن نصيبه منه معتبر. فيعتبر من أئمة السنة إذن.

فمن حيث توثيقه، فهو ثقة ثبت حافظ، يقول عنه يحيى بن معين: بصري ثقة. وكذلك يقول أبو زرعة.[٣] وذكر النووي أن الاتفاق حاصل على توثيقه وجلالته.[٤]

ويقول ابن حجر عنه:" ثقة فقيه من الثالثة"[٥]

ويقول ابن حزم في سلسلة حديث:" عن شعبة عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس: هذا إسناد لا يوجد أصح منه."[٦]

ومن حيث ما روى من المتون، فقد تتبع عدد من الباحثين مروياته، ثم خرجوا بنتائج مهمة، من حيث معرفة مرتبته في السند، وعلو سنده، وحال الأحاديث اتصالا ووقفا وإرسالا، وأحيل من أراد الاطلاع إلى تلك البحوث.[٧]

وعند أتباع مدرسته اليوم (الإباضية) جامع، يعتبر من أصح كتب الحديث عندهم، يسمى: مسند الإمام الربيع بن حبيب، أو الجامع الصحيح، بعدما رتبه الإمام الوارجلاني، ورغم أن المسند ما زال يعاني من إشكال السند المتصل بين المرتب والربيع،[٨] إلا أن أصحابه

---

[١] ابن تيمية تقي الدين أحمد بن عبد الحليم، مقدمة في أصول التفسير، ط٢،(اعتنى به: فواز زمرلي)، دار ابن حزم بيروت، ١٩٩٧م، ص ٥٤.

[٢] الرويشدي عبد الله بن علي(٢٠٠٢م)، الإمام جابر بن زيد ومروياته في التفسير وعلوم القرآن، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، عمان الأردن.

[٣] الرازي عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس، الجرح والتعديل، ط١، دار إحياء التراث العربي بيروت، ١٩٥٢م، ج٢، ص ٤٩٤.

[٤] النووي، تهذيب الأسماء، ج١، ص ١٤١.

[٥] ابن حجر أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني، تقريب التهذيب، ط١،(تحقيق: محمد عوامة)، دار الرشيد دمشق، ١٩٨٦م، ج١، ص ١٣٦.

[٦] ابن حزم علي بن أحمد بن سعيد، المحلى بالآثار، دار الفكر، ج٤، ص ١١.

[٧] قزريط موسى حاج إبراهيم(١٩٩٢م)، مراسيل جابر بن زيد، بحث تخرج من معهد عمي سعيد، غرداية الجزائر. بابا عمي محمد بن موسى، مرويات الإمام جابر بن زيد في الكتب التسعة، مجلة الحياة الجزائر، عدد ٤، ديسمبر ٢٠٠٠م. حاج محمد، مرويات جابر.

[٨] حاج محمد، مرويات جابر، ص ١٩٧.

يعتمدون عليه اعتمادا كبيرا، لتواتر ذكره في كتب علماء المدرسة الإباضية خلال قرون متعاقبة. وهذا المسند يرويه الربيع بن حبيب عن شيخه أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة، عن الإمام جابر، لذلك يعتبره أصحابه اليوم سلسلة ذهبية ثلاثية، الربيع أبو عبيدة عن جابر عن الصحابة عن رسول الله ρ.[١]

وإن الرجوع إلى تلك الأحاديث التي رواها جابر بن زيد، تساعدنا في بيان منهجه، لأنها تعبر عن اختياراته، إن عمل بها، فإن رواها وخالفها ساعدنا ذلك على طرح السؤال لماذا، وفي الإجابة عنه بيان للمنهج.

ويقول الأستاذ بكوش:" يعتبر جابر بن زيد من جملة أصحاب مدرسة الحديث بالعراق، التي تميزت بقلة الرواية،...ولكنه يتميز عنهم بالخصائص التالية:

يتميز بعلو السند، فهو معدود من بين كبار التابعين.

أنه كثير التنقل إلى الحجاز، ومن هنا استطاع أن يروي أحاديث مكة والمدينة...

أنه محل ثقة الجميع، سواء بالعراق أو بالحجاز.

أن كتب الحديث حفظت لنا عددا كبيرا من الصحابة الذين روى عنهم إما مباشرة أو عن طريق الإرسال."[٢]

جابر المفتي:

عن إياس بن معاوية قال: أدركت البصرة وما لهم مفت يفتيهم، غير جابر بن زيد.[٣]
وفي رواية: أدركت البصرة ومفتيهم رجل من أهل عمان جابر بن زيد.[٤]

هذه كانت مهمة الإمام جابر الأولى في البصرة، وبالإفتاء عرف، وقد تمرس جابر الاجتهاد والفتوى من ملازمة الصحابة ψ، وخاصة ابن عباس، وكان ابن عباس يستخلف

---

[١] القنوبي سعيد بن مبروك، الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، ط١، مكتبة الضامري، سلطنة عمان، ١٩٩٥م.
[٢] بكوش، فقه الإمام جابر، ج١، ص ٤١ – ٤٢.
[٣] ابن سعد، الطبقات، ج٩، ص ١٨٠.
[٤] ابن سعد، الطبقات، ج٩، ص ١٧٩.

جابر في الفتوى،[١] وتعجب يوما من سائليه من أهل البصرة قائلا:" عجبا لأهل العراق كيف يحتاجون إلينا وعندهم جابر بن زيد" ويقول أيضا:" تسألوني وفيكم جابر بن زيد"[٢]

ومما سبق يمكن القول بأن الإمام جابر هو فقيه بالدرجة الأولى، فكل الروايات والأخبار وهذا الكم من الشهادات يدل على أنه رجل فقيه، ورغم أن معرفته بالعلوم الأخرى كانت معرفة جيدة.

ومما يدل على مكانته في الفتوى، استفتاء الحجاج له وهو في سجنه،[٣] ومما يدل على ذلك أيضا: ما يذكره الذهبي" أن جابر بن زيد كانت له حلقة بجامع البصرة يفتي فيها قبل الحسن."[٤] وقيل:" إن الحسن كان يغزو ومفتي الناس في البصرة جابر بن زيد."[٥]

وقد كان له فضل كبير، وعلم غزير، وسيتضح ذلك أكثر من خلال البحث، فالبحث سيبرز مكانة جابر في الفقه من خلال بيان منهجه في الاجتهاد والفتوى.

---

[١] الحارثي، العقود، ص ٩٥.

[٢] الذهبي، السير، ج٤، ص ٤٨٢.

[٣] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢١٤.

[٤] الذهبي، السير، ج٤، ٤٨٢.

[٥] ابن سعد، الطبقات، ج٩، ص ١٨٠.

المطلب الثالث: مكانته بين العلماء.

يتضح من خلال ما تقدم، أن الإمام جابرا قد تبوأ مكانة مرموقة بين علماء التابعين، بل وبين علماء الأمة الإسلامية قاطبة، فعلمه ودوره وما أسدى للمسلمين وللإسلام من خدمات يرشحه إلى اعتلاء مكانة عالية.

وإن كان لأي شخص أن يعتز بشهادة مشائخه فيه، فلجابر أن يعتز بشهادة شيخه وإمامه، الصحابي الجليل، والفقيه الحبر ابن عباس τ، إذ يقول:" جابر أعلم الناس"،[١] ويقول لأهل العراق:" اسألوا جابر بن زيد، فلو سأله أهل المشرق والمغرب لوسعهم علمه."[٢]

وحتى في مجال التخصص الفقهي بلغة عصرنا، نجد شهادة ابن عباس لجابر بن زيد، فيقول فيه:" جابر أعلم الناس بالطلاق."[٣]

وكان الصحابة مثل جابر بن عبد الله إذا سأله أهل البصرة عن مسألة يقول:" كيف تسألونا وفيكم أبو الشعثاء؟"[٤]

وكانت لجابر مكانته بين علماء عصره، وأثره في من جاء بعده من تلاميذه، وقد وصفه الذهبي بقوله:" كان عالم أهل البصرة في زمانه، يعد مع الحسن وابن سيرين، وهو من كبار تلاميذ ابن عباس."[٥]

وهذا أيوب السختياني، ممن أخذ عنه، ذُكِر له جابر بن زيد، فجعل يتعجب من فقهه، وسُئِل هل رأيت جابر بن زيد؟ قال:" نعم، كان لبيبا لبيبا لبيبا، من رجل فيه حد إلى الله."[٦]

وعن عمرو بن دينار:" ما رأيت أحدا أعلم من أبي الشعثاء."[٧] وفي رواية:" ما رأيت أحدا أعلم بالفتيا من جابر."[٨]

---

[١] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢٠٥.
[٢] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢٠٥.
[٣] الحارثي، العقود، ص ٩٥.
[٤] ابن كثير، البداية والنهاية، ج٩، ص ٩٤.
[٥] الذهبي، السير، ج٤، ٤٨٢.
[٦] ابن سعد، الطبقات، ج٩، ص ١٨٠. البسوي، المعرفة والتاريخ، ج٢، ص ١٤.
[٧] الذهبي، السير، ج٤، ص ٤٨٢.
[٨] ابن كثير، البداية والنهاية، ج٩، ص ٩٤.

وعن أبي بكر الهذلي قال:" ذكرت لقتادة الحسن ونفرا من نحوه، فقال: ما ذكرت أحدا إلا والحسن أفقه منه إلا جابر بن زيد."[1]

ومما يدل على مكانته العلمية ولو خارج البصرة، ما يروى أنه دخل المسجد الحرام ورأى الناس متحيرين وذلك زمان هدم الحجاج الكعبة، فطاف بالناس وهو يتلو:{ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ}[2] فتبعه الناس.[3]

وآخر شهادة، شهادة أحد تلاميذه، الربيع بن حبيب، إذ يقول:" أتيت جابر بن زيد في بعض ما يبتلى به الناس، فما أعلم أني كلمت فقيها ولا عالما ولا أميرا قط، أعلم منه ولا أعقل منه."[4]

فهذا جابر بن زيد، بشهادات شيوخه وتلامذته ومعاصريه، فلقد" كان أعلم الناس، وأورع الناس، وأعبد الناس، استضاء بنوره جماعة عظيمة، وأخذ عنه ناس كثيرة".[5]

وإن كانت هذه صفاته، فما ترك للمسلمين من بعده، مما يستضيئون به في عصرهم؟ جواب هذا السؤال في المطلب الأخير في حياته.

[1] القرطبي أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري، التمهيد،(تحقيق: مصطفى العلوي، محمد البكري) وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية المغرب، ١٣٨٧هـ، ج٢٣، ص ٥٨.

[2] النمل، آية: ٩١.

[3] الحارثي، العقود، ص ٩٦.

[4] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢١٣.

[5] الشماخي، السير، ج١، ص ٧٢.

المطلب الرابع: آثـــاره.

لم يكن التدوين في عهد الإمام جابر قد انتشر، وإنما بدأ الاهتمام بالتدوين بعده في القرن الهجري الثاني، فلا يتصور مبدئيا أنه قد ألف كتبا أو ترك مؤلفات.

إلا أنه وبالرجوع إلى بعض الروايات الموجودة، نجد عند الإمـــام جـــابر اهتمامـــا بالكتابة، وتشجيعا لها. يقال إن جابرا قدم المدينة، وقصد بني عمرو بن حـــزم الأنـــصاري، وطلب منهم أن يروه الرسالة التي بعث بها رسول الله ρ مع والدهم عمرو بن حـــزم، إلى أهل اليمن بخصوص الزكاة، واستجابوا إلى طلبه.[١] وقد مرت الرواية التي تـــذكر إعطـــاءه عمرو بن دينار صحيفة فيها مسائل ليسأل عنها عكرمة.[٢]

إن هذا الاهتمام بالكتابة، يقابله تشجيع للكتابة، فعن مالك بن دينـــار، أن جـــابرا دخل عليه وهو يكتب، فقال له: كيف ترى صنعتي هذه يا أبا الشعثاء؟ قال: نعم الـــصنعة صنعتك، ما أحسن هذا، تنقل كتاب الله عز وجل من ورقة إلى ورقة، وآية إلى آية، وكلمة إلى كلمة، هذا الحلال لا بأس به.[٣] وأما ما يروى عنه حين قيل له إنهم يكتبون عنـــك مـــا يسمعون، فأجابهم:" إنا لله، يكتبون عني آراء، وقد أرجع عنها غدا "[٤] فهذا لا يدل على أنه يكره الكتابة والتدوين أو لا يحبذها، بل النص وارد في كتابة آرائه وفتاواه، وهو من تواضعه وفهمه، لم يشأ أن يكتبوا عنه إلا ما يستقر عليه من رأي فلعله يرجع يوما عن رأي قاله وقد كتبوه عنه.

وعلى ضوء ما تقدم أفسر ما تروي بعض المصادر من أن جابر ترك ديوانا سجل فيه آراءه وعلمه، وقد كان وقر بعير وضاع في قصة أشبه ما تكون بالأسطورة.[٥] أقول إنه مـــن المحتمل أن يكون جابر قد ترك مجموعة من الصحائف سجل فيها أو تلاميذُه، آراءه الفقهية ومروياته في الحديث والتفسير وفتاوى الصحابة ممن التقاهم أو روى عنهم. وليس معنى هذا

---

[١] النامي، دراسات، ص ٧٥.

[٢] ابن عبد البر، التمهيد، ج٢، ص ٢٩.

[٣] الأصفهاني، الحلية، ج٣، ص ٨٨.

[٤] ابن سعد، الطبقات، ج٩، ص ١٨٠. النامي، دراسات، ص ٧٨.

[٥] تفاصيل القصة الدقيقة هي المستغربة، انظر: خليفات، نشأة الحركة الإباضية، ص ٨٩.

أنه ترك تأليفا بالمعنى المعروف اليوم، من تنظيم وتبويب للمعلومات، وإنما مجرد سرد لتلك الآراء والفتاوى.

ولو قُدِّر لهذا الديوان أن يصل إلينا، لكان ثروة علمية ضخمة، تمثل روايات جـــابر لحديث رسول الله ρ، وفتاوى الصحابة، وآراءه الشخصية. ولا يستغرب أن هذا الديوان كان موجودا ولو من جمع تلاميذه، إذ تذكر المصادر الشيء نفسه عـــن الإمـــام الحـــسن البصري، وهو صديق جابر ومعاصره.

أما ما بقي لنا اليوم من آراء جابر ومروياته فهو:[1]

- روايات ضمام: رواها أبو صفرة عبد الملك بن صفرة، عن الربيع بن حبيب عن ضـــمام عن جابر. لا يزال مخطوطا.
- مسند الربيع بن حبيب: وقد ضم بالدرجة الأولى أحاديث رواها الربيع بن حبيب عـــن أبي عبيدة، وضمام عن جابر. مطبوع ومتداول وعليه شرح الإمام السالمي.
- رسائل الإمام جابر: وهي مجموعة من الرسائل كان يرسلها إلى بعض أصدقائه وأتباعه، يجيبهم على ما كانوا يسألونه من أمور الدين والسياسة. وهي لا تزال مخطوطة.
- كتاب النكاح: وهو يضم أحكاما بخصوص الزواج، نقلا عن جابر، ولا يـــزال الجهـــل يخيم على من الذي روى هذا الكتاب، لكن وجوده في مخطوطة كتاب نكاح الـــشغار لعبد الله بن عبد العزيز يشير إلى احتمال روايته من قبل مؤلف كتاب نكـــاح الـــشغار نفسه. لا يزال مخطوطا.
- كتاب الصلاة: رواه حبيب بن أبي حبيب، عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد. لا يزال مخطوطا.
- روايتا عمرو بن دينار وعمرو بن هرم: موجودتان في القسمين الخامس والسادس مـــن كتاب أقوال قتادة، وفيهما أحاديث وفتاوى تتناول مواضيع الزواج والزكاة، والصلاة، إلى جانب فتاويه وأحاديثه المنقولة عنه بواسطة قتادة. لا يزال مخطوطا.

---

[1] مرجعي في هنا النامي، دراسات، ص ٧٨ – ٧٩. فهو خير من تحدث عن هذا الجانب واطلع على المكتبات القديمة والحديثة، وعلى المخطوطات.

بالإضافة إلى كم هائل من الآراء المتناثرة في كتب الفقه والتفسير والحديث، جمع بعضها ولازال العمل جاريا.[١]

تلاميذ الإمام جابر:

عد الأستاذ بكوش تلاميذ الإمام جابر وأحصاهم، فبلغ بعددهم نحوا من سبعين، من بين من لازمه وأكثر الأخذ عنه، ومن روى عنه الحديث والحديثين، ومنهم المعروف ومنهم من غير معروفين، ومن هؤلاء :[٢]

- إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي، أبو عمران الكوفي. روى الحديث عن جابر.
- عمرو بن هرم الأزدي البصري، ثقة روى كثيرا من الآثار عن جابر.
- قتادة بن دعامة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة عالم.
- صالح بن إبراهيم أبو نوح الدهان، ثقة روى الكثير عن جابر.
- أيوب بن أبي تميمة كيسان السَّختياني، أبو بكر البصري، من كبار الفقهاء العباد.
- حيان الأعرج الجوفي البصري، روى عن جابر بن زيد.
- أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة، التميمي، أكبر تلامذة جابر..
- ضمام بن السائب أبو عبد الله، الأزدي العماني، كان يسمى راوية جابر.
- الربيع بن حبيب، أبو عمرو الفراهيدي العماني، راوي المسند عن أبي عبيدة عن جابر.

ومن بين هؤلاء التلاميذ من كونوا من بعده مذهبا، له آراؤه في السياسة، والعقيدة، والفقه، وله منهج أساسه سيرة الإمام جابر، انتشروا في مناطق مختلفة من العالم الإسلامي، وأسهموا مع غيرهم من المسلمين في توجيه الحياة العامة، والتأثير فيها، بتأسيس دول، وتأليف كتب ومؤلفات بينوا فيها وجهة نظرهم، وناقشوا فيها ما كان يدور في الساحة من مسائل علمية، وعملية.[٣]

فكيف كان منهج الاجتهاد الفقهي عند الإمام جابر؟ وما أثر شيوخه فيه؟ وأثره هو في من بعده؟ هذا ما سيتضح جليا في الفصول القادمة.

---

[١] انظر المقدمة.

[٢] انظر ترجمتهم ومراجع الترجمة: بكوش، فقه الإمام جابر، ج١، ص ٤٤ – ٦٨. حاج امحمد، مرويات الإمام جابر، ص ٧٥ –٧٨، ١٤٨ – ١٥٤.

[٣] عن تاريخ المذهب الإباضي: النامي، دراسات. معمر، الإباضية في موكب التاريخ.

تمهيد

إن البحث في المنهج الاجتهادي الفقهي للإمام جابر بن زيد يقتضي التمهيد له بشرح المفردات التي تُكون العنوان، لكونه مدخل البحث، وهذا المدخل هو التعريف العملي بهدف الباحث وبيان طريقته للوصول إلى هدفه.

أما الإمام جابر، فللتعريف به فصل كامل، يتعرض لمراحل نشأته، وعوامل نبوغه، وآثاره، ويكشف ملامح هذه الشخصية المعروفة في عصره، المغمورة الذكر اليوم.

لذلك سوف يكون التمهيد في ثلاث نقاط:

التعريف بمصطلح المنهج.

التعريف بمصطلح الاجتهاد الفقهي.

وأخيرا عرض لطريقة البحث في المنهج الفقهي لأي فقيه من خلال الدراسات السابقة.

أولا: تعريف المنهج:

المنهج في اللغة:

تحمل كلمة منهج في اللغة معان ثلاثة:

الأول: هو الطريق الواضح، كما جاء في لسان العرب:" طريق نَهْج: بَيِّن واضح، وهو النهج...وأَنْهج الطريق وَضُحَ واستبان، وصار نهجا واضحا بينا ... والنهج الطريق المستقيم." [١]

الثاني: الانقطاع والانبهار: يقال: أتانا فلان ينهج، إذا أتى مبهورا منقطع النفس، يقال نَهِجَ الرجل نَهَجا، والنهيج الربو وتواتر النَّفَس من شدة الحركة.[٢]

والمعنى الثالث: يقال: نَهَجَ الثوب ونَهُج وأنهج بليَ ولما يتشقق، أي أخلق.[٣]

والمعنى الأول هو الذي يخص موضوعنا، فالمنهج هو: الطريق الواضحة المسلوكة، وتوضيح هذه السبيل. والبحث يقصد منه إذن توضيح الطريق التي سلكها الإمام جابر في اجتهاده الفقهي.

المنهج اصطلاحا:

اهتم علماء مناهج البحث العلمي بتعريف مصطلح المنهج، وبينوا مقصودهم منه.

وقالوا بأنه:" فن التنظيم الصحيح لسلسلة من الأفكار العديدة، إما من أجل الكشف عن الحقيقة، حين نكون بها جاهلين، أو من أجل البرهنة عليها للآخرين، حين نكون بها عارفين. وهنا نوعان من المنهج، التحليل، التركيب." [٤]

---

[١] ابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد، لسان العرب،ط١، دار صادر بيروت، ١٩٩٧م، مادة نهج، ج٦، ص٢٦٤.

[٢] ابن فارس أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة،(تحقيق: عبد السلام هارون)، دار الفكر بيروت، ١٩٧٩م، مادة نهج، ج٥، ٣٦١. ابن منظور، لسان العرب، ج٦، ص ٢٦٤.

[٣] المصادر نفسها.

[٤] بدوي عبد الرحمن، مناهج البحث العلمي، ط٣، وكالة المطبوعات الكويت، ١٩٧٧م، ص ٥. أبو سليمان عبد الوهاب إبراهيم، منهج البحث في الفقه الإسلامي خصائصه ونقائضه، ط٢، دار ابن حزم بيروت، ٢٠٠٠م، ص١٦.

وفي تطورها التاريخي يقول الأستاذ بدوي:" اللفظ ترجمة لكلمة فرنسية (ميتود)، استعملها أفلاطون بمعنى البحث أو المعرفة والمعنى الاشتقاقي الأصلي لها يدل على الطريق أو المنهج المؤدي إلى الغرض المطلوب. و لم يأخذ معناه الحالي: " طائفة من القواعد العامة المصوغة من أجل الوصول إلى الحقيقة في العلم" إلا ابتداء من عصر النهضة الأوروبية." [١]

هذا هو المقصود من مصطلح المنهج، فهو الطريق الذي يسلكه الباحث في جمع المادة العلمية وتنظيمها وعرضها،فهي " عملية تنظيمية، تسير وفق ترتيب منطقي عقلاني يتلاءم وطبيعة البحث." [٢]

لكن البحث هنا لا يقصد إلى تتبع منهج التأليف عند الإمام جابر، أو منهجه في عرض أفكاره في كتبه، بل المقصود من البحث عرض الطريقة أو الكشف عن الطرق التي سلكها الإمام جابر في اجتهاداته الفقهية. لذا فإن المقصود بمصطلح المنهج في البحث هو معناه اللغوي الذي يعني الطريق الواضحة التي سلكها، أو توضيح الطريق التي سلكها الإمام جابر في الاجتهاد الفقهي.

والمنهج كما يقول الدكتور البوطي:" ليس أكثر من ميزان يلجأ إليه الإنسان، في تقويم أفكاره، ابتغاء التأكد من صحة قراراته وسلامتها من الشوائب." [٣] ويضيف بعد ذلك:" وإذا ثبت أن المنهج ليس أكثر من ميزان يستبان به عن مدى سلامة الفكر من الشوائب والأخطاء، فلا بد أن يكون له هو الآخر وجود ذاتي مستقر، لا يخضع لأي تطوير فكري أو جهد إبداعي،..." [٤] ويقصد بذلك أن العمل إزاء المنهج هو الاكتشاف وليس المطلوب اختراعه أو إبداعه.

فالبحث إذن لن يكون اختراع منهج، وإنما محاولة الكشف عنه من خلال تتبع فقه الإمام جابر وفتاواه.

---

[١] بدوي، مناهج البحث، ص٤.

[٢] أبو سليمان، منهج البحث، ص ١٦.

[٣] البوطي محمد سعيد رمضان، أزمة المعرفة وعلاجها في حياتنا الفكرية المعاصرة، ص ٥٧.

[٤] البوطي، أزمة المعرفة، ص ٥٧.

ثانيا: تعريف الاجتهاد الفقهي:

لم تخل معظم الكتب الأصولية من تعريف للاجتهاد، وصدرت دراسات كثيرة حول موضوع الاجتهاد، إما خاصة بالاجتهاد، أو تتناول الاجتهاد كمحور من محاورها، ولذلك لن يكون من مهمة البحث استقصاء ما كتب، أو تكرار التعاريف وما يتعلق بالاجتهاد، وإنما سيكتفي بما يفي الغرض من الموضوع، باختيار تعاريف ورسم صورة واضحة عن الاجتهاد الفقهي كافية لبناء أي تصور عليها.

وسأبدأ بمصطلح الاجتهاد، فما الاجتهاد لغة؟ وما تعريفه عند علماء أصول الفقه؟ وما مجالاته؟ وما علاقته بالفقه؟

الاجتهاد لغة:

الاجتهاد في اللغة من مادة: (ج هـ د)، وترد هذه المادة بالضم والفتح، فإذا قيل: الجُهد (بضم الجيم) فهي بمعنى الطاقة. وإذا قيل: الجهد (بفتح الجيم) فيقصد بها المشقة. [1]

وقد وردت كلمة الجهد في القرآن في ستة مواضع، (المائدة ٥٣، الأنعام ١٠٩، التوبة ٧٩، النحل ٣٨، النور ٥٣، فاطر ٤٢) كلها بالفتح إلا آية سورة التوبة.

والاجتهاد على وزن افتعال، تدل على المبالغة في الفعل. يقول ابن منظور:"و الاجتهاد و التجاهد: بذل الوسع و المجهود، وهو افتعال من الجهد الطاقة." [2]

إذن فالاجتهاد لغة: بذل الطاقة والوسع في تحقيق أمر من الأمور يستلزم كلفة ومشقة.

ولا يقال: اجتهد في حمل خردلة، بل يقال: اجتهد في حمل صخرة، لأنه لا يستعمل إلا فيما فيه كلفة ومشقة، سواء في الأمور الحسية أم المعنوية. [3]

والعلاقة بين التعريف اللغوي والاصطلاحي، هو بذل الجهد، وقد سبق أنه عام في الأمور الحسية والمعنوية، والاجتهاد في الشرع من الأمور المعنوية.

---

[1] ابن منظور، لسان العرب، ج٣، ص ١٣٣.

[2] ابن منظور، لسان العرب، ج٣، ص ١٣٥.

[3] الغزالي أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول، ط١،(تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي)، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٣هـ، ج١، ص ٣٤٢. العمري نادية شريف، الاجتهاد في الإسلام، ط١، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٨١م، ص ١٩. السليماني عبد السلام، الاجتهاد في الفقه الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغرب، ١٩٩٦م، ص ٣٤.

الاجتهاد اصطلاحا:

تعددت تعاريف علماء الأصول حول موضوع الاجتهاد، فكل منهم أبرز في تعريفه ما يراه مهما في العملية الاجتهادية، ولعلي أشير إلى ثلاثة تعاريف مقتصرا علـــى إيرادهـــا ومحيلا على مظانها لمن أراد أن يعرف ما لها وما عليها.

فالإمام الغزالي يعرفه بقوله:" بذل المجتهد وسعه في طلب العلم بأحكام الشريعة." [١]

ويعرفه الزركشي:" وفي الاصطلاح بذل الوسع في نيل حكم شرعي عملي بطريـــق الاستنباط." [٢]

ومن المعاصرين عرفه الدكتور فيض الله بقوله:" استفراغ الفقيه الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعي، من دليل تفصيلي." [٣]

والملاحظ أن الأصوليين والفقهاء عندما كانوا يعرفون الاجتهاد كانوا يعنـــون بـــه الاجتهاد في الأمور العملية، وخارج دائرة القطعيات، ويؤكدون على بذل الفقيـــه وســـعه بحيث يحس من نفسه العجز عن المزيد، ومنهم من يضيف الاجتهاد في تطبيـــق النـــصوص وتتريلها. [٤]

" فالاجتهاد الفقهي عملية عقلية، وفق ضوابط خاصة، تتوخى استنباط الأحكام الـــشرعية العملية من أدلتها التفصيلية." [٥]

وللاجتهاد الفقهي أركان، كالمجتهِد، والمجتَهَد فيه، [٦] ومنـــهم مـــن لا يعـــبر عنـــها بالأركان. [٧] ويدخل تحت المجتهِد الشروط المطلوب توافرها في الشخص حتى يحق له ممارسة

---

[١] الغزالي، المستصفى، ج١، ص ٣٤٢.

[٢] الزركشي بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله، البحر المحيط في أصول الفقه، ط١،(تحرير: عبد الستار أبو غدة، مراجعة: عبد القادر العاني)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويت، ١٩٩٠م، ج٦، ص ١٩٧.

[٣] فيض الله محمد فوزي، الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، ط١، مكتبة دار التراث الكويت، ١٩٨٤م، ص ١٢.

[٤] جحيش بشير بن مولود، في الاجتهاد التتريلي، ط١، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قطر،(سلسلة كتاب الأمة: عدد٩٣)، ٢٠٠٣م، ص ٣٤.

[٥] الدسوقي محمد، الاجتهاد والتقليد في الشريعة الإسلامية، ط١، دار الثقافة قطر، ١٩٨٧م، ص ١٩.

[٦] المصدر نفسه، ص ٢٢. يرى الغزالي أنها ثلاثة: المجتهِد، والمجتهَد فيه، ونفس الاجتهاد. الغزالي، المستصفى، ص ٣٤١.

[٧] العمري، الاجتهاد، تحت عناوين: المجتهد متزلته وشروطه، أحكام الاجتهاد. السليماني، الاجتهاد، تحت عناوين: المجتهد فيه، المجتهد وشروط الاجتهاد.

الاجتهاد،[1] ويدخل تحت المجتهَد فيه مجالات الاجتهاد المختلفة،[2] وغيرها من المواضيع المتعلقة بالاجتهاد والتي بسط البحث فيها علماء الأصول قديما وحديثا.

هذا بإجمال هو الاجتهاد الفقهي الذي يعنيه البحث، أي النظر في الأدلة الشرعية ببذل الجهد، للوصول إلى الحكم الشرعي العملي. فكل ما يلزم الفقيه بذله بغية توضيح الحكم الشرعي للمكلف فإنه يدخل تحت مسمى الاجتهاد.

[1] الغزالي، المستصفى، . العمري، الاجتهاد، ص ٥٩ وما بعدها.

[2] الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي، الموافقات في أصول الشريعة،(شرح: عبد الله دراز. تخريج: عبد السلام عبد الشافي)، دار الكتب العلمية بيروت، ج٢، ص ٦٤ – ٧٦. السليماني، الاجتهاد، ص ٣٨ – ٤٣.

ثالثا: الدراسات السابقة في مناهج الفقهاء:

البحث العلمي عملية بناء وتشييد، والبحث الجيد هو الذي ينطلق من نتائج من سبقه، ليضيف إلى العلم والمعرفة لبنة جديدة. ومهم أن ينطلق هذا البحث من نتائج ما وصل إليه الباحثون قبله.

وسيعرض البحث لمجموعة من الدراسات التي تناولت مناهج الفقهاء، وأوضحت طريقتهم في الاجتهاد والتأليف الفقهي، ثم يبين في أخيرا أهمية كشف مناهج الفقهاء، والطريقة المتبعة في ذلك.

والدراسات التي عرضت مناهج الفقهاء كثيرة، ولازالت البحوث تقدم في هذا الميدان، لذا سيكون العرض لأمثلة من هذه الدراسات وبيان الفائدة التي خرج بها البحث من الاطلاع على هذه الدراسات.

وهذه الدراسات متنوعة، فمنها ما اهتم ببيان مناهج مجموعة من الفقهاء، ومنها ما اختص في فقيه واحد، ومنها التي عرضت لمنهج التأليف الفقهي، ومنها التي جمعت بين عرض منهج الاجتهاد الفقهي العام، ومنهج التأليف الفقهي، وبيان أثر الفقيه في الفقه الإسلامي عموما. وسيكون عرض هذه الدراسات على التسلسل الزمني لظهورها.

١- كتاب: الشافعي، [١] لأبي زهرة.

تعتبر البحوث التي كان يقدمها الأستاذ أبو زهرة لطلبة الدراسات العليا، بحوث منهجية في دراسة حياة وفكر الأئمة الفقهاء، فقد التزم الأستاذ خطا مستقيما، ومنهجية واضحة، استطاع أن يقدم دراسات تعتبر الرائدة في نظر الباحث.

ولمعرفة أسباب وأهداف والمنهجية التي اتبعها أبو زهرة في هذه الدراسات، كان لزاما أن يورد البحث نصوصا من كتاب أبي زهرة نفسه، ومادام كتابه "الشافعي" هو الأول، فإن الاعتماد سيكون عليه والإحالة إليه، لأن الأستاذ أبا زهرة قد قام بنفس العمل ودرس الشخصيات: الإمام أبو حنيفة، الإمام مالك، الإمام أحمد، الإمام الصادق، ابن تيمية، والإمام زيد، وابن حزم.

---

[١] أبو زهرة محمد، الشافعي حياته وعصره آراؤه وفقهه، ط٢، دار الفكر العربي مصر، ١٩٤٨م.

أراد أبو زهرة أن يعرف طلبة العلم والمشتغلين بالفقه بأئمة الفقه الإسلامي، كمدخل للإبحار في علم الفقه، والتفقه فيه. ويدخلُ التعريف بالشخصيات الفقهية في تـاريخ علـم الفقه، ويعتبر أبو زهرة دراسةَ تاريخ الفقه مهمةً.

وهو يرى بعد ذلك أن دراسة تاريخ أي عَلَم إما أن تكون بواسطة تتبـع نظرياتـه العامة وتطورها، أو دراسة أصحاب تلك النظريات دراسة تحليلية، تبرز إضافاقم، والمنـاهج التي سلكوها للوصول إلى غاياقم. [1]

يقوم أبو زهرة بدراسة حياة الإمام الذي خصص الدراسة لأجله، ويـبرز عناصـر تكونه ونشأته الأولى، معرجا على عصره وأهم ما ميزه من أحداث لها أثره على الفقيه.

ثم يثني بعد ذلك بعرض لأهم آرائه في العقيدة والخلافة والأمور السياسية عموما.

ويثلث بتتبع آثاره وكيف وصلت إلينا إن كان له من أثر.

ومن ثم يتفرغ لدراسة أصوله الفقهية التي استخرجها أو نسبت إليه، أو من خلال فـروع الفقيه وما ينسب إليه من فتاوى، وهو أثناء ذلك يتعرض لفقهه وآرائه الفقهيـة حـسب الترتيب الموضوعي، مناقشا ومقارنا.

وأخيرا يتحدث عن حال مذهبه وتطوره من بعده إلى عصره. [2]

وقد التزم أبو زهرة في دراساته بأن يأخذ أصول الإمام من كلامه وتصريحه، أو يحقق نسبة ما ينسب إليه قدر المستطاع، ومن ثم يبين كيف تطورت هذه الأصول من بعده عنـد أصحاب المذهب. [3]

وفي القسم الثاني من كتاب" الشافعي " ، وتحت عنوان: أصول الشافعي: يبحث أبو زهرة طريقة الشافعي في التعامل مع مصادر الأحكام وعلى سبيل المثال: [4]

الشافعي واضع علم الأصول.

أدلة الأحكام عند الشافعي.

اعتباره الكتاب والسنة مرتبة واحدة.

---

[1] أبو زهرة، الشافعي، ص ٦ – ٧.

[2] المصدر نفسه، ص ٤ – ٥.

[3] المصدر نفسه، ص ٨.

[4] المصدر نفسه، ص ٤٠٤ – ٤٠٧.

خبر الواحد بين الشافعي وأبي حنيفة.
مخالفته لشيخه مالك في عمل أهل المدينة.
الشافعي أول من ضبط القياس.
عمل الشافعي في الأصول وعمل من بعده.
الأدوار التي عرضت لفقه الشافعي.
انتشار المذهب الشافعي.

هذه عناوين تعطي صورة عن العمل الذي قام به أبو زهرة في دراسة فقه الشافعي وأصوله، وكان يعنى عناية كبيرة ببيان منهج الشافعي في كل ما سبق. لذلك تعتبر دراساته في نظر الباحث من أهم الدراسات التي اهتمت ببيان مناهج الفقهاء في الاجتهاد الفقهي.

وقد استفاد الباحث منها في طريقة عرضه لأصول الفقيه، والتعامل مع النصوص المنقولة عنه، وكذلك في الفروع الفقهية المأثورة عنه.

٢- كتاب: مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري، [١] للدكتور محمد بلتاجي.

قدم الدكتور بلتاجي دراستين في مناهج الفقهاء، إحداها هذه التي أعرض لها، والأخرى كانت قبلها وكان موضوعها: منهج عمر بن الخطاب في التشريع وهو بحث درس فيه بالتفصيل اجتهادات عمر الفقهية، وأرجعها إلى مقررات منهجية عامة تمثل منهج عمر في الاجتهاد الفقهي. [٢]

وأما هذه الدراسة، فهي بحث مطول، استعرض فيه بلتاجي مناهج الاجتهاد الفقهي التي رصدها في القرن الثاني الهجري، من خلال أبرز الشخصيات الفقهية التي كان لها دور مميز في هذا القرن. يقول:" هذه دراسة استهدفت استخلاص الخطط التشريعية في القرن الثاني الهجري، بتقرير حقيقة موقف مجتهدي هذا القرن – وهم معظم الأئمة المتبوعين – من أصول التشريع الإسلامي، وشرح نظراتهم إلى نتائج اجتهادهم واجتهاد غيرهم من الفقهاء، وما يتبع ذلك من أمور تفصيلية عرض لها البحث بالدراسة والموازنة والتحقيق." [٣]

---

[١] بلتاجي محمد، مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٩٧٧م، ج١، ص ح.
[٢] بلتاجي محمد، منهج عمر بن الخطاب في التشريع، دار الفكر العربي مصر.
[٣] بلتاجي، مناهج التشريع، ج١، ص أ.

ويبين أن منهج التشريع يمكن أن يكون مساويا لمنهج الفقيه في الاجتهاد، بشرط أن يتسع مفهوم الاجتهاد ليشمل الاجتهاد في توثيق النصوص، وتطبيقها، دون الاقتصار على الاجتهاد فيما لا نص فيه، بالإضافة إلى رأي الفقيه في مصادر الاجتهاد التي لم يأخذ بها. [١]

اعتمد بلتاجي في هذه الدراسة بصورة أساسية على فقه الفقهاء الذين درسهم أنفسهم، واستعان بما كتبه الأصوليون من بعدهم عنهم، إلا أنه لم يلتزم نتائجهم إلا بما دلت عليه الفروع الفقهية للفقيه نفسه. [٢] وشمل بحثه ما يلي:

تمهيد جعله للتعريف بالمنهج التشريعي، وهل كان في القرن الثاني مناهج؟ وللتحديد الزمني والشروط التي وضعها حتى يحدد من يدخل في موضوع الدراسة من الفقهاء ومن لا يدخل. [٣]

والباب الأول كان للعرض التفصيلي حسب التسلسل الزمني لفقه الفقهاء ومنهجهم، فهو وبعد أن يجمع فقه الفقيه وفتاواه أمامه، يسجل عليها ملاحظاته وما يمكن أن يكون منهجا سار عليه الفقيه في اجتهاده. [٤]

وفي الباب الثاني: قارن بين هذه النتائج التي توصل إليها. [٥]

ليصل في الخاتمة إلى تقديم اقتراح:" بخطة تشريعية موحدة مستخلصة من مجموع ما انتهى إليه البحث." [٦]

وأما مقصوده من " منهج التشريع" فيعرفه:" فمنهج التشريع إذن هو الخطة التي اتبعها فقيه ما، في مجال استنباطه للأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية ومقررات التشريع وأهدافه العامة." [٧]

---

[١] بلتاجي، مناهج التشريع، ج١، ص ٧.

[٢] بلتاجي، مناهج التشريع، ج١، ص أ.

[٣] بلتاجي، مناهج التشريع، ج١، ص ب.

[٤] بلتاجي، مناهج التشريع، ج١، ص ب.

[٥] بلتاجي، مناهج التشريع، ج١، ص ج.

[٦] بلتاجي، مناهج التشريع، ج١، ص د.

[٧] بلتاجي، مناهج التشريع، ج١، ص ٦.

تعد دراسة بلتاجي هذه قيمة، بالنظر إلى النتائج التي توصل إليها، حيث رصد لنا مناهج فقهاء القرن الثاني، حين بدأ الفقه يأخذ طابعه التخصصي، واستطاع الإلمام بفقه هؤلاء الأئمة، حتى تمكن من استخلاص المنهج.

وسيستفيد البحث من هذه الدراسة كثيرا في المقارنة، والخطة العامة. وكذلك كيفية التعامل مع فقيه لم يدون فقهه ولم يترك مؤلفات فقهية، وطريقة التعامل مع آرائه الفقهية المبثوثة في كتب الفقه لاستنباط منهجه الفقهي.

٣- كتاب: الإمام الأوزاعي ومنهجه كما يبدو في فقهه، [١] لعبد الرزاق الصفار.

انطلق الباحث في بحثه من فكرة أن الفقه لم يقف عند الأئمة الأربعة، بل جاوز حدودهم واجتهاداتهم، ولقد كان من الفقهاء الذين خَلَّدتهم الكتب الفقهية، الإمام الأوزاعي، إمام أهل الشام، الذي كان صاحب ملكة مزدوجة فأحيا العلم بالجهاد وقاد المرابطين في ثغور الدولة الإسلامية حسب هدي العلم والشريعة السمحاء. [٢]

ويقول الباحث:" ولما كانت هذه الدراسة هي الأولى من نوعها وقت اختياري لها، كان لزاما على أن تكون واضحة شاملة مفصلة تبرز فيها معالم آثاره ونظراته وتحتفظ ببعضها كأنموذج مثالي لها، تاركة للزمن من يستقصيها جميعا..." [٣]

تحدث الباحث في الباب السادس من بحثه عن أصول فقه الإمام الأوزاعي ومنهجه ونظره إلى الأدلة الشرعية. [٤] وأما باقي الأبواب فكانت موزعة على حياته وتفاصيل نشأته، وآرائه في الإيمان ومسائل التوحيد، وعلى نماذج من فقهه تضم أبواب الفقه مقارنة بما لدى المذاهب الأخرى، وأخيرا تحدث عن مذهبه والأسباب التي أدت إلى انكماشه. [٥]

ولقد استفاد البحث من دراسة الأستاذ الصفار في كيفية عرض الفروع الفقهية، والتعامل معها والاستدلال للفقيه في الفروع التي لم ينقل فيها دليله مصرحا، والخروج بعد عرض هذه الآراء الفقهية بملاحظات عن فقهه بشكل عام.

---

[١] الصفار عبد الرزاق قاسم، الإمام الأوزاعي ومنهجه كما يبدو في فقهه، ط١، جامعة بغداد العراق، ١٩٧٦م.

[٢] المصدر نفسه، ص ٣ – ٤.

[٣] المصدر نفسه، ص ٤.

[٤] المصدر نفسه، ص ٣٠٧ – ٣٢٩.

[٥] المصدر نفسه، ص ٦.

٤- كتاب: منهج ابن تيمية في الفقه، [١] للدكتور سعود العطيشان.

يعد شيخ الإسلام ابن تيمية من الشخصيات الفقهية المتميزة، التي أسرت قلوب وعقول كثير من الدارسين، فراحوا يبحثون وراء أسباب نجاحه وشهرته، وعوامل نبوغه وتفوقه، والدكتور العطيشان مدرك لذلك تماما:" يجب أن نعلم أن ابن تيمية كان موضع اهتمام وعناية من علماء عصره، والذين أتوا من بعده إلى عصرنا هذا، ودواعي هذا الاهتمام ما شهدت به سيرته، وتميز به علمه، وأثره الواضح في حياة الأمة وفي فكرها..." [٢] فرغب الباحث في المشاركة بهذا الاهتمام، وخدمة عَلَم من أعلام المسلمين البارزين، فقدم دراسة عن فقهه، وكان الدافع لاختياره الناحية الفقهية:" حاجة طلبة العلم للتعرف على مناهج العلماء العلمية وخاصة المحققين منهم كابن تيمية للاستفادة منها والأخذ بها.

تتبع وعناية ابن تيمية لمنهج السلف الذين هم القدوة في العلم والعمل.

ربط فقهه بالعلوم الأخرى كالعقيدة والحديث وبيان الجوانب التربوية فيه.

تميز فقهه" بعدة مميزات جعلت من إبرازها أمرا لازما. [٣]

والملاحظ على بحث الدكتور العطيشان التنوع في العناوين، وشمول خطته لأغلب جوانب التميز والجديد في فقه ابن تيمية، وجاء البحث كما يلي:

" القسم الأول: دراسة للجانب الفقهي لابن تيمية. بالحديث عن جهوده الفقهية وأثرها وموقفه من المذاهب الفقهية والأصول التي أخذ بها، وهو شبه تقديم للمنهج الفقهي لابن تيمية.

القسم الثاني: دراسة للمنهج التفصيلي.

وخاصة الاستدلال، والمناقشة، والترجيح.

القسم الثالث: تطبيق المنهج بدراسة اختيارات ابن تيمية وبيان مميزاته." [٤]

وفي الخاتمة التي توج بها عمله نتائج ما توصل إليه من منهج ابن تيمية الفقهي. [٥]

---

[١] العطيشان سعود بن صالح، منهج ابن تيمية في الفقه، ط١، مكتبة العبيكان الرياض، ١٩٩٩م.

[٢] المصدر نفسه، ص ٨.

[٣] المصدر نفسه، ص ٩.

[٤] المصدر نفسه، ص ١٠.

[٥] العطيشان، منهج ابن تيمية، ص ٥٧١ – ٥٧٣.

فالمنهج الفقهي عنده يتلخص في نقطتين: أصول الفقيه التي اعتمد عليها، والسمات الأساسية التي طبعت فقهه.

وقد أفاد البحث من هذه الدراسة، من ناحية شموله لكل متعلقات المنهج، وكذا طريقة إيراده للنصوص والفروع الفقهية. وكانت لمؤلفات ابن تيمية ورسائله الكثيرة التي تركها عونا كبيرا للباحث لتقديم بحث متكامل.

٥- كتاب: ابن عابدين وأثره في الفقه الإسلامي،[١] للدكتور: محمد عبد اللطيف الفرفور.

ويذكر المؤلف في مقدمة كتابه سبب اختياره لابن عابدين ليكون موضوع الدراسة:" وابن عابدين فيما أحسب من أكبر الشخصيات العلمية في عصره، وأعظمها تأثيرا وأبعدها غورا، بل ربما يعد من أعظم الشخصيات العلمية في الاجتهاد المذهبي ذات الأثر العميق الجديرة بالدراسة المستوعبة."[٢] ثم أردف ذلك بكلامه:" وبعد، فإن اختياري للكتابة عن ابن عابدين لم يكن مصادفة قط، ولا كان الكلام فيه جزافا، فالأمر أبعد من ذلك، إن ابن عابدين – كما سنرى بعد – مهَّد في حاشيته: رد المحتار، للموسوعة الفقهية، أو ما يسمى اليوم بدائرة معارف الفقه الإسلامي..."[٣]

لقد حاول الباحث إبراز القيمة العلمية التي أضافها ابن عابدين لمسيرة الفقه الإسلامي، وخصص الباب الثالث من بحثه لبيان ما تركه ابن عابدين من أثر علمي، وأخذ الباب حيزا كبيرا من بحثه، وأضاف في الخاتمة الكلام عن مقارنات عقدها بين ابن عابدين وغيره من فقهاء المذاهب المعاصرين له.[٤]

أما فيما يتعلق بالمنهج الفقهي، فقد عرض في الباب الرابع للحديث عما سماه: اتجاه ابن عابدين الفقهي وأثره، وجعله في أربعة فصول، تحدث في الفصل الأول عن: ضوابط الاتجاه الفقهي لابن عابدين، وتحته:[٥]

فقه ابن عابدين فقه النفس والواقع.

فقه ابن عابدين فقه مذهبي حنفي أصيل مطواع.

---

[١] الفرفور محمد عبد اللطيف صالح، ابن عابدين وأثره في الفقه الإسلامي، ط١، دار البشائر دمشق، ٢٠٠١م.

[٢] المصدر نفسه، ج١، ص ٢١.

[٣] المصدر نفسه، ج١، ص ٢٣.

[٤] المصدر نفسه، ج١، ص ٢٧ – ٢٨.

[٥] الفرفور، ابن عابدين، ج٢، ص ٩١٣.

الاستقلال في الفكر الفقهي في اتجاه ابن عابدين.

وتحدث في الفصل الثاني: عن استقرار الفتوى على ابن عابدين في المذهب الحنفي، في حياته وبعد وفاته.[١] وفي الفصل الثالث تحدث على أثر ابن عابدين في حياة العصر.[٢] وأما الفصل الرابع فعقده للحديث عن علاقات كتابات ابن عابدين في حاشيته بالموسوعات الفقهية.[٣]

وتحدث الباحث في هذا الباب عن ملامح الفقه والبحث الفقهي عند ابن عابدين، كاستقلالية فكره، ورده الفقه المذهبي إلى أصوله من الكتاب والسنة، والعناية بتقعيد الفتوى في مذهبه. وفي كل ذلك هو يؤكد أن ابن عابدين فقيه مذهبي التزم بخدمة مذهبه الحنفي. وهذا مما تحدث عنه الباحث يدخل في المنهج الفقهي، فهو لم يتعرض للمنهج الفقهي الكامل، ولم يكن من أهداف بحثه الأولى.

والملاحظ على دراسة الدكتور الفرفور، أنه ركز على منهج ابن عابدين في التأليف الفقهي، من خلال عرض كتبه وتعليقاته وحواشيه على كتب الفقهاء، وأوضح طريقته في الترجيح الفقهي داخل المذهب، وتلك ضرورة دعت إليها منزلة الفقيه ابن عابدين، وشخصيته العلمية، وأنه كان فقيه مذهب مبرز، لا مجتهد أصول وواضع منهج.

وقد استفاد البحث من هذا الدراسة في طريقة عرض اثر الفقيه في الفقه الإسلامي، والحديث عن إسهاماته ودوره في النهوض بمهمة الاجتهاد الفقهي، حسب متطلبات العصر والإمكانيات المتاحة.

٦- كتاب: معالم تجديد المنهج الفقهي أنموذج الشوكاني،[٤] للأستاذة حليمة بوكروشة.

اختارت الباحثة إشكاليتين من أهم الإشكاليات في البحث الفقهي، وهما: التجديد والمنهج. واختارت لمناقشة هاتين الإشكاليتين الإمام الشوكاني نموذجا، لما تميزت به مسيرته العلمية والإصلاحية من خصائص، تجعل دراسة هاتين الإشكاليتين من الأهمية بمكان، نظرا للحاجة إليهما في البحث الفقهي دائما، بالإضافة إلى خصائص شخصية الإمام الشوكاني.

---

[١] الفرفور، ابن عابدين، ج٢، ص ٩٣١.

[٢] المصدر نفسه، ج٢، ص ٩٣٧.

[٣] المصدر نفسه، ج٢، ص ٩٤٣.

[٤] بوكروشة حليمة، معالم تجديد المنهج الفقهي أنموذج الشوكاني، سلسلة إصدارات كتاب الأمة (عدد: ٩٠ – ٩١)، ط١، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قطر، ٢٠٠٢م.

فأما تعريف الباحثة للمنهج الفقهي، فقد جاء مختصرا وواضحا:" قد يتبادر إلى الذهن في عنوان البحث معالم تجديد المنهج الفقهي، أن المقصود بالمنهج الفقهي علم أصول الفقه، باعتباره المنهج المتبع في استنباط الأحكام، والاستدلال عليها، لكن هذا ليس إلا فرعا من فروع البحث، لأن مصطلح المنهج الفقهي، يشمل المنهج في جميع مكونات العملية الفقهية: الاجتهاد، التنظير والتتريل، البحث والصياغة، التصنيف والتدريس." [١]

تحدثت الباحثة عن أسس تجديد المنهج الفقهي عند الإمام الشوكاني، وذكرت أنها:

تحريم التقليد والدعوة إلى الاجتهاد. [٢]

تحقيق الحق من علم الأصول. [٣]

تجديد منهج الدراسات الفقهية. [٤]

ثم تحدثت عن مظاهر التجديد الفقهي عند الشوكاني، [٥] وأخيرا ذكرت محددات منهجية للبحث في تجديد المنهج الفقهي. [٦]

دراسة الباحثة حليمة مركزة، ومنهجية في تناول عناصر المنهج عند الشوكاني، وفي التدليل على تلك العناصر من مؤلفاته وآرائه الفقهية، وفي بناء الأحكام على تلك العناصر ومناقشة دعوى التجديد التي دعا إليها الشوكاني.

وأفاد البحث من هذه الدراسة في تحديد مصطلح المنهج، ومن منهجية الباحثة في ملاحظة مقومات المنهج عند الشوكاني.

٧- كتاب: معالم وضوابط الاجتهاد عند شيخ الإسلام ابن تيمية، [٧] للدكتور علاء الدين رحال.

[١] بوكروشة، معالم التجديد، ص ٥٥.

[٢] المصدر نفسه، ص ١٠٦.

[٣] المصدر نفسه، ص ١٤٠.

[٤] المصدر نفسه، ص ١٧٧.

[٥] بوكروشة، معالم التجديد، ص ١٩٥.

[٦] المصدر نفسه، ص ٢٤٩.

[٧] سبقت الإشارة إليه.

ربما قد يكون غريبا إيراد مثل هذه الدراسة وبهذا العنوان في هذه المجموعة، إلا أن البحث لاحظ أن الدكتور رحال يقصد بعنوانه: معالم الاجتهاد وضوابطه، تمام ما يقصد بمنهج الاجتهاد الفقهي في هذا البحث. ونصوص من مقدمة البحث تظهر ذلك بجلاء:

فهو يقول بعدما دلل على أهمية الاجتهاد وحيويته وضرورته في الشريعة الإسلامية:" الملاحظة الجديرة بالذكر هي أن المهم عند رصد الاجتهاد وتتبعه هو الممارسة الفقهية التطبيقية العملية التي أجراها المجتهدون والمفتون – بالفعل – في المعالجة الشرعية لواقع الناس، والمدونة في كتب الفقه والنوازل والفتاوى،..." [١]

وبعدما يؤكد على أهمية دراسة اجتهاد إمام كابن تيمية، يقول:" لا شك أن التعرف على المنهج الفقهي عند ابن تيمية – استقراء ودراسة وتحليلا – بهدف التعرف على الضوابط والأدوات التي انطلق منها في فتاواه له عظيم الأهمية في فهم الاجتهاد." [٢]

مما تناوله الباحث في دراسته لمعالم وضوابط الاجتهاد عند ابن تيمية، أصول فقهه، مع ذكر نماذج تطبيقية. [٣] وتناول بالدراسة نماذج تطبيقية من فقه ابن تيمية، وفي نهاية كل مثال يقدم ملاحظاته على ما تميزت به اجتهاداته الفقهية. [٤] وتناول أيضا ضوابط الاجتهاد عند ابن تيمية، [٥] وهي الخصائص التي تميز بها في اجتهاده الفقهي.

واستفادتي من هذه الدراسة تتمثل في كيفية تفعيل موضوع الاجتهاد عند الإمام جابر، ووضع الملاحظات عليه، وخاصة أنه عاش مرحلة مهمة في تاريخ الاجتهاد الفقهي، كما عاش ابن تيمية في مرحلة مهمة.

ملاحظات واستنتاجات:

بعد عرض هذه النماذج من الدراسات التي تناولت مناهج الفقهاء في اجتهاداتهم الفقهية، والتي أردت عمدا أن تكون متنوعة، فمنها التي اعتنت بالمنهج الفقهي بكل مكوناته، ومنها التي اقتصرت على أصول الفقيه في استنباط الأحكام، ومنها التي أبرزت

[١] رحال، معالم وضوابط، ص ١٠.
[٢] المصدر نفسه، ص ١١.
[٣] المصدر نفسه، ص ١٤٩.
[٤] رحال، معالم وضوابط، ص ٢٠٧.
[٥] المصدر نفسه، ص ٢٩٧.

الخصائص المميزة لفقه الفقيه التي تناولته الدراسة، ومنها التي اهتمت ببيان أثـره في الفقه الإسلامي. بعد هذا يمكن ملاحظة ما يلي:

- إنه من المهم جدا أن ينصب الاهتمام على الشخصيات الفقهية التي أثـرت في الفقه الإسلامي، وكان لها دور فعال في النهوض بالفقه كمنهج ينظم ويحكم حياة المسلمين، وقدمت الكثير للإسهام في مسيرة هذه الشريعة الخالدة.
- إن العناية بتاريخ الفقه الإسلامي لابد منها للمشتغلين بالفقه، لمعرفة الحال التي بدأ فيها، ثم الحال التي وصل إليها، مرورا بجميع أطواره، ومن شأن تلك المعرفة أن تبين الطريق الصحيحة للنهوض بهذا الفقه، ليساير متطلبات العصر، وإن العناية بتاريخ الفقه يجب أن تكون حاليا بمعرفة رجالاته الذين سجلوا أسماءهم في صفحاته الناصعة.
- الاهتمام بكشف مناهج الأئمة الفقهاء، وعرضها بشكل صحيح بغية الإفـادة منـها، والوصول إلى المعالجة السليمة للقضايا والمسائل المطروحة للمناقشة على طاولة البحـث الفقهي.

ويقترح الباحث من نتائج العرض السابق ما يلي:

أما تعريف المنهج الفقهي المراد في هذا البحث فهو:

" عبارة عن طريقة الفقيه في الوصول إلى الحكم الشرعي، باسـتثماره للأدلـة الـشرعية، والخصائص المميزة لآرائه واجتهاداته الفقهية."

طبعا مع بيان شامل لأهم المؤثرات والعوامل المكونة لشخصيته العلمية، وكذا الأثر الـذي طبع به الحياة العلمية في عصره والذي تركه في تاريخ الفقه الإسلامي من بعده. بالإضافة إلى الاعتناء ببيان منهج عرضه للقضايا الفقهية والأصولية إذا كان قد ترك كتبا، وتميز منهجه في التأليف عن غيره.

وقد يكون لإضافة كلمة الاجتهاد معنى آخر زيادة على المعنى المتعارف عليه لـدى الأصوليين، وهو كون البحث عن المنهج الفقهي يكون عند من كان يمارس عملية الاجتهاد الفقهي، حتى تتم الإفادة من منهجه، وإلا فما الفائدة المتوخاة من تتبع طريقة المقلدة، الذين أغلقوا باب الاجتهاد على أنفسهم، فتوقف الفقه الإسلامي عن عطائه الحضاري.

وأما الطريقة المتبعة التي يقترحها الباحث لدراسة المنهج الفقهي لأي فقيه فهي:

١- الجانب الاستقرائي:

- جمع كل ما يتعلق بحياته الشخصية، ونشأته وتعلمه، ومن تأثر بهم ومن أثروا فيه.
- جمع كل آرائه الفقهية، وفتاواه، سواء أكانت مدونة في كتب تركها من بعده، أو بجمعها من كتب الفقه والفتاوى التي اهتمت بذكر آراء الفقيه.

٢- الجانب التحليلي:

- دراسة أهم المميزات لعصر الفقيه والتي يمكن أي يكون لها أي أثر على شخصيته العلمي.
- دراسة شاملة لحياة الفقيه، يكون التركيز فيها على تعلمه، وإبراز ملامح شخصيته العامة، مع ذكر شيوخه الذين أخذ عنهم، وتلاميذه الذين أثر فيهم، وما ترك بعده من آثار علمية.
- عرض أصول الفقيه التي اعتمد عليها في اجتهاده الفقهي. باعتماد النصوص التي صرح فيها بأصوله، ومقارنة ذلك مع آرائه الفقهية، وما نقل عنه العلماء في هذا الشأن.
- عرض للخصائص العامة لفقهه.
- عرض لمنهج التأليف الفقهي عنده إذا كان قد ترك مؤلفات فقهية.

وبذلك كله يكون الباحث قد استخلص منهج الفقيه، وخرج من بحثه بنتائج مفيدة، مع الأخذ بعين الاعتبار خصائص كل فقيه، فمنهم من لم يترك مؤلفات فقهية، ومنهم دون أصوله بنفسه وغير ذلك.

ولقد اخترت دراسة الجانب الفقهي من شخصية الإمام جابر بن زيد، والكشف عن منهجه في الاجتهاد، وبيان أثره في الفقه الإسلامي، لأنه وكما سيتضح فقيه مجتهد من الرعيل الأول من الأئمة الفقهاء، وصاحب مذهب يتفرد به، كما يصفه النووي،[١] لم يحظ بدراسة جدية، على الأقل بكونه فقيها.

وسيظهر البحث ما إذا كان للإمام جابر منهج فقهي، وهل يعد من المجتهدين.

---

[١] النووي أبو زكريا محيي الدين بن شرف، تهذيب الأسماء واللغات، الطباعة المنيرية مصر، ج١، ص ١٤١.

الفصل الثاني

منهج الاجتهاد الفقهي عند الإمام جابر

المبحث الأول: المصادر الأصلية لاستنباط الأحكام.

المبحث الثاني: المصادر التبعية.

تمهيد:

للبحث في شخصية الإمام جابر الفقهية مميزات، فبالإضافة إلى كونه من كبار الشخصيات في عصر التابعين، وكونه من أخص تلاميذ الصحابي الجليل ابن عباس، فإنه إمام له أتباع يتبعون مذهبه الفقهي، ويروون آراءه وفتاواه الفقهية في كتبهم.

وكل هذه الخصائص تجعل من الضروري تتبع اجتهاداته، وملاحظة فتاواه، لتلمس المنهج الذي كان يسير عليه وهو يصدر تلك الآراء.

والسؤال الذي يطرح نفسه هو: هل كان للإمام جابر منهج خاص؟ وهل دون منهجه أو ترك مؤلفات ترسم ذاك المنهج؟

ثم هل دون تلاميذه من بعده وأتباعه هذا المنهج واستخلصوه؟

إن كل هذه الأسئلة مشروعة، ومنطقية، وتتزاحم في الذهن حين يكون الكلام عن المنهج الفقهي للإمام جابر. والبحث في حد ذاته إجابة عن هذه الأسئلة، وغيرها، ولكن قبل الحديث عن هذا المنهج يحسن ملاحظة الآتي:

- سبق وأن أثبت البحث أن الإمام جابرا لم يترك مؤلفا في الفقه، جمعه هو بنفسه، على طريقة المدونات الفقهية المعروفة، لتأخر عهد التدوين، ولكن مجموعة آرائه سجلها وجمعها أتباعه من بعده، وآراء متناثرة في كتب الفقه والتفسير والحديث والتاريخ. فالمادة التي سوف يتعامل معها البحث هو هذه الآراء التي جمعت، وتلك الفتاوى التي أثرت عنه، ومرويات كثيرة من كتب التفسير والحديث. أي أن العمل سينصب على استخلاص الأصول من خلال الفروع الفقهية، وملاحظة السمات العامة التي طبعت فقهه.
- لم تظهر المؤلفات الأصولية في مذهب الإمام جابر إلا عند المتأخرين، ككتاب الوارجلاني والسالمي، رغم عناية المتقدمين بمصادر الأحكام، والاجتهاد الفقهي السليم، لذلك لا نجد ذكرا لأصول الإمام جابر أو منهجه، رغم ما يذكر من عناية المتقدمين في تتبع آثار أسلافهم، والسير على منهاج أئمتهم.
- إن عدم تدوين جابر لأصوله، وعدم وجود نصوص صريحة تبين منهجه، لا يعني بالضرورة غياب المنهج، فإن تلك الثروة الفقهية الكبيرة التي تركها لنا الإمام جابر، من

فتاوى وآراء تستتبع حتما انطلاقه من ثوابت واضحة، وسيره وفق خطة عقلية منضبطة عنده في ذهنه، وإن لم يصرح بها.

يقول بلتاجي في ذلك:" وإذا كان فقهاء القرن الثاني – قبل الشافعي – لم يدونوا مذكرات وافية عن خططهم التشريعية فهل معنى هذا أنه لم يكن لأحد منهم خطة تشريعية مفصلة أو طريقة خاصة في استنباط الأحكام من مصادرها؟ سنرى بين ثنايا هذا البحث خططا تشريعية مفصلة ومتمايزة لفقهاء من القرن الثاني قبل الشافعي. ومن ثم ينبغي أن يفهم أنه ليس معنى عدم تسجيل الفقهاء لخططهم تفصيلا أنه لم تكن لهم خطط تشريعية أصلا." [١]

ويضيف بعد ذلك:" وجدت إذن منذ عصر الصحابة مناهج للتفكير الفقهي، وكان لابد أن توجد هذه المناهج، لأنها ملازمة – في الحقيقة – لجهود الفقهاء في تطبيق التشريع على النحو السابق." [٢]

ولذلك سيعنى البحث بتتبع آثار ذلك المنهج، ومحاولة الكشف عن ملامحه العامة، وتسجيل الملاحظات المميزة لفقهه.

ترتيب مصادر الاستنباط:

هل من الممكن حقا ترتيب مصادر الاستنباط عند الإمام جابر؟

ليس لدينا نص صريح في ذلك، ولكن بتتبع فقه الإمام، يمكن القول: بأن مصادر الأحكام عنده كالتالي:

القرآن الكريم

السنة الشريفة

أقوال الصحابة

الاجتهاد في إطار النصوص عن طريق القياس، وبمراعاة المصلحة والعرف والتيسير ما أمكن.

وتقديم الكتاب عند الإمام واضح، من خلال كثرة الاستدلال به، ثم اعتماده على مروياته من أحاديث رسول الله ρ، التي أخذ منها بحظ وافر، ثم الاعتماد على أقضية الصحابة وفتاواهم، واجتهاداتهم.

---

[١] بلتاجي، مناهج التشريع، ج١، ص ١٢.

[٢] بلتاجي، مناهج التشريع، ج١، ص ١٤.

وأما القياس وغيرها من طرق الاجتهاد، فهي عنده بمترلة واحدة، على أنه يراعـــي المصلحة، وينحو نحو التيسير كثيرا.

ولقد كان لوصية شيخه ابن عمر أثر في توجهه، حين لقيه فقال له:" يا جابر إنـــك من فقهاء البصرة، وإنك ستستفتى، فلا تفتين إلا بقرآن ناطق، أو سنة ماضـــية، فإنـــك إن فعلت غير ذلك فقد هلكت وأهلكت."[1]

[1] الأصفهاني، الحلية، ج٣، ص ٨٦.

المبحث الأول
المصادر الأصلية لاستنباط الأحكام

المطلب الأول: الكتاب.

المطلب الثاني: السنة.

المطلب الثالث: الإجماع.

المطلب الأول: دليل الكتاب.

القرآن الكريم،[١] كلام الله المترل على رسوله ρ، وهو المعجزة الخالـــدة، والآيـــة البينة، تحدى الله ببيانه العرب، وبصدق آياته في الآفاق وفي الأنفس العالمين. هـــو دســـتور المسلمين، ومصدر كل هداية، ومنبع كل فضل.

والمسلمون متفقون على أن القرآن هو المصدر الأول لهذا الدين، [٢] ولذلك اهتم بـــه العلماء منذ عهد الصحابة الكرام ψ، إلى عهدنا هذا في استنباط الأحكام الفقهية، فهـــو الدليل لكل الأدلة، والحجة قبل كل حجة.

وللقرآن عند الإمام جابر مكانة كبيرة، فهو يعتبره دليلا قبل أي دليل، ويحتج به على كل مسألة ما استطاع ولو من الفروع. وقد اكتسب معرفة واسعة بمعاني القرآن، وذلك لأنه تلميذ ابن عباس وخريج مدرسته. ومعروف عن ابن عباس τ، أنه ترجمان القرآن، حتى إنه لقب بشيخ المفسرين،[٣] ومدرسته في التفسير معروفة. ورغم أن الإمام جابر لم يرو عنـــه في التفسير الكثير الذي يجعله في مصاف المفسرين، إلا أنه أخذ من التفسير مـــا أعانـــه علـــى الاستنباط.

ومما يروى عنه في التفسير، ما جاء في المدونة للخراساني عن ابن عبد العزيز لما سئل عن تفسير قوله تعالى:{ فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ }[٤] " قال: تفسيرها عند جابر بن زيد: الجور في الوصية بلا تعمـــد للجـــور، والإثم الإيصاء بالجور عمدا يعلم أنه جور، والإصلاح الذي ذكره الله عز وجـــل أن يـــرد الإمام أو الولي ما جار به في الوصية إلى كتاب الله عز وجل وسنة نبيه فذلك له." [٥]

---

[١] يعرف القرآن بأنه:" الكلام المترل على الرسول المكتوب في المصاحف المنقول إلينا نقلا متواترا." الشوكاني محمد بن علي بن محمد، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ط١،(تحقيق: محمد البدري)، دار الفكر بيروت، ١٩٩٢م، ص ٦٢. وانظر: الغزالي، المستصفى، ص ٨١.

[٢] الغزالي، المستصفى، ص ٨٠.

[٣] الرستاقي محمد سميعي سيد عبد الرحمن، انفرادات ابن عباس عن جمهور الصحابة في الأحكام الفقهية، ط١، مكتبة الفرقان عجمان، ٢٠٠٠م، ص ٥٢.

[٤] البقرة، آية ١٨٢.

[٥] الخراساني أبو غانم بشر بن غانم، المدونة الكبرى، وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان، ١٩٨٤م، ج٢، ص ٢١٠.

وروي عنه أنه فسر المراد بقوله تعالى:{ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ }[١] بقوله: " والذي بيده عقدة النكاح الزوج، وعفوه أن يعطيها مهرها كله." [٢]

وفسر المراد بالكلالة بأنه الميت نفسه الذي لا ولد له ولا والد.[٣]

وورد عنه أنه سئل عن الفقراء؟ في قوله تعالى:{ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ}[٤] قال:" الفقراء: المتعففون، والمساكين الذين يسألون" [٥]

وسئل عن قوله تعالى{ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ }[٦] فقال:" هو الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة." [٧]

[١] البقرة، آية ٢٣٧.

[٢] العوتبي سلمة بن مسلم أبو المنذر، الضياء، ط١، وزارة التراث سلطنة عمان، ١٩٩٦م، ج٨، ص ٤٠٣. المسائل المعروضة من المجموع، ورقة ٣٥٦.

[٣] ابن قدامة موفق الدين عبد الله بن أحمد، المغني، دار إحياء التراث العربي بيروت، ج٦، ص ١٦٤.

[٤] التوبة، آية ٦٠.

[٥] الطبري محمد بن جرير أبو جعفر، تفسير الطبري، دار الفكر بيروت، ١٤٠٥هـ، ج١٠، ص ١٥٨.

[٦] البقرة، آية ١٨٤.

[٧] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٢٨.

الفرع الأول: فهمه للغة العرب:

والملاحظ أن للإمام جابر فهما للغة العرب وإدراكا جيدا بمعاني الألفاظ، وقد سبقت الإشارة إلى أن ذلك من آثار تتلمذه على ابن عباس الذي امتاز بذلك. [١]

ومن ذلك تفسيره للمراد بالمتاع في قوله تعالى:{ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ }[٢] أن المقصود من المتاع كل شيء يتمتع به، وكل منافع الدنيا متاع، وليس هو الجهاز ولكن ما سواه من الحاجة. وقال النحاس تعليقا على ذلك:" هذا شرح حسن من قول إمام من أئمة المسلمين وهو موافق للغة." [٣]

وفسر المراد من قوله تعالى:{ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ } [٤] أي طائعين، [٥] ومنع من أن المراد منها الدعاء في الصلاة على الهيئة المعروفة، وقال: إن هذا أمر محدث، وأما الذي يصنعون فما أدري ما هو. [٦]

وذهب مذهب شيخه ابن عباس أن المراد من الملامسة في قوله تعالى:{ أَوْ لَامَسْتُمْ النِّسَاءَ }[٧] هو الجماع، وروى عنه: " الذي ذكره الله هو الجماع، ولكن الله تبارك وتعالى يكني، وتلا قوله:{ أَوْ لَامَسْتُمْ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا }." [٨]

وفي قوله تعالى:{ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ }[٩] الآية قال: إن قوله ولا على أنفسكم منفصل عما قبله، وأن الحرج مرفوع عن الأعمى والأعرج والمريض في غير غرض الأكل، بل في كل ما فيه حرج عليهم عموما، واختار هذا القول ابن عاشور تفاديا من التكلف الذي يذكره غيره في بيان اتصال الآية بما قبلها. [١٠]

---

[١] تفسير التابعين، ص ٣٨٣.

[٢] النور، آية ٢٩.

[٣] القرطبي محمد بن أحمد بن أبي بكر أبو عبد الله، أحكام القرآن،(تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني)، ط٢، دار الشعب القاهرة، ١٣٧٢هـ، ج١٢، ص ٢٢١.

[٤] البقرة، آية ٢٣٨.

[٥] القرطبي، أحكام القرآن، ج٣، ص ٢١٣.

[٦] فتيا الربيع من المجموع، ورقة ٤٧٢. الخراساني، المدونة، ج١، ص ١٠٩.

[٧] النساء، آية ٤٣.

[٨] الخراساني، المدونة، ج١، ص ١٠.

[٩] النور، آية ٦١.

[١٠] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج١٨، ص ٢٩٩.

الفرع الثاني: الاستدلال بالقرآن:

يستدل الإمام جابر بالقرآن كثيرا، ويجيب سائليه في فتاواه بآيات من القرآن ويرى ذلك أقوى وأدعى إلى الامتثال.

فلشدة اتباعه الكتاب والسنة نقل عنه في باب النكاح قوله: " كل تزويج خولف فيه الكتاب والسنة فالفرقة ثم لا اجتماع." [١] أي أنه يتشدد في وجوب اتباع الكتاب والسنة في مسائل النكاح.

وسئل جابر عن امرأة جعلت على نفسها أن تعتكف في بيتها قال:" لا يصلح ذلك، ولتعتكف في المسجد كما قال الله:{ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ }[٢] فقيل أي مسجد تعتكف فيه؟ قال: أي مسجد من المساجد التي يليها." [٣]

فقد التزم بما دلت عليه الآية بإشارتها، بأن الاعتكاف الصحيح في المسجد، لأن الآية جاءت نصا في عدم مباشرة المرأة زمن الاعتكاف، ودلت بالإشارة على أن الاعتكاف في المسجد.

وقد سئل عن الوصال؟ فقال:" نهي عنه، قال الله تعالى:{ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ}[٤] فلا صوم بليل." [٥] فالآية تدل على أن الصيام من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، والصيام عبادة، ولابد من اتباع الكيفية الواردة عن الشارع ليحصل الامتثال.

وقد روى جابر عن شيخه ابن عباس حين سئل عن حل ماء البحر، فأجاب أنه طهور، وتلا قوله تعالى:{ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ}[٦]. [٧]

وجاءه من يسأله عن رجل نذر أن يجعل في أنفه حلقة من ذهب، فقال له:" هي من خطوات الشيطان، ولا يزال عاصيا لله فليكفر عن يمينه." [٨] فاستدل بقوله تعالى: { وَلَا

---

[١] الكندي محمد بن إبراهيم، بيان الشرع،(تحقيق: سالم بن حمد الحارثي)، وزارة التراث سلطنة عمان، ١٩٩٢م، ج٤٧، ص ٣٤.

[٢] البقرة، آية ١٨٧.

[٣] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٢٦.

[٤] البقرة، آية ١٨٧.

[٥] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٣١.

[٦] فاطر، آية ١٢.

[٧] الخراساني، المدونة، ج١، ص ٩.

[٨] الشوكاني محمد بن علي، فتح القدير، دار الفكر بيروت، ج١، ص ١٦٨.

تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ }[١] لأن هذا الذي أراد أي يفعله الرجل اتباع للهوى وللشيطان.

وجاءت امرأة إلى جابر فقالت: إن رجلا خطب إلي جاريتي أفأزوجها له؟ فقال لها: لا. فعادت إليه مرة أخرى فقال لها: لا. فعادت إليه وقالت له: إن الرجل هددها إن لم تُزوِّجْه الجاريةَ أوقعها في الحرام. فقال لها: زوجيها فهذا هو خوف العنت.[٢]

وكان يقصد أن زواج الإماء مشروط بخوف العنت فلم يسمح لها بتزويجها إياه إلا بعدما تأكد من أنه يخشى على نفسه العنت، في قوله تعالى:{ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ }[٣] وقال جابر في تفسير قوله تعالى:" وأن تصبروا عن نكاح الأمة فهو خير لكم." [٤]

واستأذن عليه عمارة من أصحابه، فقال له: ارجع، ثم رده فقال:" أراك وجدت في نفسك، أما إنه أزكى لك إذ رجعت." [٥] وكان يشير إلى قوله تعالى:{ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ }[٦]

[١] البقرة، آية ١٦٨.

[٢] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢٠٨.

[٣] النساء، آية ٢٥.

[٤] ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، تفسير القرآن العظيم،(تحقيق: أسعد محمد الطيب)، ط٢، المكتبة العصرية بيروت، ١٩٩٩م، ج٣، ص ٩٢٥.

[٥] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢١٢.

[٦] النور، آية ٢٨.

الفرع الثالث: القراءة الشاذة:[١]

رويت عن الإمام جابر حروف من القرآن، وبعض القراءات التي أسندت إليـــه، [٢] وقد سبق أنه كان يتردد على ابن عاصم في البصرة يسمع من قراءته.[٣]

فقد ورد عنه أنه قرأ قوله تعالى:{ وإذ ابتلى إبراهيمُ ربَّه بكلمات } على خـــلاف قراءة الجمهور { وَإِذْ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ }[٤] وقال:" أقرأه كذلك حبر الأمة عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما." [٥]

وفي قوله تعالى:{ لَا يَتَّخِذْ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَـــلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنْ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً }[٦] قرأ: إلا أن تتقوا منهم تَقِيَّةً. [٧]

وضم التاء في قوله تعالى:{ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ }[٨] فقرأها: عزمتُ. [٩]

وكذلك قرأ قوله تعالى:{ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ }[١٠] بفتح الهمزة: سَأَلت.[١١]

ومن خلال عمله بقراءة ابن مسعود يكون قد عمل بالقراءة الشاذة [١٢] إذا صـــحت الرواية عنده، وذلك في قوله بأن كفارة اليمين ثلاثة أيام متتابعات،[١٣] عملا بروايـــة ابـــن مسعود { فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ متتابعات }.[١٤]

---

[١] القراءة الشاذة هي: كل قراءة لم تتحقق فيها أركان القراءة المقبولة كلها أو بعضها. وهذه الأركان هي: موافقة اللغة العربية، وموافقة رسم أحد المصاحف العثمانية، وثبتت بطريق التواتر. والعمدة هو التواتر. القاضي عبد الفتاح عبد الغني، القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، مذيل مع كتاب: البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، ط١، دار السلام مصر، ٢٠٠٤م، ص ٥٠٢.

[٢] الرويشدي، الإمام جابر ومروياته في التفسير، ص ١٣٦. فيه مناقشة هذه الروايات.

[٣] الأصفهاني، الحلية، ج٣، ص ٨٨.

[٤] البقرة، آية ١٢٤.

[٥] القرطبي، الجامع، ج٢، ص ٧٩. الألوسي، روح المعاني، ج١، ص ٥٠٩.

[٦] آل عمران، آية ٢٨.

[٧] القرطبي، الجامع، ج٤، ص ٥١. الألوسي، روح المعاني، ج٣، ص ١٦١. القاضي، البدور الزاهرة، ص ١١٨.

[٨] آل عمران، آية ١٥٩.

[٩] القرطبي، الجامع، ج٤، ص ٢٥٢. الألوسي، روح المعاني، ج٣، ص ٤٣٥.

[١٠] التكوير، آية ٨.

[١١] القرطبي، الجامع، ج١٨، ص ٢٣٣. الألوسي، روح المعاني، ج٢٩، ص ٣٦٠. والقراءات السابقة لم أجدها في البدور الزاهرة، وذكر الرويشدي أيضا أنها غير مذكورة في كتب الروايات الشاذة، إلا قراءة تقاة، وفإذا عزمت، انظر الرويشدي، ص ٧٤.

[١٢] انظر القراءة الشاذة والعمل بها: الغزالي، المستصفى، ص ٨١. الشوكاني، إرشاد الفحول، ص ٦٣.

[١٣] المسائل المعروضة من المجموع، ورقة ٣٧٤.

[١٤] المائدة، آية ٨٩. وقراءة ابن مسعود رواها وخرجها الألوسي في روح المعاني، ج٧، ص ٢١.

الفرع الرابع: العام والخاص:

لم تكن المصطلحات الخاصة بدلالات الألفاظ معروفة في زمن التابعين، ولكن تطبيقاتهم لهذه المصطلحات تبدو من خلال تتبع فتاواهم، [١] وإن لم تكن بذلك الوضوح. ومن بين تلك المصطلحات لفظ العام [٢] والخاص، [٣] فكيف كانت عند الإمام جابر؟

يعمل الإمام جابر بظواهر الآيات القرآنية ويحملها على عمومها ما لم يرد عليها ما يخصصها، [٤] ومن ذلك: أنه سئل عن التسليم في الفساطيط والأخبية؟ فقال: هي بيوت فسلموا على أهلها واستأذنوا. [٥] فقد أدخلها تحت عموم المقصود من البيوت في قوله تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا}. [٦]

وقد سبق مع المرأة التي كان عليها نذر الاعتكاف أين تعتكف؟ فأجابها في أي مسجد من المساجد الذي يليها. عملا بعموم لفظة المسجد في قوله تعالى:{ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ }[٧].

وروي عن الإمام جابر أنه كان لا يرى المسح على الخفين، ويقول:" إن الله يخاطبنا بالغسل في كتابه"، [٨] قال تعالى:{ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ }[٩] فالله أمر بالغسل من غير تفرقة بين لابس للخف وغير لابس له، فحملها على عمومها.

ويرى كذلك أن الجمع بين الأختين من الإماء حرام، [١٠] لعموم قوله تعالى:{ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ }[١١]. فالأختان هنا المقصود بها كل أختين.

---

[١] سبقت الإشارة إلى مثل هذا المعنى في مبحث: التشريع والفقه في عصر جابر.

[٢] العام: هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد. الشوكاني، إرشاد الفحول، ص ١٩٨.

[٣] الخاص: هو اللفظ الدال على مسمى واحد. الشوكاني، إرشاد الفحول، ص ٢٤٣.

[٤] التخصيص: إخراج بعض ما يتناوله الخطاب عنه. الشوكاني، إرشاد الفحول، ص ٢٤٣.

[٥] جابر، رسائل، رسالة ٦.

[٦] النور، آية ٢٧.

[٧] البقرة، آية ١٨٧.

[٨] الربيع بن حبيب ابن عمر الأزدي، الجامع الصحيح، مكتبة الثقافة الدينية مصر، ص ٢٨.

[٩] المائدة، آية ٦.

[١٠] ابن قدامة، المغني، ج٧، ص ٩٥.

[١١] النساء، آية ٢٣.

وروي عنه أنه كان يكره للمحرم أن يأكل من لحم الصيد على كل حال، سواء صيد من أجله أم لا.[١] وذلك عملا بعموم قوله تعالى:{ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا }[٢] .

ويذهب الإمام جابر إلى أن الآية في قوله تعالى:{ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنـزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْكَافِرُونَ }[٣] { هُمْ الظَّالِمُونَ}[٤] { هُمْ الْفَاسِقُونَ }[٥] هي خاصة وليست عامة، فالأولى للمسلمين، والثانية لليهود، والثالثة للنصارى.[٦]

وورد عن الإمام جابر جواز تخصيص عام القرآن بالسنة، لما قال بعدم توريث القاتل، وخصص بها عموم آية المواريث.[٧]

ويذهب أيضا إلى تخصيص عام قوله تعالى:{ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ }[٨] بالقياس وسد الذريعة، حين قال بكراهية الجمع بين ابنتي العم وابنتي الخال، قياسا على الجمع بين الأختين، وسدا لذريعة قطيعة الرحم.[٩]

وخصص نفس الآية بالسنة، في قوله ρ، " يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب"[١٠]

وخصص قوله تعالى:{ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا}[١١] وقال إنه ليس بين العبد وبين سيده ربا.[١٢]

---

[١] اطفيش امحمد بن يوسف، شرح كتاب النيل وشفاء العليل، ط٣، مكتبة الإرشاد جدة، ١٩٨٥م، ج٤، ص ١٠٢.

[٢] المائدة، آية ٩٦.

[٣] المائدة، آية ٤٤.

[٤] المائدة، آية ٤٥.

[٥] المائدة، آية ٤٧.

[٦] القرطبي، الأحكام، ج٦، ص ١٦٠.

[٧] ابن قدامة، المغني، ج٦، ص ٢٤٤.

[٨] النساء، آية ٢٤.

[٩] ابن قدامة، المغني، ج٧، ص ٧٩..

[١٠] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب الشهادة على الأنساب، ج٢، ص ٩٣٥. مسلم، صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب تحريم ابنة الأخ، ج٢، ١٠٧١.

[١١] البقرة، آية ٢٧٥.

[١٢] ابن حزم، المحلى، ج٧، ص ٤٦٧.

وعلى كل فإن معرفته بلغة العرب، دليل على تمكنه من إدراك العـــام والخـــاص، وإنزال اللفظ العام على عمومه، وإعطاء اللفظ الخاص مترلته. وهو لا يذهب مذهب فقهاء الحنفية في إعطاء العام دلالة قطعية، فلا يخصصها إلا دليل قوي في مترلته.[1] فهـــو يخـــصص عمومات القرآن بما ثبت لديه من أحاديث رسول الله ρ، إلا أن مترلة الكتاب عند الإمام جابر هي الأُولى، والسنة هي تابعة للقرآن، مبينة له، وشارحة لما غمض من معانيه، ومفسرة مجمله.[2]

[1] انظر مذهب الأحناف: السرخسي أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل، أصول السرخسي، ج١، ص ١٣٢. البزدوي علي بن محمد، أصول البزدوي، ص ٥٩.

[2] في علاقة القرآن بالسنة عند علماء الإباضية: باجو، منهج الاجتهاد، ص ١٥٣.

الفرع الخامس: الأمر والنهي:

الأمر [١] والنهي [٢] من المعاني التي اهتم علماء الأصول بتبيين المراد منها، لأن النصوص الشرعية يرد فيها كثيرا الأمر بفعل شيء معين، أو النهي بالكف عن شيء آخر. ومعرفة دلالة الأمر والنهي لذلك مهم، حتى يحصل الامتثال الصحيح.

وقد وردت عن الإمام جابر بعض الفروع تدل على أنه يذهب إلى أن الأمر يدل على الإيجاب، إلا إن صرفه صارف معتبر، وخاصة أوامر النصوص القرآنية.

فقد سئل جابر هل يأتي الجمعة من لا يسمع النداء؟ فقال:" لو كان كذلك لأقل الله أهلها. بل تؤتى من فرسخين أو ثلاثة ومن قدر أن يأوي إلى أهله."[٣] وأجاب سائله يوما فقال:" واعلم أن الجمعة عزيمة من الله على المؤمنين."[٤] فهو استعمل كلمة عزيمة للدلالة على الوجوب.

وذلك لورود الأمر بالسعي إلى الجمعة في القرآن، قوله تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ }[٥].

ويذهب إلى أن الإشهاد على البيع واجب، لقوله تعالى:{ وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ }[٦] وروي عنه أنه أشهد على سوط اشتراه وتلا الآية.[٧] لأن الإشهاد على البيع جاء به الأمر في الآية.

---

[١] الأمر: طلب الفعل واقتضاؤه على غير وجه المسألة. الغزالي، المستصفى، ص ٢٠٢. الشوكاني، إرشاد الفحول، ص ١٦٩.

[٢] النهي: القول الإنشائي الدال على طلب كف عن فعل على جهة الاستعلاء. الشوكاني، إرشاد الفحول، ص ١٩٢. الغزالي، المستصفى، ص ٢٢١.

[٣] الكندي، بيان الشرع، ج١٥، ص ٣٠.

[٤] جابر، رسائل، رقم ٣.

[٥] الجمعة، آية ٩.

[٦] البقرة، آية ٢٨٢.

[٧] السيوطي جلال الدين، الدر المنثور في التفسير بالمأثور،(تخريج: نجدت نجيب)، ط١، دار إحياء التراث العربي بيروت، ٢٠٠١م، ج٢، ص ١٢١.

ويرى الإمام جابر أيضا وجوب الصلاة على النبي ρ، بعد التشهد الأخير،[1] وكان مما استدل له: ورود الأمر به في قوله تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}[2] وحمله على الوجوب.

ومن الألفاظ التي تفيد الوجوب لفظة "كتب" والتي فهم منها جابر الإيجاب، فذهب إلى وجوب الوصية للأقربين،[3] بقوله تعالى:{ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ }[4].

وفي قوله تعالى:{ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ }[5] ورد عن جابر: المتعة واجبة للمطلقة قبل البناء والفرض، ومندوبة في حق غيرها.[6]

لأن التي جاءت الآية فيها هي المطلقة قبل الدخول وقبل أن يفرض لها. وفي الآية الأمر بإعطائها المتعة، وظاهر الأمر للإيجاب.

[1] الشوكاني محمد بن علي، نيل الأوطار، دار الجيل بيروت، ١٩٧٣م، ج٢، ص ٣٢١.

[2] الأحزاب، آية ٥٦.

[3] الجصاص، الأحكام، ج١، ص ٢٣١.

[4] البقرة، آية ١٨٠.

[5] البقرة، آية ٢٣٦.

[6] القرطبي، الأحكام، ج٣، ص ٢٠٠.

الفرع السادس: النسخ:

مما ورد فيه الاختلاف بين علماء السلف قضية النسخ،[١] أي الاختلاف في نسخ بعض الآيات. والإمام جابر وهو من علماء السلف، وردت عنه أقوال في النسخ.

وحول موضوع النسخ يقول جابر:" من زعم أن الوعيد منسوخ بقوله تعالى:{ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ }[٢] فقد كذب، لأن الناسخ والمنسوخ في الأمر والنهي أن يأمر عباده بأمر ثم يخفف عنهم أو ينهى عن أمر ثم يرخص لهم فيه، فالله عز وجل لم ينسخ الأخبار وإنما نسخ الأحكام." [٣]

فالإمام جابر يقصر النسخ في الأحكام، ما فيه أمر ونهي، ويمنع النسخ في مسائل التوحيد والأخبار.

وفي قوله تعالى:{ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ }[٤] روي عن جابر ما يفيد بأن الآية محكمة ليست بمنسوخة، لكنه ذهب إلى أن المقصود بالنساء هاهنا الكافرات.[٥]

وقد اختلف العلماء في قوله تعالى:{ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا }[٦] هل الآية منسوخة أم لا؟ فقال الإمام جابر: هي منسوخة، نسختها آية المواريث والوصية.[٧]

وروي عنه أيضا:[٨] أن قول الله:{ وَأُوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ }[٩] نسخ قوله تعالى:{ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا }[١٠]

---

[١] النسخ: رفع حكم شرعي بمثله مع تراخيه عنه. الشوكاني، إرشاد الفحول، ص ٣١٣. الغزالي، المستصفى، ص ٨٦.

[٢] النساء، آية ٤٨.

[٣] العوتبي، الضياء، ج٢، ص ٢١٥.

[٤] الأحزاب، آية ٥٢.

[٥] ابن الجوزي جمال الدين عبد الرحمن بن علي بم محمد أبو الفرج، زاد المسير في علم التفسير، ط١، المكتب الإسلامي دمشق، ١٩٦٥م، ج٦، ص ٤١١.

[٦] النساء، آية ٨.

[٧] ابن كثير إسماعيل بن عمر أبو الفداء، تفسير القرآن العظيم، دار الفكر بيروت، ١٤٠١هـ، ج١، ص ٤٥٦.

[٨] الهواري هود بن محكم، تفسير كتاب الله العزيز،(تحقيق: بالحاج بن سعيد شريفي)، ط١، دار الغرب الإسلامي بيروت، ١٩٩٠م، ج٤، ص ٣٧٤.

[٩] الطلاق، آية ٤.

[١٠] البقرة، آية ٢٣٤.

المطلب الثاني: دليل السنة.

من المتفق عليه بين أئمة المسلمين، أن السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، هي المصدر الثاني، والمنهل الحي الذي يأخذون منه أحكام دينهم، ويستمدون منه هدي نبيهم ρ، وليس فيهم من يخالف إلا شواذ.

والسنة النبوية تأخذ حجيتها من القرآن الكريم، ولذلك يقرر الإمام الشافعي أن من قبل عن رسول الله ρ، فبفرض الله قبل.[1]

وقد مر كيف يتشبث الإمام جابر بالقرآن الكريم، ويعتبره أصل الأصول، فكيف لا يعمل بالسنة وهو يقرأ قوله تعالى:{ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا }[2].

والسنة هي عبارة عن أقوال الرسول ρ، وأفعاله وتقريراته، فكل ما أثر عن رسول الله ρ، من حكم في مسألة أو قول أو سكوته أمام حادثة، أو فعل، فهو حجة تؤخذ منها الأحكام وتسند إليها الفروع والاستنباطات الفقهية.

وقد اهتم المسلمون منذ عصر الصحابة ψ، بسنة رسول الله ρ، عملا بها، وحفاظا عليها، ودفاعا عنها أمام موجات التشكيك والوضع، وقام بتلك المهمة النبيلة علماء أخلصوا لدين الله، وتفانوا في حب رسول الله ρ، حتى تواضعوا على علم لم تَعْرف له البشرية مثيلا من قبل إلا عند المسلمين، وهو منهج قبول الأخبار ومعرفة الرجال.

وللسنة الشريفة عند الإمام جابر مكانتها، فهو الذي كان يرحل إلى الحجاز كل عام تقريبا، ليلتقي بأصحاب رسول الله ρ، حتى يأخذ منهم، ويروي عنهم، ولم يتوقف اهتمامه عند السنن العامة، بل سأل حتى عن سيرته ρ، مع زوجاته في بيته الشريف.[3]

---

[1] الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس، الرسالة،(تحقيق: أحمد محمد شاكر)، القاهرة، ١٩٣٩م، ص ٢٢.

[2] الحشر، آية ٧.

[3] الدرجيني، الطبقات، ج٢، ص ٢٠٦ – ٢٠٧.

والمتتبع لفتاوى الإمام جابر، وأقواله المبثوثة في كتب الفقـــه والحـــديث، يلحـــظ بوضوح كيف أنه يستدل بالسنة النبوية، ويلتزم بالثابت عن رسول الله ρ، وجل فتـــاواه حديث حفظه عن رسول ρ، فهو يجيب السائل به، ولو عن طريق المعنى.

ويعد الإمام جابر إماما من أئمة الحديث، فقد روى له البخاري، وأصحاب الكتب التسعة،[١] كما وثقه علماء الجرح والتعديل،[٢] وتعتبر روايته أحيانا من أصح الروايات.

ولتقدم عصره، وعدم تركه لمدون يحكي فيه آراءه، فإن محاولة معرفـــة منهجـــه في التعامل مع سنة رسول الله ρ، صعب، وسيحاول البحث الإشارة إلى بعض الملامح مما تبين من خلال تتبع الفروع الفقهية.

[١] انظر مروياته في الحديث في الكتب التسعة: بابا عمي، مرويات الإمام جابر. حاج محمد، مرويات جابر.

[٢] سبقت الإشارة إلى توثيقه في مبحث مكانته العلمية. وانظر: بكوش، فقه الإمام جابر، ج١، ص ٤٠ – ٤١. حاج محمد، مرويات جابر، ص ٣٧ – ٣٩.

الفرع الأول: روايته للحديث:

أسندت إلى الإمام جابر أحاديث كثيرة، موجودة في كتب السنن وكتب الفقـــه، وبعضها عليها مدار بعض المسائل الفقهية. منها:

عن عمرو بن دينار قال: سمعت أبا الشعثاء يقول: قال ابن عباس ψ:" صلى رسول الله ρ ثماني ركعات جميعا وسبع ركعات جميعا من غير مرض ولا علة." [١]

وعن عمرو بن دينار أيضا، عن جابر بن زيد عن ابن عباس ψ، قـــال: سمعـــت رسول الله ρ يخطب وهو يقول:" السراويل لمن لم يجد إزار والخفان لمن لم يجد النعلين." [٢]

وعن قتادة عن جابر عن ابن عباس ψ، أن النبي ρ أريد على ابنة حمزة فقـــال:" إنها لا تصلح لي إنها ابنة أخي من الرضاعة، ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب." [٣]

وروى عمرو بن دينار عن جابر عن ابن عباس ψ، قال: قال رسول الله ρ:" من نسي الصلاة علي أخطأ طريق الجنة." [٤]

وعن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد أبي الشعثاء عن ابن عباس ψ أنـــه قـــال:" تزوج رسول الله ρ ميمونة وهو محرم." [٥]

وغيرها من الأحاديث التي يستدل بها أصحاب المذاهب الفقهية، وينسبونها إلى جابر، وأحيانا تأتي نسبتها إلى غيره.

---

[١] البخاري، صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب تأخير الظهر إلى العصر، ج١، ص ٢٠١. مسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب قصر الصلاة بمنى، ج١، ص ٤٨٢.

[٢] البخاري، صحيح البخاري كتاب الحج، باب لبس الخفين للمحرم إذا لم يجد نعلين، ج٢، ص ٦٥٤. مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحج باب ما يباح بحج أو عمرة، ج٢، ص ٨٣٥.

[٣] سبق تخريجه، ص ٩٢.

[٤] ابن ماجه، السنن، كتاب إقامة الصلاة، باب الصلاة على النبي صلى اله عليه وسلم، حديث ٩٠٨، ص ٤٥٣. وفي الهامش عن البوصيري: إسناده ضعيف لضعف جبارة بن مغلس.

[٥] البخاري، صحيح البخاري كتاب النكاح، باب نكاح المحرم، ج٥، ص ١٩٦٦. مسلم، صحيح مسلم كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم وكراهية خطبته، ج٢، ص ١٠٣٢.

وقد سبق أن تلميذ تلميذ جابر بن زيد، وهو الربيع بن حبيب، جمع كتابا في الحديث ضمنه مروياته وأغلبها عنه عن أبي عبيدة عن جابر عن الصحابة عن رسول الله ρ. ولولا أن الربيع كما عرف عنه أنه كان منعزلا الناس، وأنه لم يكن يشتغل كثيرا بالرواية، لروى لنا مسندا كبيرا أضعافا من الذي ترك.

والمسند في صورته الأولى هي الجزء الأول والثاني من الجامع الموجود اليوم، بعدما رتبه أبو يعقوب الوارجلاني، وأضاف إليه روايات الربيع في المسائل الفقهية، وروايات أبو سفيان محبوب بن الرحيل عن الربيع، وروايات الإمام عبد الوهاب عن أبي غانم الخراساني، ومراسيل الإمام جابر بن زيد.

وأما عن مرويات الإمام جابر في كتب الحديث الأخرى، فقد أوصلوها إلى ٥٤ متنا، وأغلبها في أبواب الفقه والأحكام، وتمتاز بصحة أسانيدها، كما أن معظمها عن شيخه ابن عباس. [١]

[١] حاج امحمد، مرويات جابر، ص ١٩٦.

الفرع الثاني: الاستدلال بالسنة:

مع ما سبق بيانه من إمامة جابر ونصيبه من السنة النبوية، ومن تتبع فتاواه فإن الملاحظ أن كثيرا من تلك الفتاوى مبنية – طبعا بعد التي استدل بها على القرآن – على سنة رسول الله ρ. فنصيبه من الرواية كبير، ووقوفه عند الثابت من الأحاديث واضح.

فقد سئل عن رجل صلى المغرب و لم يقرأ فيها؟ فقال:" لا يصلح ذلك. وليقرأ فيها، فإن ذلك من السنة..." [1]

وسئل عن إمام لم يركع في صلاة مكتوبة؟ فأجابهم:" يعيد ما خالف فيه السنة من صلاته، فإنه لا يستقيم للناس ما خالفوا فيه السنة." [2]

وعن ضمام قال:" أتيت أبا الشعثاء يوم الجمعة، فلما حضره الرواح قال لي: قم حتى تنطلق إلى الجمعة، فقلت: أخلف الحجاج؟ قال: نعم، فإنها صلاة جامعة وسنة متبعة." [3]

وهذه النصوص صريحة في التزامه السنة ودعوته إلى الالتزام بها، ونقض أي شيء خولف فيه السنة.

وهو أحيانا يفتي السائل ويجيبه بمقتضى السنة من غير أن يصرح بها بلفظها:

فقد سئل هل تؤم المرأةُ النساءَ؟ قال:" نعم، وإذا أمتهن فلتقم معهن في الصف المقدم ولتكن على أيمانهن وليقمن عن شمالها ووراءها." [4]

وسأله السائل عن رجل يصلي فتخيل أنه أحدث في صلاته؟ فقال له:" يتم صلاته إلا أن يسمع صوتا أو يجد ريحا، فإن الشيطان يدخل في دبر الإنسان وفي كل شيء من جسده فيجري من مجرى الدم." [5]

وعن المرأة الحائض هل ينام معها زوجها في ثوب واحد؟ يقول جابر:" يجعل بينهما إزار." [6]

---

[1] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٢١.

[2] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٢١.

[3] فتيا الربيع من المجموع، ورقة ٤٦٤.

[4] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٢٠.

[5] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٢٠.

[6] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٣٤.

وكان جابر يقول:" إن المرأة من أهل الكتاب أو الأمة يتحصن بها المسلم"، ويقول:" أحصن من ملك أو ملك له." [١]

فالإمام جابر يفتي بالسنة والحديث من حفظه.

وأحيانا يستدل جابر بفعل النبي ρ، فقد سئل عن عبد كانت تحته أمة فأُعتقت الأمةُ، كيف يُصنع بزوجها؟ قال:" إن عائشة زوج النبي ρ اشترت وليدة يقال لها بريرة من رجل من الأنصار، ولها زوج عبد، فأعتقتها عائشة حين اشترتها فخيرها رسول الله ρ حين أُعتقت بين أن تقيم عند زوجها وبين أن تفارقه، واختارت فرقته، ففرق بينهما رسول الله ρ." [٢]

وحين سئل كيف يصنع الناس إذا صلى بهم الإمام قاعدا؟ أجاب:" يقعدون إذا قعد ويقومون إذا قام، وبلغنا أن رسول الله ρ افتكت رجله فدخل عليه رهط من أصحابه وهو يصلي قاعدا فقاموا خلفه ليصلوا بصلاته، فأومأ إليهم ليقعدوا فصلى بهم قاعدا وهم قعود فلما انصرف قال لهم: إذا صليتم مع إمام صلى قاعدا فصلوا معه قعودا وإذا قام فقوموا." [٣]

وقد يستدل بإقرار النبي ρ، كما فعل حين أجاز الزيادة على التلبية المأثورة عن الرسول ρ، بمثل " لبيك ذا المعارج" ونحوه، مستدلا بأن الناس كانوا يزيدون والنبي يسمع ولا يقول شيئا. [٤]

---

[١] الخراساني، المدونة، ج٢، ص ٢٧٣.

[٢] المسائل المعروضة من المجموع، ورقة ٣٦٤. والحديث رواه: البخاري، صحيح البخاري، كتاب العتق، باب بيع الولاء وهبته، ج٢، ص ٨٩٦. مسلم، صحيح مسلم، كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق، ج٢، ص ٧٥٥.

[٣] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١١٨. الحديث رواه: البخاري، صحيح البخاري، كتاب صفة الصلاة، باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة، ج١، ص ٢٥٧. مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب إئتمام المأموم بالإمام، ج١، ص ٣٠٨.

[٤] الجيطالي إسماعيل بن موسى أبو طاهر، قواعد الإسلام،(تحقيق: بكلي عبد الرحمن)، ط١، المطبعة العربية الجزائر، ١٩٧٦م، ج٢، ص ١٣٧. والحديث رواه: أبو داود، السنن، كتاب المناسك، باب كيفية التلبية، حديث ١٨١٣، ص ٢١٢. الترمذي، الجامع، كتاب الحج، باب ما جاء في التلبية، حديث ٨٢٦، ص ٢٢٣. وقال حديث حسن صحيح.

فالإمام جابر مع أنه من فقهاء البصرة (العراقيين)، إلا أنه تمكن من جمع رصيد من الرواية كبير، مكنه من إصدار أحكامه وفتاواه على ضوئها. وقبل عرض بعض الـــشروط التي التزمها في قبول الروايات، يحسن بيان كيف أخذ بالعام والخاص والأمـــر والنـــهي في السنة.

الفرع الثالث: العام والخاص:

يعد الإمام جابر من فقهاء العراق الذين عرف عنهم التمسك بالعمومات،[١] وقد تأثر بهذا المنهج، فتراه لا يفارق العام إلا لورود خاص ثابت وقوي.

ومن ذلك أنه لم يجز صوم التطوع إلا بتبييت النية من الليل كصوم الفرض،[٢] أخذا بعموم قوله ρ:" من لم يجمع الصيام مع الفجر فلا صيام له."[٣]

وقد سئل عن رجل بات و لم يحدث نفسه بالصيام فلما أصبح صام؟ قال:" من أدركه الصبح وهو مفطر فلا صوم له في ذلك اليوم." [٤]

وذهب أيضا إلى القول بوجوب سجدتي السهو للنافلة كما الفرض،[٥] عملا بعموم حديث النبي ρ:" إذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين."[٦]

ويذهب الإمام جابر إلى أن المسافر يقصر ما دام خارج المصر ولو أقام كثيرا، عملا بعموم الأدلة الواردة في الموضوع.[٧]

وعن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد قال:" أيما رجل قتل رجلا أو امرأة عمدا أو خطأ ممن يرث فلا ميراث لهما منهما..." [٨]

---

[١] أبو زهرة محمد، أبو حنيفة حياته وعصره آراؤه وفقهه، ط٣، دار الفكر العربي مصر، ١٩٦٠م، ص ٢٤٨.

[٢] النووي يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، المطبعة المنيرية، ج٦، ص ٣٢١.

[٣] الترمذي، الجامع، كتاب الصوم، باب ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل، حديث ٧٣٠، ص ١٤٠. وقال أن هذا الحديث لا يعرف من هذا الوجه إلا مرفوعا. النسائي، السنن، كتاب الصيام، إذا لم يجمع من الليل، حديث ٢٣٢١، ص ٢٥٣. ابن ماجه، السنن، كتاب الصيام، باب ما جاء في فرض الصوم من الليل والخيار في الصوم، حديث ١٧٠٠، ص ١٨٥. وأخرجه الزيلعي عن أصحاب السنن بألفاظ مختلفة وذكر أنه خرجه الحاكم على شرط الشيخين، ج٢، ص ٥٢٤ – ٥٢٥.

[٤] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٢٩.

[٥] الخراساني، المدونة، ج١، ص ١٠٢.

[٦] البخاري، صحيح البخاري، كتاب السهو، باب إذا لم يدر كم صلى، ج١، ص ٤١٣. مسلم، صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، ج١، ص ٣٩٨.

[٧] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٢٢.

[٨] البيهقي، السنن، كتاب الفرائض، باب لا يرث القاتل، ج٦، ص ٢٢٠.

فهو قد أخذ بعموم قوله ρ :" القاتل لا يرث."[١] فقال بأن القاتل العمد والخطـأ سـواء يحرمان من الميراث.

وذهب الإمام جابر إلى أنه لا تجب الزكاة في الزروع والثمار حتى تبلـغ خمـسة أوسق.[٢]

ودليله على ذلك حديث نبي ρ:" ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة."[٣] مخصصا به قولـه ρ:" فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريا العشر، وما سقي بالنضح نصف العشر."[٤] وهو بذلك يخصص عام الحديث بحديث آخر ثابت.

[١] أبو داود، السنن، كتاب الديات، باب ديات الأعضاء، حديث ٤٥٦٤، ص ٤٩٩. الدارمي، السنن، كتاب الفرائض، باب ميراث القاتل، حديث ٣٠٨٤، ٣٠٨٦، ج٢، ص ٤٧٩. ابن ماجه، السنن، كتاب الفرائض، باب ما جاء في إبطال ميراث القاتل، حديث ٢٧٣٥، ص ٣٥٠. الترمذي، الجامع، كتاب الفرائض، باب ما جاء في إبطال ميراث القاتل، حديث ٢١٠٩، ص ٣٥٠. وقال: هذا حديث لا يصح، لا يعرف إلا من هذا الوجه، والعمل على هذا عند أهل العلم.

[٢] الكندي، بيان الشرع، ج١٧، ص ١٩٧. ابن قدامة، المغني، ج٢، ص ٢٩٦.

[٣] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب ما أدي زكاته فليس بكنز، ج٢، ص ٥٠٩. مسلم، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، ج٢، ص ٦٧٣.

[٤] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب العشر فيما يسقى من ماء السماء، ج٢، ص ٥٤٠. مسلم، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب ما فيه العشر أو نصف العشر، ج٢، ص ٦٧٥.

الفرع الرابع: الأمر والنهي:

كثيرة هي الأوامر الواردة في السنة النبوية، وكذلك النواهي، والتي يروي كثيرا منها الإمام جابر، بل ويعمل بها ويفتي بمقتضاها.

وتتبع تلك الروايات مما لا يتسع له البحث، ويكفي الإشارة إلى بعض منها لبيان أن الإمام جابر في مجال دلالات الألفاظ، وموجبات الأوامر والنواهي لا يخرج عن منهج الفقهاء عموما.

فإنه أمر يوما رجلا أن يشتري له أضحية فلم يجد إلا مهزولا، فأمره أن يشتري له فاكهة، فأكل وأطعم الفقراء. [١]

وهو بذلك يعمل بما فهمه من الحديث الذي رواه عن عكرمة عن ابن عباس:" كتب علي النحر و لم يكتب عليكم." [٢]

وذهب الإمام جابر إلى وجوب صلاة الوتر. [٣]

مستدلا بما ثبت عن النبي ρ:" اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا." [٤] والأمر عنده للإيجاب.

وسئل عن الختان فقال:" إن الختان من المسلمين سنة واجبة، لا ينبغي تركها... وأما الذي ذكرت من شأن الوليدة، فإن النساء إنما كان خفاضهن تكرما، ولسن في ذلك مثل الرجال." [٥]

فهو قد حكم على الرجال بالوجوب لثبوت السنة في ذلك، وجعله على النساء استحبابا.

وقد روي عنه أنه قال: إذا باع الرجل مالا واستثنى جزءا منه أن البيع لا يصح. [٦]

---

[١] الجيطالي، القواعد، ج٢، ص ١٩٠.

[٢] اطفيش، شرح النيل، ج٦، ص ١٠. الحديث رواه البيهقي، السنن، حديث ١٨٨١٠، ج٩، ص ٢٦٤. الدارقطني، السنن، حديث ٤٢، ج٤، ص ٢٨٢. أحمد، المسند، حديث ٢٩٢٠، ج١، ص ٣١٧. وضعفه ابن حجر في تلخيص الحبير، ج٣، ص ٢٥٥.

[٣] الشماخي عامر بن علي أبو ساكن، الإيضاح، دار الفتح ليبيا، ١٩٧٤م، ج١، ص ٣٧٢.

[٤] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الوتر، باب ليجعل آخر صلاته وترا، ج١، ص ٣٣٩. مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل، ج١، ص ٥١٧.

[٥] جابر، رسائل، رقم ٢.

[٦] ابن حزم، المحلى، ج٧، ص ٣٥١.

عملا بحديث رسول الله ρ:" نهى عن المحاقلة والمزابنة والثنيا إلا أن تعلم."[١] فهو يذهب إلى أن النهي يقتضي فساد المنهي عنه.

وسأله رجل عن نبيذ الجر فنهاه عنه، فأعاد عليه فأكثر، فقال:" نهى عنه رسول الله ρ، وما نهى عنه رسول الله فهو حرام." [٢] وقيل إن جابر بن زيد ذكر بأن كل ما نهى رسول الله عنه فهو حرام. [٣]

والنص صريح في أن النهي عنده يفيد التحريم، وأن الالتزام بما ورد في السنة عن رسول الله ρ واجب.

[١] رواه: النسائي، السنن، كتاب البيوع، النهي عن بيع الثنيا حتى تعلم، حديث ٤٦٣٣، ص ٤٧٩. أبو داود، السنن، كتاب البيوع، باب في المخابرة، حديث ٣٤٠٥، ص ٣٨١. الترمذي، الجامع، كتاب البيوع، باب ما جاء في النهي عن الثنيا، حديث ١٢٩٠، ص ٢٢٨. وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

[٢] فتيا الربيع من المجموع، ورقة ٤٦٣.

[٣] الكندي، بيان الشرع، ج٥٠، ص ٣٢٥.

الفرع الخامس: شروطه في قبول الأخبار والتعامل معها:

ليس من اليسير أن يثبت البحث منهجا تفصيليا كان يسير عليه الإمـــام جـــابر في تعامله مع سنة رسول الله ρ، فليس أمام البحث إلا فتاوى فقهية مبثوثة، ونصوص قليلـــة يمكن أن تصور لنا منهجا، وحتى هذه النصوص لم تكن صريحة.

ومع ذلك فإن البحث سيشير إلى ما يمكن أن يعتبر ملامح منهج، من خلال الفروع الفقهية الموجودة.

وقد سبق بيان أخذ الإمام جابر بأنواع السنة القولية والفعلية والتقريريـــة، والإمـــام جابر يعمل بالسنة متى ثبتت عنده صحتها، سواء أكانت متواترة[1] أم أحادية،[2] فهو في هـــذا على منهج المحدثين ليس في تفاصيل المنهج، بل في العمل بالسنة إذا ثبتت صـــحتها ولكـــن بشروطه التي يراها كافية للتثبت من صدق الرواية، فهو تلميذ ابن عباس القائل:" إن هـــذا الأمر دين فانظروا عمن تأخذون دينكم."

ويتناول البحث الآن مسائل تتعلق بمنهج التعامل مع الحديث رواية ودراية.

[1] الحديث المتواتر: خبر أقوام بلغوا في الكثرة إلى حيث حصل العلم بقولهم. الرازي، المحصول، ج٢، ص ٣٢٣.

[2] الحديث الآحاد: هو ما لم يبلغ حد التواتر. السالمي، شرح الطلعة، ج٢، ص ١٥.

منهجه في رواية الأخبار:

يعد الإمام جابر من أئمة الحديث في البصرة، أضف إليه أنه نشأ في بيئة العراق، فهو إمام في السنة، له رصيد من الرواية كبير، ولكن يتعامل بمنهجية خاصة مع الرواية، وله طريقة في بيان المعاني كطريقة أهل الرأي.

ولذلك فإن منهجه جاء وسطا بين مدرسة الأثر ومدرسة الرأي، فرغم كثرة التجائه إلى الأثر وتمسكه بالرواية، إلا أن ذلك لم يمنعه من استعمال الرأي، وعرض الروايات على المقررات العقلية، والقواعد الكلية، والتثبت في الرواية قبل كل ذلك.

وقد مر عند الحديث عن مكانته العلمية، ما يرويه صالح الدهان يقول:" ما سمعت جابر بن زيد يقول قط قال رسول الله ρ إعظاما واتقاء أن يكذب عليه." [١] ورغم ذلك فإن روايته للحديث معتبرة.

والإمام جابر يتميز في مجال الحديث بالخصائص التالية: [٢]

- يتميز بعلو السند، فهو معدود بين كبار التابعين وأوائلهم.
- أنه كثير التنقل إلى الحجاز، ومن هنا استطاع أن يروي أحاديث مكة والمدينة ويتصل بالصحابة الذين لم يذهبوا إلى العراق.
- أنه محل ثقة الجميع، سواء بالعراق أو بالحجاز.
- أن كتب الحديث حفظت لنا عددا كبيرا من الصحابة الذين روى عنهم إما مباشرة أو عن طريق الإرسال.

وقد تُتُبِّعَت مرويات الإمام جابر، وجمعت معظمها، [٣] ليتم الوقوف على طريقته في الرواية، ومما تميز به: [٤]

- كانت طريقة رواية الإمام جابر للحديث عن طريق السماع في كلها.

---

[١] الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد، السنن،(تحقيق: فواز أحمد وخالد السبع العلمي)، ط١، دار الكتاب العربي بيروت، ١٤٠٧هـ، ج١، ص ٩٨.

[٢] بكوش، فقه الإمام جابر، ج١، ص ٤١ – ٤٢.

[٣] الإشارة إلى بحث: بابا عمي، مرويات الإمام جابر في الكتب التسعة. حاج محمد، مرويات جابر في المصادر السنية والإباضية. قزريط، مراسيل جابر بن زيد.

[٤] ملخصة من: حاج محمد، مرويات جابر، ص ١٧٥ – ١٨٨.

- أكثر مرويات الإمام جابر عن شيخه ابن عباس، لذلك يعتبر شيخه الأساسي، ويعتبر عمرو بن دينار راويا مكثرا عن جابر.
- تنوعت المواضيع التي جاءت بها الأحاديث التي رواها الإمام جابر، وأغلبها كان في باب الأحكام الفقهية، والباقي في الفضائل والآداب أو العقائد والفتن.
- في مرويات الإمام جابر المرسل، وهو يتركز في مسند الربيع.

هذه بعض الخصائص التي تميزت بها مرويات الإمام جابر، وهي تبين ثراءها وتنوعها، وتُثْبِتُ إمامته في الحديث.

التثبت من الأخبار:

تؤكد المرويات الموجودة أن الإمام جابر لم يكن من النوع المتساهل في رواية الحديث والإكثار منه، بل يتأكد من صحة السند إلى راويه إذا لم يكن هو الذي يرويه.

ومما يدل على تأكده من عدالة الرواة في الخبر يأتيه، ما أورده الجصاص في فصوله، وعنون له:" ويدل على اعتبار أحوال الرجال: ما حدثنا ... عن عمرو بن دينار قال: أخبرني أبو الشعثاء جابر بن زيد قال: سمعت ابن عباس يقول: تزوج رسول الله ρ ميمونة رضي الله عنها وهو محرم. قال عمرو: فقلت لجابر: إن ابن شهاب أخبرني عن يزيد الأصم أن رسول الله ρ تزوج وهو حلال. فقال لي جابر: إن زيدا خاله ابن عباس، فهو أعلم بها، فقلت وهي خالة يزيد بن الأصم، فقال لي: وأين تجعل يزيد بن الأصم ... إلى ابن عباس. فاعتبر حال هذا الرجل في الضبط والإتقان." [1]

وفي النص السابق دلالة على أن الإمام جابر يتثبت من حال الرواة، ويتأكد من عدالتهم وضبطهم، وأنه كان على علم بما يُصَحح السند أو يُضعفه. والحادثة نفسها يوردها صاحب كشف الأسرار في الدلالة على تقديم رواية من عرف بالفقه ممن لم يعرف به. [2]

---

[1] الجصاص أبو بكر بن علي الرازي، الفصول في الأصول، وزارة الأوقاف الكويت، ج٣، ص ١٣٧.

[2] البخاري عبد العزيز بن أحمد بن محمد، كشف الأسرار، دار الكتاب الإسلامي، ج٢، ص ٣٩٧.

وجاءه رجل يحدث الإمام جابرا عن الحسن أنه قال:" إن الله خلق آدم على صورته، فسأل جابر الحسن عن ذلك فحلف أنه لم يقله قط ولا كان ذلك من رأيه، فقال جابر: أظن أن الشيطان تخيل لهذا الرجل في صورة الحسن." [١]

والشاهد أنه لم يقبل من يروي له عن الحسن قولا وهو يستطيع التأكد إلا أن يسمع منه شخصيا، بل قد أكد له الحسن عدم لقياه الشخص، مما يعني معرفتهم أو تعارفهم على بعض شروط الرواية من ذلك العهد كشرط اللقيا.

وروى الربيع عن ضمام عن أبي الشعثاء في رجل تزوج امرأة و لم يفرض لها صداقا ثم مات، فقال:" لا صداق لها وعليها العدة ولها الميراث، قال ضمام: فقلت لأبي الشعثاء إن ناسا يزعمون أن ابن مسعود قال: لها الميراث وعليها العدة ولها الصداق، قال: لو نجد هذا عن ابن مسعود عن ثقة لأخذنا به." [٢]

والظاهر من خلال الرواية أن الإمام جابر، قد بلغه ما قيل عن ابن مسعود ولكنه لم يصح نقله إليه عنده، ولذلك قال: إنه لو يرويه الثقة عن ابن مسعود صحيحا لقبل به، فهو يرده لعدم الصحة في السند.

وروي عن الإمام جابر القول بالصرف، وقيل إنه أخذه عن ابن عباس، فأخبروه أن ابن عباس قد رجع عن ذلك، فقال جابر:" قد أخذته عن ابن عباس ولو شهد معي مائة شاهد ما رجعت عن ذلك حتى ألقاه." [٣]

والشاهد أن الإمام جابرا أبى أن يقبل برواية أن ابن عباس رجع واشترط اللقيا تثبتا، وكأنه يرى أن اللقيا شرط في الرواية، والمهم أن جابر يتحرى ويتأكد قبل قبول الخبر.

وفي السياق نفسه يروي أبو غانم في المدونة في نصاب زكاة البقر أن جابرا قال إنها بمنزلة الإبل، ويقول إن جابرا وأبا عبيدة تلميذه بلغهم الحديث فلم يأخذوا به. [٤]

---

[١] أبو ستة محمد بن عمرو بن أبي ستة السدويكشي، حاشية الترتيب على الجامع الصحيح،(تحقيق: إبراهيم محمد طلاي)، مطابع البعث الجزائر، ١٩٩٥م، ج٥، ص ١٨، ٨٦.

[٢] الكندي، بيان الشرع، ج٥١، ص ٧٠.

[٣] الكندي، بيان الشرع، ج٤، ص ١٥٨.

[٤] الخراساني، المدونة، ج١، ص ٢٤٨.

وليس ذلك منهما لعدم العمل بالحديث، أو الاستخفاف بالسنة وتحكيم الرأي، حاشاهما وقد كانا من أئمة الحديث، و لم يكونا ليتعديا قول رسول الله ρ إلى رأي يريانه إلا لأن ثمة ما يحملهما على عدم العمل به، فهو لم يصح عندهما بالشرط الذي يضعانه لقبول الحديث.

فالحادثة دالة على أن الإمام جابرا كان ينظر في سند الحديث، فأحيانا قد يبلغه الحديث، ولا يكون جاهلا به، ومع ذلك يعمل بغيره، ويرده لعدم صحة سنده، والتشكيك فيه.

عرض الروايات على ما كان ثابتا عنده:

لم يكن الإمام جابر يكتفي بنقد سند الحديث والتثبت من صحته حتى يقبله ويعمل به، بل كان يتجه إلى متن الحديث بالنقد أيضا، فيعرضه على مقرراته الثابتة عنده، كعرضه على المحكم من آيات القرآن الكريم، أو الثابت الصحيح من الحديث، أو قواعد الفقه الكلية ومسلمات العقل البدهية.

و لم يكن ذلك على إطلاق عنده، بل كان فيما يقع فيه الاختلاف في الحديث، وبمنهج واضح وطريقة وسط.

فالإمام جابر مثلا لا يقول بالمسح على الخفين، ولا يجعل المسح إلا لعذر أو ضرورة، ويقول: كيف نقول بالمسح والله سبحانه وتعالى يخاطبنا بالغسل في كتابه.[1]

فهو كأنه يعرض حديث المسح على الخفين على كتاب الله، ويقول إن الثابت هو الغسل وهو المأمور به في القرآن في قوله تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ }[2].

وليس معنى هذا أنه يرد كل خبر لم يكن في القرآن ما يصدقه، لأنه يدرك أن السنة مبينة للقرآن ومفسرة له، وقد يأتي في السنة ما ليس في القرآن، كأوقات وكيفيات العبادات، من صلاة وزكاة وصوم، وليس رده لخبر المسح فقط لعرضه على القرآن.

---

[1] الربيع، الجامع، حديث ١٢٣، باب في المسح على الخفين. الخراساني، المدونة، ج١، ص ٣٥.

[2] المائدة، آية ٦.

وعن عمرو بن دينار قال:" قلت لجابر بن زيد يزعمون أن رسول الله ρ نهى عن الحمر الأهلية فقال: قد كان يقول ذاك الحكم بن عمرو الغفاري عندنا بالبصرة، ولكن أبى ذلك ابن عباس وقرأ: { قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا }.[١] "[٢]
فواضح أن من أسباب عدم القبول برواية ابن عمرو أن قوله تعالى في سورة الأنعام يعارضه، والآية تدل على إباحة ما عدا الميتة والخنزير أو ما ذبح لغير الله.

وسئل الإمام جابر عن القنوت في صلاة الغداة والوتر؟ قال:" هو شيء أحدثه الناس لم يكن على عهد رسول الله ρ، و لم يكن يقنت في صلاة الغداة، ولا الخلفاء من بعده."[٣]

وفي رواية أنه سئل عن القنوت؟ فقال:" الصلاة كلها قنوت، قال الله تعالى:{ أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ }[٤] فالصلاة كلها قنوت. قلنا: يا أبا الشعثاء لسنا عن هذا نسألك، ولكن سألناك عن الذي يفعل هؤلاء بعد الركوع، يقومون ويدعون ويهللون وهم قيام؟ قال: هذا أمر محدث لا نعرفه ولا نأثره عمن مضى من خيار هذه الأمة."[٥]

والشاهد من هاتين الروايتين أن الإمام جابرا بلغه القول بالقنوت والعمل به، ولكنه رفض الأخذ به لسببين:

الأول: لأنه مخالف لما ثبت عنده، فعنده أن الرسول ρ والخلفاء الراشدين من بعده لم يقنتوا، وهذا قد ثبت عنده وصح، فعرض ما ورد إليه على الثابت عنده فتعارضا، فقدم الثابت لديه لأنه يعرف صحته.

الثاني: أنه محدث أي لم يعهد العمل به، فرده لشذوذه.

وسئل عن قراءة السورة في الظهر والعصر؟ قال:" لا ولكن يقرأ في كل صلاة مكتوبة أو غير مكتوبة بفاتحة الكتاب، التي يسمي الناس أم الكتاب."[٦]

---

[١] الأنعام، آية ١٤٥.
[٢] النووي، المجموع، ج٩، ص ٨ – ٩.
[٣] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٢٢.
[٤] الزمر، آية ٩.
[٥] الخراساني، المدونة، ج١، ص ١٠٩.
[٦] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١١٩.

والدليل الذي يعتمده ما رواه شيخه ابن عباس حين سئل أكان النبي ρ يقرأ في الظهر والعصر؟ فقال لهم: لا ، فقيل له لعله كان يقرأ في نفسه؟ فقال خمس مرات: هذه أشد من الأولى، فكان عبدا مأمورا بلغ ما أرسل به. [١]

فإنه لما قيل له إن النبي ρ كان يقرأ، أجابهم بأنه ρ قد أمر بأن يبلغ الفرض للمسلمين، ورد ما جاؤوا به من رواية لأنه ينافي الأمر بالتبليغ، والثابت من رسول الله بأنه بلغ. وذلك استدلال ابن عباس، وجابر قد ذهب هذا المذهب وأخذ بهذا الدليل.

وروي عن الإمام جابر عدم جواز إدخال متسابق ثالث بين متسابقين بدون أن يجعل له جعل، والذي يسمونه المحلل.

ولما سئل الإمام جابر وقيل له: إن أصحاب رسول الله كانوا لا يرون بالدخيل بأسا؟ قال: هم أعف من ذلك. [٢]

أي أنه رد عليهم روايتهم، بعدم التسليم بأن القول قالت به الصحابة، لأنهم معروفون بالورع والتحري، والبعد عن الشبهات، وفي المسألة في نظره شبهة.

وجابر بن زيد ممن لا يرى جواز تزويج الصبيان، ويرى في تزويج النبي ρ عائشة رضي الله عنها، الخصوصية. [٣]

فهو لما ثبت أن النبي ρ تزوج بعائشة وهي صغيرة، بشكل لا يدع مجالا للشك، قال بالخصوصية، فاستعمل التأويل لَمَّا لم يصح لديه بالأدلة الشرعية الأخرى وبمقاصد النكاح تزويج الصبيان.

فهذه أمثلة على تعامل الإمام جابر مع سنة رسول الله ρ، سواء ما تعلق بالسند أو المتن، ولم يكن في ذلك مبتدعا منهجا، وإنما هي حصيلة أخذه عن جملة من الصحابة ψ، كابن عباس وابن عمر وأم المؤمنين عائشة ψ.

---

[١] أبو داود، كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في صلاة الظهر، حديث ٨٠٨، ج١، ص ٢١٤. أحمد، حديث ٢٢٣٨، ج١، ص ٢٤٩.

[٢] ابن قدامة، المغني، ج٩، ص ٣٧٢.

[٣] اطفيش، شرح النيل، ج٦، ص ٣٦٦.

المطلب الثالث: دليل الإجماع.

يعتبر الإجماع[1] مصدرا من مصادر استمداد الأحكام الفقهية، وأصل اعتمد عليه الفقهاء في الحكم على المسائل الفقهية، أو الترجيح بينها.

والإجماع يستمد قوته ومشروعيته من المصدرين الأساسيين: الكتاب والسنة، ولذلك يذهب الفقهاء إلى إعطائه منزلة الكتاب والسنة، وإن كان يأتي بعدهما في الترتيب، ذلك أن الإجماع يعتمد عليه في إنشاء الأحكام، أو إعطاء القطعية لأحكام ظنية.

و لم يختلف الفقهاء كثيرا في الإجماعات التي حصلت في عهد الصحابة، وزمن الخلفاء الراشدين، لثبوت وقوعها. ولكن الخلاف كان في ما حصل من إجماع بعد عصر الصحابة، للاختلاف في وقوعه وعدم التسليم به، ونقل الاختلاف الذي يخرمه كثيرا.

ولقد كان العمل بالإجماع في عهد الأئمة المجتهدين، أصحاب المذاهب الفقهية، وفي

عصر التابعين، يتمثل في العمل بما تواترا النقل فيه عن النبي ρ، وبما اتفق عليه الصحابة. فإما تكون المسائل مما هو معلوم من الدين بالضرورة، أو العمل بما نقل عن الصحابة و لم يعلم له مخالف.

وأحيانا ينقلون عن الفقيه مسائل قيل بعد ذلك بأنه حصل حولها الإجماع، ويقولون إنه يأخذ بالإجماع، وقد يخالفه فيها فقهاء آخرون.[2]

فأما عن الإمام جابر بن زيد فإنه لم يكن ليختلف اختلافا كبيرا عن باقي الفقهاء،

وهو الذي يروي عن ابن عباس عن النبي ρ :" ما كان الله ليجمع أمتي على ضلال." [3]

و لم ترد عنه ألفاظ صريحة تدل على أنه أخذ في مسألة بعينها بالإجماع، فيما يبدو من خلال تتبع فتاواه، ولكن رويت عنه أقوال، وأثرت عنه فتاوى فيها إجماع أو حكى فيها الفقهاء أصحاب المدونات الفقهية الإجماع.

---

[1] انظر مسائل الإجماع: الغزالي، المستصفى، ص ١٣٧ وما بعدها. الشوكاني، إرشاد الفحول، ص ١٣١ وما بعدها.

[2] انظر في ما سبق: بلتاجي، مناهج التشريع، ج٢، ص ٨٢٦ – ٨٣٢.

[3] ابن ماجة، السنن، كتاب الفتن، باب السواد الأعظم، حديث ٣٩٥٠، ص ٤٢٤. أحمد، حديث ٥٩٦٦، ج٦، ص ٣٩٦. الدارمي، السنن، المقدمة، حديث ٥٤، ج١، ص ٤٢. الترمذي، الجامع، كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، حديث ٢١٦٧، ص ٣٦٠. وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

ومن ذلك ما يرويه ابن قدامة أن جابر بن زيد يقول بتغليظ الدية على من قَتَـل في الحرم أو قتل مُحْرِما أو قتل في الأشهر الحرم أو قتل ذا رحم محرم. وقال إن الصحابة غلظوا في هذه الأحوال وإن اختلفوا في كيفية التغليظ، فكان ذلك إجماعا. [١]

فجابر ربما روى هذا القول عن أحد الصحابة وربما شيخه ابن عباس الذي يقـول بـنفس القول، وحكى له إجماع الصحابة في ذلك.

وروي عن جابر أيضا قوله بجواز التكفير عن اليمين لمن نذر نذرا لا يقصد به القربة، وإنما يقصد أن يمنع نفسه أو غيره شيئا. [٢]

ومما يحتج به من يذهب هذا المذهب أنه كان قول جمع من الصحابة، ولم يعلم لهم مخـالف فكان إجماعا.

والملاحظ أن في المسائل المذكورة نقل الإجماع عن الصحابة، ولعل الإمام جابرا كما سبق كغيره من علماء التابعين، والفقهاء أئمة المذاهب، يذهبون إلى العمل بإجماع الصحابة، ويترددون في إجماع غيرهم حتى يثبت قاطعا لعدم إمكانيته. ثم إنه من خلال الفروع الفقهية لم يثبت أنه صرح بإجماع أو عمل بإجماع صريح، إنما كان كل ذلك إجماعا سكوتيا.

ويروي ابن حزم في المحلى في مسألة عدد التكبيرات في صلاة الجنازة، نسبة القول إلى عدد من الصحابة وكبار التابعين، ويقول هو إجماع:" ...أف لكل إجماع يخرج عنه علـي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وأنس بن مالك وابن عباس، والصحابة بالـشام ψ، ثم التابعون بالشام، وابن سيرين وجابر بن زيد، وغيرهم بأسانيد في غاية الـصحة، ويـدعي الإجماع بخلاف هؤلاء بأسانيد واهية، فمن أجهل ممن هذه سبيله؟" [٣]

فالإمام جابر من خلال ما تقدم يتبين أنه يأخذ باتفاق الصحابة، الاتفاق الذي ينقل إليه حصوله، ويأخذ بما اتفق عليه الفقهاء، ليرجح به فرعا على آخر. ولم ينقل عنه أنه قـال بإجماع أهل المدينة، أو بإجماع أهل البصرة أو الكوفة، ولا استدل بإجماع خاص.

---

[١] ابن قدامة، المغني، ج٨، ص ٢٩٨.

[٢] ابن قدامة، المغني، ج١٠، ص ٧١.

[٣] ابن حزم، المحلى، ج٣، ص ٣٥٠.

المبحث الثاني

المصادر التبعية لاستنباط الأحكام

المطلب الأول: قول الصحابي.

المطلب الثاني: القياس.

المطلب الثالث: الاستحسان.

المطلب الرابع: المصلحة ومراعاة المقاصد.

المطلب الخامس: سد الذرائع.

المطلب السادس: العرف.

تمهيد:

إن المتتبع لفقه الإمام جابر بن زيد، ليلحظ بوضوح كيف أن فقهه مبني في أساسه وفي مجمله على النصوص، سواء في ذلك نصوص الكتاب أم السنة، فهو غالبا مـــا يجيـــب سائليه بآية قرآنية صريحة، أو بمعنى من معانيها، أو يجيب بسنة رسول الله ρ، إما نـــصا أو معنى حفظه من الحديث الثابت.

وتمسك الإمام جابر بنصوص الكتاب والسنة، والإكثار من النقل منهما، ممـــا ميـــز فقهه وهو إمام الفقه في البصرة. وهو أيضا ما ميز فقه فقهاء التابعين في تلك الفترة. [1]

وأما فيما يخص باقي مصادر الاجتهاد والطرق التي سلكها الإمام جابر، وذلك فيما يتعلق بالقياس والمصلحة والعرف وباقي الأدلة التبعية، فإن الحديث عنها سيكون أقل مما جاء في بابي الكتاب والسنة.

ذلك أن الاجتهاد الذي طبع فقه وفتاوى أئمة التابعين كـــان أغلبـــه ينحـــو نحـــو النصوص، ويغلب عليه الطابع الأثري. أضف إليه أن المصطلحات المعروفة اليوم عند علماء الأصول لم تكن في ذلك العهد معروفة متداولة، وإن كانت معانيها ودلالاتهـــا مـــستعملة مطبقة في غالبها. ومما يدل عليه إطلاق كلمة الرأي عندهم، فقد كان مفهوم هذه الكلمة في عهدهم وما قبله هو الاجتهاد العام الشامل، بتفسير النصوص، وتوضيح معانيهـــا، وكـــذا الاجتهاد بالقياس والمصالح وأوجه الاجتهاد التي تستخدم عند عدم النص. [2]

ولذلك فإن البحث عن القياس والمصلحة والاستحسان وسد الذرائع وغيرها مـــن الأدلة، وبهذه المصطلحات وشروط العمل بها، في فتاوى الإمام جابر وفقهه، لمحاولة مضنية، وجهد سيبذل فيما لا يتحقق، ذلك أن هذه المناهج الاجتهادية لم تكن معروفة لدى أئمـــة التابعين بهذه المصطلحات، وأول من وضع هذه المصطلحات في مدون فقهي هـــو الإمـــام الشافعي، وتوالت بعده الدراسات، حتى أصبح علم الأصول علما له مصطلحاته، ووضـــع العلماء بعد ذلك شروط الأخذ بكل مصدر وتقاسيمه وفروعه.

---

[1] الزحيلي، اجتهاد التابعين، ص ١٤.

[2] الحسن خليفة بابكر، الاجتهاد بالرأي في مدرسة الحجاز الفقهية، ط١، مكتبة الزهراء القاهرة، ١٩٩٧م، ص٥٦٥.

وسيحاول البحث الإشارة إلى الأمثلة الفقهية التي تدل على أن الإمام جابر قد أخذ من الرأي بنصيب، وكان نصيبه منه وافرا، ولكن طابع النصوص الكبير الذي طبع فتـــاواه وآراءه الفقهية يجعل القطع بحجم أي مصدر آخر سوى الكتاب والسنة صعب.

والمؤكد أنه قد استعمل الرأي، وقد اتضح ذلك من خلال الفروع الفقهية، وذلك ما يشير إليه الدارسون لفقه الإمام جابر.

يقول النامي:" المصادر الأساسية التي استخدمها جابر بن زيد لتكـــوين الأحكـــام الشرعية هي: القرآن والسنة والآثار والرأي." [١]

وأما بكوش فيقول:" لعل نشأة جابر بن زيد في العراق جعلت منه فقيها منتسبا إلى أهل الرأي، فقد نقل أن الإمام جابر بن زيد كان ممن يقول بالرأي، وأنه قائس على الأصول ما لم يجد فيه نصا. ولكن التزامه لعلماء الحجاز، وخاصة ابن عباس جعله يجمع بين المدرستين فقد كان τ يلتزم في فتواه الثابت من نصوص الكتاب والسنة لا يحيد عنهما."[٢]

وقد يتبادر إلى الذهن سؤال، لماذا جُعلت أقوال الصحابة مع الرأي؟ والجـــواب أن الإمام جابر من خلال تتبع فروعه الفقهية، تبين أنه يقدم المصدرين الكتاب والسنة، ومن ثم يختار بين أقوال الصحابة إن وجد، أو يقول بالرأي (أي مستعملا أدلة الاجتهاد التبعية) بل أحيانا يقدم الرأي على قول الصحابة، ولذلك لم يكن إلا اعتبار أقوال الصحابة عنده بمترلة الرأي، إلا أن رأي من سبقه أفضل من رأيه – كما سيأتي – ولأجل ذلك اعتبرتُ ما سوى نصوص الكتاب والسنة عنده بمترلة واحدة.

---

[١] النامي، دراسات، ص ١٢٣.

[٢] بكوش، فقه الإمام جابر، ج١، ص ٧٤.

المطلب الأول: قول الصحابي.

كان الصحابة رضوان الله عليهم، بمثابة المشايخ والأساتذة في العلم للتابعين، فقد أدرك التابعون الصحابة وأخذوا عنهم دينهم، وتتلمذوا على أيديهم، ونهلوا العلوم منهم، فمن الطبعي أن يعترف التلميذ بالسبق لمعلمه، فكيف وهم صحابة رسول الله، الذين شهدوا التنزيل، وعايشوا الوقائع والأحداث مع رسول الله ρ نبي هذه الأمة ومعلمها.

والإمام جابر بن زيد من هؤلاء التابعين الذين أدركوا الصحابة وأخذوا عنهم، وكان كثيرَ السفر إليهم، وكثير السؤال لهم عن أمور الدين، وقد تأثر بمنهجهم، وأخذ علمه عنهم. وقد سبقت الإشارة إلى أن الإمام جابرا لقي عددا كبيرا من الصحابة، وكان من أبرز من تأثر بهم: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعائشة أم المؤمنين، وأنس بن مالك.

والملاحظ من فتاواه أنه يستند إلى فتاوى الصحابة[1] التي نقلت إليه، أو أقوال الصحابة الذين لقيهم، وكذلك أقضية الصحابة التي عملوا بها.

وكان يختار منها ما يوافق منهجه الذي بنى عليه رؤيته الفقهية، ويختار الثابت منها أيضا.

وجابر يستند إلى أقوال الصحابة لأنها تفسيرات ونقولات عملية لما فهموه من آيات القرآن الكريم، وسنة الرسول، ولما رأوه من أفعاله ρ.

وهو يأخذ بها على أساس أنها رأي، وأن رأي الصحابي خير من رأيه، وهو يقول ذلك لسائله يوما:" ...ورأي من قبلنا أفضل من رأينا الذي نرى، لم يزل الآخر يعرف للأول، وكانوا أحق بذلك من المهاجرين مع رسول الله ρ والتابعين لهم بإحسان، فقد شهدوا وعلموا، فالحق علينا وطء أقدامهم واتباع أثرهم. واعلم أنه لم يهلك قوم قط حتى نازع الآخر الأول في العلم إذا تمسك أهل العلم بعلمهم." [2] أي أنه إذا كانت المسألة مسألة رأي لا نص فيها، ووردت فيها أقوال الصحابة، فإنه يقدمها على أقوال غيرهم.

---

[1] انظر في العمل بأقوال الصحابة: الغزالي، المستصفى، ص ١٦٨ – ١٧١.

[2] جابر، رسائل، رقم ١٧.

وقد كتب إليه أحد السائلين بأنه لا يرتاح إلا إلى فتاواه، فأجابه:" أتاني كتابك في الذي تسألني عنه من الذي تزعم أن صدوركم لا تثلج إلى فتيا غيري، فلعمري ما أنا إلا متعلم متبع آثارا قد وطدت قبلي، وما عندي من ذلك ثقة ولا دلالة إلا رواية عسى أن نختلف فيها." [١]

فالإمام جابر يؤكد اتباعه لآثار الصحابة، وأنها أفضل رأيا من رأيه، احتياطا منه في تحري الحق والصواب، وعدم تحمل التبعات، لأن منزلة المفتي منزلة خطيرة، ومهمته صعبة، لمن يفهم أن الفتوى ليست مجرد قول، أو إجابة عابرة، وجابر من أعرف الناس بذلك.

ومما يستدل به على أخذ الإمام جابر بأقوال الصحابة ما يلي:

سئل الإمام جابر هل يصلي الرجل بسورة (ص) ويسجد السجدة؟ قال:" نعم، كان ابن عباس يسجد ويأمر بها، وبلغنا أن عمر بن الخطاب τ كان يسجد فيها." [٢]

فقد استند في إجابته إلى عمل ابن عباس وما بلغه عن عمل عمر بها.

وقد سئل عن المسح على الخفين بعد الحدث، فقال إن ابن عباس ينهى عن ذلك. [٣]

ولما سئل عن رجل يأكل الطعام وقد طبخ بالنار والشراب ثم يصلي قبل أن يتوضأ؟ قال:" نعم، قد كان ابن عباس يقول: أتكرهون أن تصلوا إذا أكلتم وشربتم بشيء مسته النار، وتتوضؤون بالماء الذي سخن بالنار وتغتسلون به من الجنابة..." [٤]

وسئل هل يجب مع الاعتكاف الصوم؟ فأجاب بما رواه من ابن عباس أنه يصوم ما اعتكف. [٥]

وسئل عن نساء اليهود والنصارى أيحل للمسلمين أن يتزوجوا شيئا منهن؟ قال:" نعم. قد تزوجهن المسلمون في خلافة عمر، فتزوج حذيفة بن اليمان فيهم وغيره." [٦]

فالظاهر أنه بلغهم اختلاف الفقهاء في حل تزوج الكتابيات، وهل حُكْمُ الآية باق؟ فأجابهم بالجواز لعمل الصحابة به.

---

[١] جابر، رسائل، رقم ١٦.

[٢] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٢٠.

[٣] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٢٤.

[٤] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٢٤.

[٥] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٢٦.

[٦] المسائل المعروضة من المجموع، ورقة ٣٦١.

والشيء نفسه مع نصارى العرب، فقد سئل هل تحل نساؤهم للمسلمين؟ قـــال:" ليسوا من أهل الكتاب، ولا تحل نساؤهم ...وقد بلغنا أن علي بن أبي طالب كان يمنـــع المسلمين من نساء أهل الجزيرة أن يتزوجوهن، وينهى عن ذبائحهم أن تؤكل، ويرى أنهـــم من العرب." [١]

وروى البيهقي أيضا أن جابر بن زيد سئل عن الأخ من الأم هل يرث من الدية إذا لم يكن من أبيه؟ قال: نعم، وَرَّثه عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب رضـــي الله عنـــهما وشريح. [٢]

وهذه من أقضية الصحابة التي عمل بها.

وفي مسألة الرد في الميراث، قال جابر بالرد على الزوجين، وذكروا أن جابرا رفعـــه إلى علي بن أبي طالب: في امرأة هلكت ولم تخلف إلا زوجها فقضى له بميراثها كله. [٣]

ومما يؤكد التجاه للصحابة في معرفة السنة والرأي،" أنه لقي ابن عمر في المـــسجد الحرام فأخبره أن الناس تركوا قراءة البسملة، فقال ابن عمر: أو فعلوها؟ ثم أخبره أنه صـــلى خلف النبي ρ والخليفتين من بعده فكانوا يقرؤونها، وقال ابن عمر: وأنا أقرؤها ما دمـــت حيا." [٤]

فهو لما رأى الناس على ما هم عليه، استغل وجوده مع ابن عمر حتى يسأله ويأخـــذ منـــه الصحيح.

وعن أبي عبيدة عن جابر بن زيد:" أن رسول الله ρ وأبا بكر وعمر وعثمان سلموا تسليمة واحدة." [٥]

---

[١] المسائل المعروضة من المجموع، ورقة ٣٦١.

[٢] البيهقي، السنن، ج٨، ص ٥٨.

[٣] الكدمي محمد بن سعيد أبو سعيد، الجامع المفيد من أحكام أبي سعيد،(تصحيح: هاشم الشاذلي)، وزارة التراث سلطنة عمان، ١٩٨٦م، ج٥، ص ٢٧٥.

[٤] الجيطالي، القواعد، ج١، ص ٢٧٢ – ٢٧٣.

[٥] الخراساني، المدونة، ج١، ص ٨٩. والحديث رواه: الترمذي، الجامع، كتاب الصلاة، باب ما جاء في التسليم في الصلاة، حديث ٢٢٦، ج٢، ص ٢١. ابن ماجه، السنن، كتاب الصلاة، باب من يسلم تسليمة واحدة، حديث ٩١٩، ج١، ص ٢٩٧. أحمد، المسند، حديث ٢٦٠٢٩، ج٦، ص ٢٣٦. وقال الحاكم في المستدرك في حديث التسليمة الواحدة: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ج١، ص ٣٥٤. وأما الزيلعي في نصب الراية فيقول: لا يقبل تصحيح الحاكم له، أي للحديث، وليس في الاقتصار على تسليمة واحدة شيء ثابت. ج١، ص ٤٣٣.

فالإمام جابر يعضد ما رواه عن النبي ρ في شأن التسليم في الصلاة بعمل الصحابة أبي بكر وعمر وعثمان.

وفي مسألة أخرى يتأكد التزامه بأقوال الصحابة وخاصة ابن عباس، فقد أجاب سائله يوما في شأن المرأة يطلقها زوجها قبل أن يمسها في مرض موته؟:" وأما ما ذكرت من المرأة لم تمس تطلق عند حضور الموت من زوجها، فلا ولا نعمت عين له حتى تذهب مترلة الضرر وهو حي في مثل عدة من دخل بها، إلا لمن تزوج المرأة فقد زعم ابن عباس أن ذلك يذهب صداقها كله وميراثها، زعم أن عليها التربص على مالها حتى يذهب الضرر، فلولا قول ابن عباس في ذلك لسرني وإن تزوجت إذا عرف الضرر أن تستوجب الأمر كله ما لم يذهب ميراثها." [1]

فهو يرى أنها ترثه وإن تزوجت قبل موته إلا أن يكون الميراث قد قسم، ولكنه يفتي بقول ابن عباس تقديما لقول الصحابي، واحتياطا في المسألة، وابن عباس قال: إنه يتوجب عليها ألا تتزوج وأن تنتظر حتى تأخذ حقها.

فهذه أمثلة على أخذ الإمام جابر بأقوال الصحابة وتقديمه إياها في الفتوى، وذهابه إلى تقوية رأيه بعمل الصحابة وما قضوا به.

[1] جابر، رسائل، رقم ١٧.

المطلب الثاني: القياس.

يعتبر القياس[١] مصدرا مهما من مصادر التشريع الإسلامي، ويعتبر الطريق الأكثر استعمالا عندما تسكت النصوص عن حكم مسألة ما.

والقياس".. مجال خصب لاجتهادات العلماء في بسط أحكام الشرع على مستجدات الحياة، والاستدلال بالقياس الأصولي وجه بارز لحضارة المسلمين ينم عن عبقرية الفكر الإسلامي.." [٢]

" وقد كان القياس في صدر أدلة الرأي لا يلجأ المجتهد إلى سواه من الأدلة إذا أعوزه النقل وفاته النص" [٣]

ولذلك نجد الإمام الشافعي يحصر الاجتهاد في القياس، حين يقرر: أنهما اسمان لمعنى واحد،[٤] لأنه أكثر طرق الاجتهاد استعمالا، وأكثرها وفاء لمتطلبات الاجتهاد.

ويعتبر القياس من الأدلة التي وقع حولها الاتفاق بين جمهور العلماء، خاصة بين علماء القرن الثاني الهجري كما يقرر بلتاجي، فالكل يعمل بالقياس ويأخذ به، والاختلاف بينهم في مدى العمل به. [٥]

والإمام جابر بن زيد قد عمل بالقياس وأخذ به، وقد نقل عنه أنه قائس على الأصول ما لم يجد في المسألة نصا. [٦]

ولكن محاولة إثبات نصوص قاطعة تدل على أنه في المسألة المعينة أخذ بالقياس أمر صعب، والأصعب بيان تفاصيل القياس ومسائله من خلال الفروع، لأن ما سوى الكتاب والسنة عند أمثال جابر في عصره يعتبر كله رأيا، و لم تكن المصطلحات معروفة.

---

[١] انظر القياس: الغزالي، المستصفى، ص ٢٨٠ وما بعدها. الشوكاني، إرشاد الفحول، ص ٣٣٦ وما بعدها.

[٢] باجو، منهج الاجتهاد، ص ٢٩٤.

[٣] الحسن، الاجتهاد بالرأي، ص ٣٩٩.

[٤] الشافعي، الرسالة، ص ٤٧٧.

[٥] بلتاجي، مناهج التشريع، ج٢، ص ٨٤٠.

[٦] بكوش، فقه الإمام جابر، ج١، ص ٧٤.

ورغم ذلك فإنه تبين أنه يعمل بالقياس عموما، من دون تفاصيل يمكن أن نثبت بها منهجه التفصيلي في العمل بالقياس، وهي سمة غالبة عند فقهاء عصره. [١]

ومن الأمثلة الدالة على عمله بالقياس ما يلي:

فقد سئل الإمام جابر عن شخص منعه أبوه من حج الفريضة؟ فقال:" فكم الصلوات؟ قلت: هي خمس، قال جابر لو نهاك أن لا تصلي واحدة أكنت تاركها؟ قلت: لا. قال: فحج." [٢]

وواضح كيف بنى حكمه بوجوب الذهاب للحج وسقوط طاعة الوالد، قياسا على الصلاة وعدم تركها وعدم وجوب طاعة الأب إذا أمر بتركها.

وفي الجامع الصحيح يروي الربيع عن أبي عبيدة عن جابر بن زيد قال:" سمعت رسول الله ρ قال:" إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه، فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء، وإنه يقدم الداء ويؤخر الدواء"[٣] وقال أبو عبيدة عن جابر بن زيد: وهذا يدل أن الذباب وما يشبهه مما ليس فيه دم لا ينجس ما وقع فيه." [٤]

فجابر في النص السابق يقيس كل ما ليس له دم على الذباب في عدم نجاسة الموضع الذي سقط فيه. وقيل إن هذا قياس شبه. [٥]

ومما استدل به الإمام جابر على عدم الوضوء مما مسته النار، القياس، فقد روى عن ابن عباس قوله:" أتكرهون أن تصلوا إذا أكلتم وشربتم بشيء مسته النار؟ وتتوضؤون بالماء

---

[١] بلتاجي، مناهج التشريع، ج٢، ص ٨٤٣.

[٢] الخروصي سعيد بن خلف، من جوابات الإمام جابر بن زيد، وزارة التراث سلطنة عمان، ١٩٨٤م، ص ٧٤ – ٧٥.

[٣] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الطب، باب إذا وقع الذباب في الوعاء، ج٥، ص ٢١٨٠. أبو داود ، السنن، كتاب الأطعمة، باب في الذباب يقع في الطعام، حديث ٣٨٤٤، ص ٤٢٢. ابن ماجة، السنن، كتاب الطب، باب يقع الذباب في الإناء، حديث ٣٥٠٤، ص ٣٧٩. الدارمي، السنن، كتاب الأطعمة، باب الذباب يقع في الطعام، حديث ٢٠٣٨، ج٢، ص ١٣٤. النسائي، السنن، كتاب الفرع والعتيرة، الذباب يقع في الإناء، حديث ٤٢٦٢، ص ٤٤٧. ويقول ابن حجر في تلخيص الحبير: إسناده صحيح. ج١، ص ٢٨.

[٤] الربيع، الجامع، حديث ٣٧١، باب أدب الطعام والشراب، ص ٧٣.

[٥] باجو، منهج الاجتهاد، ص ٢٧٠. ويعرف الغزالي قياس الشبه بقوله: الجمع بين الفرع والأصل بوصف مع الاعتراف بأن ذلك الوصف ليس علة للحكم. ويقول: لعل جل أقيسة الفقهاء ترجع إليها إذ يعسر إظهار تأثير العلل بالنص والإجماع والمناسبة المصلحية. الغزالي، المستصفى، ص ٣١٧. باجو، منهج الاجتهاد، ص ٢٦٦ – ٢٦٧.

الذي يسخن بالنار وتغتسلون من الجنابة؟ وكيف يحل به الغسل من الجنابــة وتكرهــون شربه؟" [١]

فهو قد بين لهم أن العلة ما دامت واحدة فكيف يتغير حكم شربه عن الغسل به، وقد مسته النار في كلا الحالتين.

وعن الربيع عن أبي عبيدة عن جابر بن زيد في حكم سجود السهو في النافلة، أنــه واجب، وقال:" والسنة في سجدتي السهو أنهما واجبتان في الفريضة، وفي القياس التطــوع مثله، لأن فرض الحج وتطوعه سواء فيما يصنع أهله." [٢]

فالنص صريح في قياسه تطوع الصلاة على تطوع الحج في حكم سجود السهو بجــامع أن كليهما فرض.

وفي آثار الربيع عن ضمام عن أبي الشعثاء" في رجل قال لرجل: قد زوجتك أول بنت تلدها امرأتي، وقال الآخر: قد قبلت. قال جابر: لا يجوز تزويج الحبلى." [٣]

فقد قاس الزواج على البيع، فمنعه عند تحقق الجهالة فيه، لنهي الرســول ρ عــن حبــل الحبلة،[٤] والزواج أشد وأخطر من البيع، لأنه ميثاق غليظ، فكان أولى منه في القياس. [٥]

والإمام جابر ممن يقول بأن صداق المرأة يجب كاملا بمجرد الخلوة، فإن من أرخــى سترا وكشف العورة فقد وجب عليه الصداق. [٦]

وحجة من يذهب هذا المذهب أنهم قاسوا النكاح على البيع والإجارة، لأن الموجب للبــدل في العقد هو تسليم المبدل، لا حقيقة الاستيفاء، وقد وجد تسليم المبدل، فاستقر حقها وهو كمال المهر، ولأن التسليم المقدور عليه هو تسليم نفسها، وأما الوطء فليست مكلفة به. [٧]

---

[١] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٢٤.

[٢] الخراساني، المدونة، ج١، ص ١٠٢ – ١٠٣.

[٣] فتيا الربيع من المجموع، ورقة ٤٤٢ – ٤٤٣.

[٤] البخاري، صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب بيع الغرر وحبل الحبلة، ج٢، ص ٧٥٣. مسلم، صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب تحريم بيع حبل الحبلة، ج٣، ١١٥٣.

[٥] انظر هذا الاستدلال: باجو، منهج الاجتهاد، ص ٢٨٦.

[٦] الخراساني، المدونة، ج٢، ص ٦٨.

[٧] انظر هذا الاستدلال: بكوش، فقه الإمام جابر، ج٢، ص ٣٧٥.

ويذهب الإمام جابر إلى أن من أصيب بسلس البول، فإن عليه أن يتوضأ لكل صلاة.[١]

فهو بمثابة المستحاضة، أي أنه قاس من أصيب بسلس البول على المستحاضة، بجامع أن كلا منهما لا يستطيع أن ينقطع عنه العذر إلا قدر الوضوء والفراغ من الصلاة، فكما أن المستحاضة تتوضأ لكل صلاة فكذلك من أصيب بسلس البول.

وذهب الإمام جابر إلى أن العمرة لا تجوز في السنة إلا مرة واحدة.[٢]

وذلك قياسا على الحج أنه لا يجوز الإحرام به في السنة إلا مرة واحدة.

ولما سئل عن كيفية صيام القضاء، وهل يجب فيه التتابع؟ أجاب بأن القضاء في الصيام الواجب فيه التتابع كما يجب في الأداء.[٣] أي قياسا على الأداء.

ويذهب الإمام جابر إلى أن المسافر الصائم إذا قدم من سفره أنه يمسك عن الأكل بقية يومه.[٤]

وهو في ذلك كالحائض، قياسا عليها في وجوب إتمام اليوم.

ويذهب الإمام جابر إلى قياس كل مسكر غير الخمر على الخمر في وجوب إقامة الحد، بجامع السكر، وهو الحد الذي حدده عمر بن الخطاب.[٥]

فقد ذهب إلى القول بأن كل من سكر من الشراب من غير الخمر فعليه الحد أيضا.

ويذهب جابر في من عمل عَمَلَ قوم لوط، إلى أن عليه الرجم بكرا كان أم ثيبا.[٦]

وذلك قياسا على ما فعل بقوم لوط حين عاقبهم الله بالقتل.

والملاحظ بعد إيراد هذه الأمثلة أن الإمام جابر يعمل بالقياس، ويأخذ به، بل ونلحظ حتى قياس الشبه، والقياس في الحدود، والكفارات، فهو يأخذ بالقياس عند عدم وجود النص.

---

[١] الشماخي، الإيضاح، ج١، ص ٤٠. وانظر كذلك الاستدلال على أنه قياس.

[٢] الشماخي، الإيضاح، ج٢، ص ٢٢٧.

[٣] الخراساني، المدونة، ج١، ص ٣١٦.

[٤] الخراساني، المدونة، ج١، ص ٢٨٧.

[٥] الكندي، بيان الشرع، ج٧١، ص ١٠٨.

[٦] الخراساني، المدونة، ج٢، ص ٢٥٢.

المطلب الثالث: الاستحسان.

يعد الاستحسان[1] من طرق الاجتهاد وبناء الأحكام الفقهية، وهو عبارة عن العدول عن الحكم في المسألة بما حكم في نظائرها، لدليل أقوى يقتضي هذا العدول، فهو يختلف عن القياس في أنه طريق للحد من الغلو في القياس، ولذلك يأتي ذكره بعد القياس. [2]

وهو من الأدلة التبعية التي اختلف حول حجيتها الفقهاء، من بداية عصر التدوين الفقهي. فالإمام الشافعي يمنعه ويشدد على الآخذين به، ويعتبره قولا بالتشهي في الدين، ومضاهاة للتشريع. والإمام مالك يعتبره تسعة أعشار العلم. والإمام أبو حنيفة يكثر من العمل به، حتى يقال إنه إذا قاس نازعه تلاميذه القياس، فإذا استحسن لم يلحق به أحد. [3]

وقد حقق علماء الأصول والدارسون في الفقه الإسلامي، موضوع الاستحسان، وبينوا مقصود كل إمام مما ذهب إليه، وأوضحوا أنواعه التي يحتج بها.

ويعنينا هنا بيان رأي الإمام جابر بن زيد، وهل يأخذ به؟

ويقرر باجو أن الإمام جابر اعتمد على الاستحسان في اجتهاده، وتبعه تلاميذه من بعده. [4]

والإمام جابر عمل بالاستحسان، إلا أن هذا المصطلح لم يكن معروفا عنده بهذا المقصود، فربما استحسن و لم يصرح، أو جاءت لفظة الاستحسان عنه وليس المقصود منها دليل الاستحسان بما تعنيه تفاصيل هذه اللفظة.

ومن الفروع التي تشير إلى عمله بما يقرب من مفهوم الاستحسان ما يلي:

---

[1] الاستحسان: هو أن يعدل الإنسان عن أن يحكم في المسألة بمثل ما حكم في نظائرها إلى خلافه لوجه أقوى يقتضي العدول عن الأول. الرازي، المحصول، ج٣، ص ١٦٩.

[2] الزرقاء مصطفى أحمد، الاستصلاح والمصالح المرسلة، ط١، دار القلم دمشق، ١٩٨٨م، ص ٢٣ وما بعدها.

[3] بلتاجي، مناهج التشريع، ج٢، ص ٨٤٤ — ٨٥١.

[4] باجو، مناهج الاجتهاد، ص ٥٥٥.

فقد سئل عن المرأة تحمل صبيا ثم تمس ذكره وقد توضأت هل عليها وضوء؟ قال:" لا لأن الصبي ليس كالرجل." [١]

لأن القياس يقتضي كون الطفل كالرجل، فأوضح لها أن الطفل ليس كالرجل وربما لو جعلا بنفس الحكم لوقع الحرج.

وكان الإمام جابر لا يرى على المغمى عليه القضاء في الصلاة، ولكن يوجب عليه القضاء في الصوم. [٢]

ومقتضى القياس الجلي أنه إذا كان عليه قضاء الصوم، فعليه قضاء الصلاة أيضا، ولكن عدل عنه إلى قياسه على الحائض التي تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة.

وأجاز الإمام جابر للصائم السواك في نهار رمضان، وكرهه له في آخر اليوم. [٣]

والظاهر أنه لم يجعل حكم السواك واحدا في أول النهار وآخره، خوفا من أن يكون في آخر النهار ومع اشتداد الجوع والعطش فيه شبهة فطر، فمنعه.

ومن ذلك أيضا ما يذهب إليه الإمام جابر في أمر الذي يأتي امرأته في الحيض، أنه قال:" لا أحللها ولا أحرمها وأحب إلي أن يفارقها." [٤]

وسئل عن امرأة غاب عنها زوجها، قال: تتربص بنفسها أربع سنين، فإن لم تعلم له موتا ولا حياة طلقها أولياء زوجها ثم تعتد أربعة أشهر وعشرا وينفق عليها من مال زوجها. واستحسن الإنفاق عليها من مال زوجها بالمعروف ما طابت أنفس الورثة. [٥]

فهو قد استعمل لفظة الاستحسان.

وأحيانا يستعمل لفظة: فذلك حسن، وأحيانا فإن ذلك أحب إلي، وغيرها من الألفاظ التي تدل أنه اختار ذلك القول لما مالت إليه نفسه واستوثقته. ولكن استعماله للفظة الاستحسان ليس معناه أخذه بمفهوم الاستحسان.

---

[١] كتاب الصلاة من المجموع، ورقة ١٢٣.

[٢] الخراساني، المدونة، ج١، ص ٣٠٨ – ٣٠٩.

[٣] فتيا الربيع من المجموع، ورقة ٤٤١.

[٤] الربيع، حديث ٥٤٤، باب في الحيض، ص ٣٨.

[٥] المسائل المعروضة من المجموع، ورقة ٣٦٦.

المطلب الرابع: المصلحة ورعاية المقاصد.

الأحكام الشرعية في الإسلام مبنية على رعاية مصالح المكلفين ودفع المضار عنهم، ومبنى الشريعة كلها على الحكمة. كيف وهي الشريعة الخالدة والعامة لكل البشر، والتي مصدرها من الحكيم العليم.

ولذلك فإن رعاية المصلحة[١] في الفقه الإسلامي أخذت حيزا كبيرا،[٢] واحتلت مكانة بارزة، وعمل بها الرسول ρ ، واهتم بها الفقهاء من عهد عمر بن الخطاب، والتي تعتبر اجتهاداته أمثلة واضحة لملاحظة الغاية والمصلحة في الحكم الشرعي.

وما دام الفقه في عصر التابعين يعتبر الذخيرة دوما لكل مجتهد، ويعتبر فقهاء التابعين أئمة تؤخذ أقوالهم وتعتبر في أي مسألة ولأي اجتهاد، فإنه ليس من الغريب أن نجد اعتبار المصالح في فقههم مبثوثا، وجلب المنافع في اجتهاداتهم موجودا.

والإمام جابر من هؤلاء الفقهاء الذين نجد في فقههم اعتبار المصلحة، ورعاية مقاصد الشرع وبشكل ملحوظ. ومن ذلك:

كان الإمام جابر ممن يقولون بإخراج الطعام في زكاة الفطر، ثم بدا له من رأيه أن الدراهم خير. [٣]

فهو أفتى بأن الدراهم خير للمصلحة التي ترجى للفقير إذا أُعطي له المال، فيتصرف به كيف شاء.

---

[١] المصلحة : هي المحافظة على مقصود الشرع بدفع المفاسد عن الخلق. الشوكاني، إرشاد الفحول، ص ٤٠٣. الغزالي، المستصفى، ص ١٧٤.

[٢] انظر المصلحة: الزرقاء، الاستصلاح، ص ٣٧ وما بعدها.

[٣] ابن جعفر محمد أبو جابر الأزكوي، الجامع،(تحقيق: عبد المنعم عامر ج١، ٢، ٣، جبر محمود الفضيلات ج٤، ٥)، وزارة التراث سلطنة عمان، ١٩٩٥م، ج٣، ص ٢٦٤.

وفي مسألة المقايضة يجيب سائله قائلا:" وأما ما ذكرت من رجل أخذ نخلا في أرض أخرى بنخل، أو أرضا بأرض، أو دارا بدار، أو طعاما بطعام، أو خادما بخادم، فإن ذلك لا بأس به ما لم يطلب فيه الفضل و لم يرب أهله أمرهم في ذلك، فإن الناس كانوا يفعلون ذلك، يأخذون أرضا بالكوفة ويأخذون مكانها أرضا بالمدينة، وأهل الطائف ومكة وما حولها من القرى يطلبون بذلك مرافقهم، ووطنهم أحب ما ملكوا فيه الأموال." [١]

وهو بذلك يرعى مصالح الناس وينظر إلى ما يصلح أحوالهم.

وقد أجاز الأخذ بشهادة النساء وحدهن، فيما يتعلق بأمور النساء كالرضاع، وعيوب النكاح كالعذراء. [٢]

حتى لا تضيع الحقوق، ولكي تتيسر مصالح الناس، إذ في عدم قبول شهادتهن وحدهن في هذه الأمور تعطل للمصالح، وفوات للحقوق.

وكان الإمام جابر يلاحظ مقاصد الإسلام في فتواه، ومن ذلك قوله في قوم مر بهم قوم آخرون وطلبوا منهم العون وكراء الدواب، أو استئجار حمالين، فأبوا أن يساعدوهم فساروا سيرا غير بعيد فماتوا جميعا بالجهد؟ أن هؤلاء القوم ضامنون لديتهم. [٣]

وذلك حفظا للنفوس، فلوا علموا أنهم لا يضمنون لتهاونوا ولما ساعدوهم، وفي تضمينهم حفظ للنفوس.

وفي مسألة أخرى سئل جابر عمن كان معه متاع لرجل أو رهن ومات الرجل فجأة وله عليه دين و لم يوص به، وهو يخاف إن أخبر الورثة بما عنده لصاحبهم أن يقبضوه ولا يؤدوه حقه، ولا بينة له عليه؟ فأفتى له بجواز أن يبيع ما له من متاع صاحبه ويأخذ منه حقه ثم يعطي الباقي لورثته. [٤]

وهو بذلك يريد أن يحفظ لصاحب الدين ماله، وهذا مقصد مهم من مقاصد الشرع وهو حفظ المال.

---

[١] جابر، رسائل، رقم ٢.

[٢] الخراساني، المدونة، ج٢، ص ٢٣٠.

[٣] الخراساني، المدونة، ج٢، ص ٣٠٠.

[٤] العوتبي، الضياء، ج١٦، ص ١٦٧، ١٧٢.

وهذه أمثلة تدل على أن الإمام جابر، كان يلاحظ المصالح وهو يفتي، ويأخذ نفسه بحفظ مقاصد الشريعة، كحفظ النفس والمال، و لم يكن يهمل النظر المقاصدي.

المطلب الخامس: سد الذرائع.

يعتبر العمل بسد الذرائع[١] بابا من أبواب الاجتهاد، وقاعدة كبيرة من قواعد التشريع. ويعتبر العمل بسد الذرائع أيضا من باب اعتبار المصالح، إذ من سد ذريعة فقد اعتبر في ذلك مصلحة معينة أراد ألا يفوتها. [٢]

وسد الذرائع المقصود به سد الذرائع الموصلة إلى الفساد، لأن المقصود بالذريعة ما يتوصل به إلى الشيء، وغلب استعماله عند الفقهاء على الذريعة الممنوعة.

وقد تفاوتت مناهج العلماء في العمل بسد الذرائع بين موسع ومضيق. والإمام جابر ممن عمل بسد الذرائع في اجتهاده.

ومن أمثلة ذلك:

أنه سئل عن الجمع بين ابنتي العم وابنتي الخال في الزواج هل يجوز؟ فذهب إلى كراهية ذلك. وعلله بقوله:" تلك القطيعة، ولا تصلح القطيعة." [٣]

فالإمام جابر كره لهم ذلك سدا لذريعة الوقوع في قطع الرحم التي أمر الله بأن توصل.

ويذهب الإمام جابر إلى تحريم الزواج بالمزنية التي زنى بها الرجل. [٤]

وذلك حتى لا يتخذ الزنى الحرام ذريعة للتوصل إلى النكاح الحلال، وهو معاملة للزاني بنقيض قصده، وهو يقطع على الزناة طمعهم في التزوج بعد الزنى، فمن فكر قبل الزنى أنه لن يتزوج بها، فإنه سيردعه ذلك عن اقتراف هذا الذنب.

وقد وروي عن الإمام جابر أنه قال في رجل تزوج امرأة لِيُحلِّها لزوجها وهو لا يعلم، قال:" لا يصلح ذلك إذا كان تزوجها ليحلها." [١]

---

[١] الذريعة: هي المسألة التي ظاهرها الإباحة وتوصل بها إلى فعل محظور. الشوكاني، إرشاد الفحول، ص ٤١١. وسد الذرائع هو: منع الوسائل المؤدية إلى المفاسد. زيدان، الوجيز في أصول الفقه، ص ٢٤٥.

[٢] بلتاجي، مناهج التشريع، ج٢، ص ٦٣٧ – ٦٣٨.

[٣] المسائل المعروضة من المجموع، ورقة ٣٦٢.

[٤] المسائل المعروضة من المجموع، ورقة ٣٦٥.

والقول بفساد نكاح المحلل هو معاملة بنقيض قصد المحلل السيء، فقد تزوجها بنية تحليلها لزوجها الأول. وفي ذلك سد لذريعة التعدي لحقوق الله، وتجاوز أحكام الشريعة، وحفظا للأنساب.

وقد مر في المرأة التي طلقها زوجها في مرض موته، والذي يسميه الفقهاء الطلاق في مرض الموت، أنها ترثه، لأن في ذلك إضرارا بها. وقد حكم بتوريثها،[٢] سدا للذريعة حتى لا يتخذه الأزواج ذريعة لحرمان زوجاتهم من ميراثهن، إذا علموا بوفاتهم، وهو معاملة له بنقيض قصده.

وعن أبي عبيدة عن جابر بن زيد أنه سأل عائشة عن الرجل يباشر امرأته في ثوب واحد وهو صائم؟ فقالت:" لا. فقال لها جابر: ألم يكن نبي الله عليه السلام يفعله؟ فقالت: إن النبي عليه السلام كان أملك لإربه منكم.[٣] قال أبو عبيدة عن جابر: إنما كَرِهَتْ ذلك رهبة أن يفسد صومه لأنه غير آمن على نفسه."[٤]

وتفسير الإمام جابر لما ذهبت إليه السيدة عائشة رضي الله عنها واضح، في سد الذريعة، خوف إفساد الصوم.

وإعمالا لمبدإ سد الذرائع أفتى الإمام جابر بمنع الرجل من التصرف في ماله إذا صار في حال يخشى فيه من الموت، ويضعف أمله في الحياة، فلا يجوز له في ماله إلا الثلث.[٥] وذلك خوف أن يضر بالورثة، وسدا لذريعة الإضرار بهم.

---

[١] ابن تيمية تقي الدين، الفتاوى الكبرى، دار الكتب العلمية بيروت، ج٦، ص ٨.

[٢] جابر، رسائل، رقم ١٧.

[٣] الحديث رواه: مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصوم، باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته، ج٢، ص ٧٧٧. مالك، الموطأ، كتاب الصيام، باب ما جاء في التشديد في القبلة للصائم، حديث ٦٤٦، ج١، ص ٢٩٣. النسائي، السنن، كتاب الصوم، القبلة للصائم، حديث ٣٠٨١، ج٢، ص ٢٠٤. أبو داود، السنن، كتاب الصيام، باب قبلة الصائم، حديث ٢٣٨٢، ج٢، ص ٣١١. أحمد، المسند، حديث ٢٤٢٠٠، ج٦، ص ٤٢. وقال ابن حجر في تلخيص الحبير: الحديث متفق عليه وله عندهما ألفاظ. ج٢، ص ١٩٤.

[٤] الخراسان، المدونة، ج١، ص ٢٥٦.

[٥] باجو، منهج الاجتهاد، ص ٥٩٠.

المطلب السادس: العرف.

يعتبر الأخذ بالعرف،[1] أي بما تعارف عليه الناس واعتادوا عليه في معاشهم، من مظاهر مرونة هذه الشريعة وصلاحها لكل زمان ومكان. إذ إن اعتبار عادات الناس في بناء الحكم الشرعي، أو تغيره حسب تغير العرف، يمثل حفظا لمصالح الناس، ورعاية للصالح في أمورهم.

وقد اعتبر الفقهاء العرف في مجالات مختلفة من اجتهاداتهم، فاعتبروه في مسائل النكاح، وفيما يخص ألفاظ الطلاق والظهار والعتق والأيمان، وفيما يتعلق بالمعاملات المالية، وتعامل الناس في قضاء حوائجهم، وسد ضرورات الحياة.

والإمام جابر من الفقهاء الذين أخذوا بالعرف في اجتهاداته، فهو أحيانا يترك الأمر للسائل وما تعارف عليه أهل بلده، أو يفتيه حسب العادة التي اتفق عليها الناس.

ومن بين تلك الأمثلة ما يلي:

أنه استند إلى العرف في عدم تحديد الصداق، وسئل هل فرض الله للنساء مهورا؟ قال:" لا أعلمه، إلا ما اصطلح عليه الناس بينهم." [2]

فالعرف السائد بين الناس في تحديد الصداق هو المعمول به، والذي يجب أن يترل عنده المستفتي.

وروي عن جابر أيضا في متعة النساء قوله:" ليس للمتعة حد معروف في قليلها ولا كثيرها وأن مرد ذلك إلى العرف." [3]

فتحديد المتعة لم يأت به النص، فأفتى بأنه عائد إلى العرف، فلكل قوم حساباتهم، على حسب معيشتهم وظروف الحياة عندهم يحددون مقدار المتعة، وأنه إذا تغير الحال اصطلحوا على مبلغ غيره.

والشيء نفسه بالنسبة إلى النفقة التي تدفع للمرأة المطلقة، فإن مردها إلى العرف عند الإمام جابر. [4]

---

[1] انظر العرف: زيدان، الوجيز في أصول الفقه، ص ٢٥٢.

[2] باجو، منهج الاجتهاد، ص ٥٧٥. من كتاب جابر، ٢٢.

[3] ابن القيم، زاد المعاد، ج٤، ص ١٤٦.

[4] ابن القيم، زاد المعاد، ج٤، ص ١٤٦.

لأن ذلك يختلف على حسب اختلاف الزمان والمكان، فمن مصلحة الناس ترك تقديرها إلى العرف.

وقد سأله أحد سائليه يوما عن عامل الحاكم إذا نزل بأرض قوم، هل يطعموه ويطعموا دابته من علفهم؟ فأجابهم:" فإن يكن ذلك من هيبة له فلا يصلح، وأحب إلي ألا يرزؤوا مرزئة تضرهم، فأما علف الدابة إذا نزل بهم فإنما ذلك بمنزلة سواء، فدع الريبة وخذ بالعارف." [1]

فهو قد أحالهم وما تعارفوا عليه في أمر التعامل مع عمال الحاكم، حتى لا يتضرروا.

وسئل عن رجل زوج ابنته على ألف درهم في خادم، وألف درهم في جهاز، وألف درهم تركة، فبلغ ابنته فرضيت وقالت: لم آذن لأبي أن يترك شيئا؟ قال: لها أن تترك ما صنع أبوها إذا كان ذلك صنيع أهل بلادها، وهو جائز. [2]

والمهم من هذه الحادثة إحالتهم إلى العرف السائد في بلدهم، وهذا ما تدل على عبارته: " صنيع أهل بلادها."

فالإمام جابر بن زيد من خلال هذه الأمثلة يأخذ بالعرف، ويرجع إليه فيما مصيره العرف، وهو ما تعارف عليه الناس مما لم يخالف الشرع.

---

[1] جابر، رسائل، رقم ٩.

[2] الخروصي، جوابات جابر، ص ٨٧.

الفصل الثالث

المقارنة بين منهج الإمام جابر ومناهج الفقهاء

المبحث الأول: فقهاء الصحابة.

المبحث الثاني: فقهاء التابعين وأئمة المذاهب.

المبحث الثالث: تلاميذ الإمام جابر وفقهاء مدرسته.

تمهيد:

بعدما فرغ البحث من عرض منهج الاجتهاد الفقهي للإمام جابر، والكشف عن طريقته في استنباط الأحكام الشرعية، وتبين أنه يأخذ بالكتاب والسنة والإجماع، وأنه يجتهد في إطار أقوال الصحابة والقياس وغيرها من مصادر الاجتهاد التبعية.

وعليه فيكون هذا الفصل لعقد المقارنة بين منهج الإمام جابر ومناهج الفقهاء، حتى يتبين إلى أي المدارس الفقهية يصنف الإمام جابر، وأي الفقهاء تأثر به، وأيهم أثر فيه.

وقد اختار الباحث أن تكون المقارنة مع ثلاثة من فقهاء الصحابة هم عمر بن الخطاب والسيدة عائشة، والبحر ابن عباس، لثلاثة أسباب:

أولا: لأن المقارنة يجب أن تكون محددة، حتى لا تضيع الدراسة بمقارنات عديدة، فلا تجني الثمرة المرجوة.

وثانيا: لأن هؤلاء الصحابة ممن تأثر الإمام جابر بمنهجهم، في قليل أو كثير، فالمقارنة معهم تبين أوجه الشبه والاختلاف.

وثالثا: لأن المادة العلمية موجودة فيما يخص منهج هؤلاء الصحابة، فلا يكون من عمل الباحث إلا المقارنة واستخلاص النتائج.

وأما فيما يخص القسم الثاني من المقارنة، فإن الاختيار كان لفقيهين من التابعين، الإمام الحسن البصري والإمام إبراهيم النخعي، وإمام من أئمة المذاهب الفقهية، وهو الإمام الشافعي. وكان الاختيار لأسباب ثلاثة:

أولا: لأن الحسن البصري كان معاصرا له، وكان يمثل مدرسة البصرة الفقهية معه، فالمقارنة معه تبين أوجه التأثر بينهما.

ثانيا: كون الإمام إبراهيم النخعي تابعيا، ومن فقهاء مدرسة الكوفة، ومعاصرا لجابر.

ثالثا: كون الإمام الشافعي كما يقول علماء تاريخ التشريع، هو الجامع بين مدرستي الأثر والرأي، وهو زيادة على ذلك صاحب مذهب فقهي، والمقارنة بين منهجه ومنهج جابر لبيان أوجه الوفاق بين المنهجين.

وفي القسم الثالث، تكون المقارنة بين منهج الإمام جابر ومنـــهج فقهـــاء المدرســـة الفقهية الإباضية، أي أتباع الإمام جابر، وذلك لأن الإباضية يعتبرون الإمام جـــابرا إمـــام مذهبهم، ومؤسسه الأول، ويكون من هدف المقارنة إثبات علاقة التأثر والتأثير. وقد اختار الباحث تلميذ الإمام جابر أبا عبيدة، مع المقارنة بين منهج الإمام جابر ومنـــهج الاجتـــهاد عموما عند الإباضية.

المبحث الأول: فقهاء الصحابة.

المطلب الأول: منهج عمر بن الخطاب.

المطلب الثاني: منهج عائشة أم المؤمنين.

المطلب الثالث: منهج عبد الله بن عباس.

المطلب الأول: منهج عمر بن الخطاب.

لقد كان عمر بن الخطاب τ شخصية مميزة، وفقيها فريدا، وتميز بعدة خصائص في منهجه وسيرته العلمية عن باقي الصحابة. ولقد كان لتبوئه منصب الخليفة بعد أبي بكر الصديق أثر في توجهه العام، فقد كان يفتي بصفته حاكما على المسلمين، وبصفته مجتهدا من فقهاء الصحابة.

ومما ميز عمر τ عن غيره من الصحابة، أنه اجتهد في حضرة الرسول الكــريم ρ، بل كان النبي ρ يستشيره في بعض الأمور، وقد شهد له ρ بأن الحق يجري على لسانه.

وكان مستشار الخليفة الأول، أبا بكر الصديق τ، يعرض عليه المسألة ويطلب منه رأيه. وتميز بفكره وآرائه السديدة، حتى لقد نزلت بعض آي القرآن بموافقته.

ولعلمه وقوة شخصيته تأثر به كثير من الصحابة وفقهاء التابعين، وذهبوا مذهبـــه في كثير من المسائل، واتبعوا طريقته في الاجتهاد، حتى صارت طريقته مدرسة متبعة. [1]

منهج الاجتهاد عند عمر:

تميز منهج عمر بن الخطاب بعدة خصائص، يعرض البحث لأهمها على سبيل الإجمال لا التفصيل.

١- عمله بالكتاب والسنة، والتزامه بالنصوص:

ليس من المميز أن يعمل عمر بن الخطاب بالكتاب والسنة، وهما مصدر الأحكـــام الشرعية، لكن المميز لفقه عمر طريقة إثباته النصوص، وفهمه واستعماله لها.

أما نصوص الكتاب فهي لا تحتاج إلى إثبات، فهي ثابتة بالتواتر المفيد لليقين، ولكن طريقة فهم نصوص الكتاب يقع حولها الاختلاف.

فأما نصوص السنة فثمة تتميز مناهج الفقهاء، وقد نقلت عن عمر مـــسائل فقهيـــة وقضايا استخلص منها العلماء منهجه. ومما تميز به:

---

[1] الخن محمد معاذ بن مصطفى، اجتهادات الصحابة، ط١، دار الإعلام الأردن، ٢٠٠٢م، ص ١١١ – ١١٢.

- أنه كان يتشدد في قبول الرواية، ويتأكد من صدق الخبر قبل أن يتجه إلى العمـــل بـــه، وأول هذه الأمور التي يتأكد منها عدالة الراوي، وسوابقه في الإسلام، وصدق نيته وقوة ذاكرته.[١]
- ثم بعد ذلك يعرض الخبر على الأصول المقررة عنده في القرآن والسنة، فإن وافقه أخذ به وإلا رفضه مهما يكن من حدثه به.[٢]
- وكان يعرض مضمون الخبر أيضا على الفكرة العقلية العامة المأخوذة من ظروف العصر وعاداته، كنوع من التثبت العقلي لصدق الخبر.[٣]
- وأحيانا يجد عمر أن الموقف يتطلب شهادة أخرى تؤازر شهادة راوي الخبر، وكان يهدد راوي الخبر بعقاب إن لم يشهد معه شخص آخر بصحة الرواية.[٤]

كل ما سبق يؤكد أن عمر كان يهدف إلى التثبت من الخبر حتى يطمئن له، ثم بعد ذلك إن ثبت يعمل به ويرضخ لحكمه. ولا يعني ذلك تشكيكه في عدالة راوي الخبر، بـــل لوجود احتمال النسيان أو التوهم أو عدم الفهم الصحيح لمضمون الخبر.[٥]

٢ - جمع الفقهاء واستشارتهم:

لقد كان عمر يدعو فقهاء الصحابة إذا أعيته المسألة، واحتاجت إلى تبـــادل الآراء، وهذا تطبيق عملي لما يسمى بالاجتهاد الجماعي، وربما يتفق الصحابة على رأي واحد، وربما اختلفوا، وفي كل ذلك كان عمر يأخذ بما اطمأنت إليه نفسه.[٦]

٣ - القياس:

ثبت من خلال تتبع اجتهادات عمر أنه رجع إلى القياس، واستعمله طريقة من طرق الاجتهاد لتعرف الحكم الشرعي.

---

[١] بلتاجي، منهج عمر، ص ٧٠.
[٢] بلتاجي، منهج عمر، ص ٧٠.
[٣] بلتاجي، منهج عمر، ص ٧١.
[٤] بلتاجي، منهج عمر، ص ٧٢.
[٥] بلتاجي، منهج عمر، ص ٧٣.
[٦] الخن، اجتهادات الصحابة، ص ١١٧.

و لم يكن عمر وهو يستعمل القياس مدركا لتفاصيله الدقيقة المعروفة عند الأصوليين. ولكن يحمل الأشباه على بعضها، ويحكم على المسألة بمثل نظائرها. [١]

٤- عمل عمر بالمصلحة:

يعتبر العمل بالمصلحة من مميزات فقه عمر، فقد طبعت آراءه الفقهية، وكثيرا ما يغير حكمه في المسألة أو يحكم في مسألة، بمقتضى المصلحة ولأجلها.

وهو يستند إلى المصلحة في تطبيق النص، ويراعيها في المسائل التي لم يأت بها نص.

ويلاحظ في فقه عمر أيضا مراعاته للمصلحة العامة، وترجيحها على المصلحة الخاصة إذا تعارضتا، ذلك أنه كان في أغلب أحواله يصدر آراءه بصفته الحاكم الذي يرعى مصالح الناس ويحفظ لهم حقوقهم. [٢]

٥ - سد الذرائع:

العمل بسد الذرائع من باب مراعاة المصالح، ولذلك فهو في فقه عمر كثير، فكان τ يلاحظ ما يؤول إليه الفعل، فإن كان في غالب أحواله سيؤدي إلى الوقوع في الفساد أو وقوع الضرر فإنه يمنع عنه سدا لباب الفساد. [٣]

هذه ملاحظات وسمات عامة عن منهج سيدنا عمر τ، وهي وإن كانت مختصرة إلا أنها تعطي صورة عن منهجه العام.

---

[١] بلتاجي، منهج عمر، ص ٤٥٠ — ٤٥١. الخن، اجتهادات الصحابة، ص ١١٨.

[٢] بلتاجي، منهج عمر، ص ٤٦٠، ٤٦٦،٤٦٣. الخن، اجتهادات الصحابة، ص ١١٨ — ١١٩.

[٣] بلتاجي، منهج عمر، ص ٤٦٨. الخن، اجتهادات الصحابة، ص ١١٩.

ملاحظات:

مع أن الإمام جابرا لم يلق سيدنا عمر ليأخذ عنه، فقد ولد في خلافته، إلا أنه قـــد تأثر بفتاواه وأقضيته فتتبعها وعمل بها. وقد ظهر تأثر الإمام جابر بمنهج عمر τ في:

- التمسك بنصوص الكتاب والسنة في استنباط الأحكام، وفهم النصوص في إطار مقاصد الشرع، فهما يتجهان إلى روح النص، ويعللان الأحكام.
- التشدد في قبول الرواية، والاتفاق في عرض السنة على الأصول المقررة، وعدم الاكتفاء أحيانا بناقل واحد.
- العمل بالقياس ، والمصلحة كثيرا.
- الأخذ بمبدأ سد الذرائع في الاجتهاد.
- وظهر تأثره بمنهج عمر أيضا في الترجيح بفتاواه أحيانا.

المطلب الثاني: منهج عائشة أم المؤمنين.

هي عائشة بنت أبي بكر الصديق τ، زوج النبي ρ وأم المؤمنين، احتلت مكانة رفيعة بين العلماء من الصحابة والتابعين وكانت مرجعا لهم في كثير من القضايا لاسيما تلك التي تخص الشؤون العائلية وحياة الرسول ρ الخاصة في بيته.

وقد تميزت السيدة عائشة رضي الله عنها بشخصية علمية فريدة، وبآراء فقهية، حفظتها لنا المصادر الفقهية. [1]

منهج السيدة عائشة: [2]

١- القرآن:

يشكل القرآن وأحكامه الركن الأساسي الذي اعتمد عليه علماء الصحابة في فتاواهم، وكانت عائشة رضي الله عنها كذلك، فإنها كانت إذا سئلت عن شيء لجأت إلى القرآن فإن وجدت فيه الحل لم تتعداه إلى غيره، وتميزت أيضا باستدلالها الكثير بالقرآن، وفهمها الدقيق لمعاني الآيات.

٢- السنة:

باعتبار منزلة السيدة عائشة من الرسول ρ زوجة له، وبحكم هذا القرب فقد كانت تمثل أحد المصادر الثرية للسنة النبوية، وهي أحد المكثرين من رواية الحديث.

وقد ساعدها هذه الثروة على الإكثار من الفتوى، وكانت بذلك موضع ثقة كبار الصحابة.

وقد ردت عائشة بعض الأحاديث النبوية لعدم اتفاقها مع ما حفظته من سنة رسول الله قولا أو عملا، وخاصة أفعاله ρ فقد كانت شاهدة عليها وقد تختص وحدها أحيانا بذلك.

---

[1] الطريقي، تأريخ التشريع، ص ١٣٧ — ١٣٨.

[2] انظر منهج عائشة: الحميدان، فقهاء الصحابة المكثرون من الفتوى ومناهجهم الاجتهادية، مجلة جامعة أم القرى، السنة الرابعة، عدد ٦، ١٩٩٢م، ص ١٥ — ١٧.

وقد ترد الحديث لعدم توفره على شرط القبول عندها، أو يخالف المعلوم والثابت عندها مسبقا.

ومن ذلك ردها للحديث الذي يقول بقطع المرأة صلاة الرجل وهي أمامه، وأيدت اعتراضها بفعل الرسول ρ .

٣- الرأي والاجتهاد:

يلاحظ في فتاوى أم المؤمنين عائشة أنها مبنية على جلب المصالح ودرء المفاسد، وقد كانت حريصة على الاستدلال لآرائها بتفهم معاني النصوص والبحث عن علل الأحكام.

فرأيها بعدم وجوب الوضوء من حمل الجنازة مثلا مبني على عدم وجود المبرر والعلة الشرعية التي يتطلبها الوضوء، فلمس العيدان ذاتها لا يؤدي إلى نقض الوضوء.

ملاحظات:

لقد كان لتردد الإمام جابر على السيدة عائشة رضي الله عنها، أثر في منهجه واختياراته الفقهية. ولقد أخذ عنها كثيرا من السنة العملية للرسول ρ. وظهر تأثره بها في:

- جعل القرآن أساس التشريع، وكثرة الاعتماد عليه في الفتوى، ورد النصوص والأدلة إليه.
- كثرة الاستدلال بالسنة العملية للرسول ρ.
- الاتفاق في نقد بعض الأحاديث لمخالفتها نصا قطعيا، أو عدم اتفاقه مع ما روي عن الرسول ρ.
- البحث عن علل الأحكام في تفسير النصوص، وكون فتاواهما مبنية على جلب المصالح ودرء المفاسد.

المطلب الثالث: منهج عبد الله بن عباس.

هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ρ. وقد حنكه الرسـول حين ولد ودعا له: "اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل".[١]

وقد أوتي ابن عباس ذاكرة قوية وفهما وذكاء وقادا، حتى شهد له كبار الصحابة بذلك فقال فيه عمر:" والله إنك لأصبح فتياننا وجها، وأحسنهم عقلا، وأفقههم في كتاب الله." [٢]

وتميز أيضا بقوة الحجة، ففي مناظراته الفقهية سرعة البديهة وبلاغة القول، حتى قال فيه طاووس:" أدركت نحوا من خمس مائة من الصحابة إذا ذاكروا ابن عباس فخالفوه، فلم يزل يقررهم حتى ينتهوا إلى قوله، هذا مع أنه من صغار الصحابة..." [٣]

وقد تأثر في ذلك بابن عمه علي بن أبي طالب، فله رسوخ في العلم وفقه في الـدين كبير. [٤]

منهج ابن عباس:

١- القرآن:

اشتهر ابن عباس بغزارة علمه في القرآن وعلومه وتفسيره، وكان يلقـب بترجمـان القرآن. وهذه القدرة العلمية أفادته كثيرا في الغوص على المعاني الدقيقة للنصوص والاستفادة منها في إيجاد حلول للمسائل التي يسأل عنها.

ومع تمسكه بالنصوص القرآنية فإنه كان يتجه إلى تفهم معـاني هـذه النـصوص وتفسيرها بما يعتقد أنه مقصد الشارع.

وقد ظهر ذلك جليا في موقفه من تفسير معنى الولد في ميراث الأخت مع البنـت، فقد ذهب إلى أن المقصود بالولد الذكر والأنثى، وقال بأن الأخت لا تـرث مـع وجـود الولد.[٥]

---

[١] أخرجه البخاري ومسلم في فضائل ابن عباس.

[٢] الخن، اجتهادات الصحابة، ص ١٢١.

[٣] الخن، اجتهادات الصحابة، ص ١٢٢.

[٤] الطريقي، تأريخ التشريع، ص ١٤٠ – ١٤١. الخن، اجتهادات الصحابة، ص ١٢١ – ١٢٢.

[٥] الحميدان، فقهاء الصحابة، ص ٢١ – ٢٢. الخن، اجتهادات الصحابة، ص ١٢٤.

فهو يميل كثيرا إلى التعليل للأحكام ورغم ذلك فهو يرى عدم صرف النص عن ظاهره إلا بدليل أقوى منه.

٢- السنة:

يعد ابن عباس من كبار المحدثين عن رسول الله ρ، والمكثرين من الرواية عنه. هذه المعرفة بالسنة مكنته من الإفتاء وإعطاء الحلول لأغلب المشاكل التي واجهته.

فهو لم يتشدد في رواية السنة كما يفعل عمر وعلي، ولعل حاجته إلى التعلم في أول مراحل حياته العلمية دفعته إلى ذلك. ورغم ذلك فهو لم يقبل كل ما يروى إليه، فهو يجتهد أحيانا في تعرف علة الحكم والمقصد.[١]

٣- الرأي والاجتهاد:

كان ابن عباس من كبار مجتهدي عصره، حتى إن كبار الصحابة يدعونه أحيانا ليأخذوا رأيه في مسألة معروضة. لذلك من المؤكد أنه استعمل طرق الاجتهاد الأخرى غير النصوص لتعرف الحكم الشرعي.[٢]

وكون ابن عباس من صغار الصحابة جعله يأخذ بقول مجتهدي كبار الصحابة، كأبي بكر وعمر وعلي، وهو في منهج الأخذ بالأخبار والآثار يعرضها على قواعد اللغة العربية وأساليب كلام العرب. ويعرضها أيضا على القواعد العامة في الشريعة الإسلامية.[٣]

وقد ساعدته معرفته الجيدة بلغة العرب وفهمه العميق لمقاصد الدين للتعرف على روح الشرع وحكمة الشارع في كل مسألة تعرض عليه، ويتعرف على الصحيح من السقيم من الأخبار والآثار التي تنقل إليه.

وقد استعمل ابن عباس القياس وأجراه في فتاواه، وأنكر على زيد بن ثابت τ مخالفته للقياس في مسألة الجد مع الإخوة، فقال: ألا يتقي الله زيد! يجعل ابن الابن ابنا، ولا يجعل أبا الأب أبا. وهذا محض القياس. وكذلك عمل بالمصلحة، وظهر من خلال فروع كثيرة.[٤]

---

[١] الحميدان، فقهاء الصحابة، ص ٢٣ – ٢٤.. الخن، اجتهادات الصحابة، ص ١٢٤.

[٢] الحميدان، فقهاء الصحابة، ص ٢٤.

[٣] الخن، اجتهادات الصحابة، ص ١٢٥ – ١٢٦.

[٤] الخن، الجتهادات الصحابة، ص ١٢٦ – ١٢٧.

ملاحظات:

لقد تأثر الإمام جابر بشيخه ابن عباس تأثرا واضحا، وبعد عرض منهجهما تبين ما يلي:

- كما كان ابن عباس ترجمان القرآن، عالما بتفسير آياته وبيان معانيه، فجابر قد أخذ من ذلك بنصيب وافر وتبين أن له معرفة بالتفسير وعلما بمعاني الأحكام.
- هذه المعرفة الواسعة بالقرآن جعلت ابن عباس متمسكا بالقرآن يستدل به كثيرا ويلجأ إليه أولا في كل مشكلة أو مسألة مطروحة. والإمام جابر متمسك بعمومات القرآن ونصوصه الواضحة، ويكثر الاستدلال به، ويعطي قوة لأوامره ونواهيه، ويجعله أصل الأدلة كلها.
- لابن عباس معرفة بلغة العرب أيضا، وأساليب كلامهم، وقد ظهر ذلك في اجتهاداته وترجيحاته. وجابر تميز أيضا بمعرفته لغة العرب وقد تبين ذلك جليا في فتاواه.
- رغم أن ابن عباس كما عرف عنه أنه من المكثرين من رواية الحديث، وبدأ في مرحلة مبكرة جمع الحديث من كبار الصحابة، إلا أنه لم يكن يقبل كل ما كان يروى له، وكان له ميزان خاص في قبول الحديث الشريف وآثار الصحابة التي تروى له. وقد ظهر من خلال البحث أن لجابر منهجا يقرب من منهج شيخه ابن عباس في عرض الحديث على الأصول الثابتة، قرآنا أو سنة ثابتة أو قاعدة شرعية كلية أو قاعدة لغوية، ولعل ذلك من نتائج التلمذة.
- وتبين من خلال عرض منهج ابن عباس نزعته العقلية، ونَهْجه طريقة التعليل في الأحكام، ومن ذلك أخذه بالقياس والمصلحة وغيرها من مصادر الاجتهاد. وللإمام جابر نفس النزعة العقلية، والكثرة من التعليل وأخذه بمصادر الاجتهاد.

إن الإمام جابر بن زيد قد أخذ من الصحابة الذين لقيهم وتأثر بهم ضرورة الاجتهاد وأنه السبيل لحل مشاكل المسلمين، وأن الاجتهاد مبني في الأساس على نصوص الكتاب والسنة، والفهم الصحيح للواقع ومراعاة مصالح الناس.

المبحث الثاني: فقهاء التابعين وأئمة المذاهب.

المطلب الأول: منهج الحسن البصري.

المطلب الثاني: منهج إبراهيم النخعي.

المطلب الثالث: منهج الإمام الشافعي.

المطلب الأول: منهج الحسن البصري.

الحسن بن يسار البصري، من كبار علماء التابعين، وعُبَّادِهم، وقد دعا له عمر بن الخطاب يوما وهو صبي في يديه:" اللهم فقهه في الدين وحببه إلى الناس."

بدأ الحسن حياته العلمية من خلال وجوده بالمدينة وكان أول الصحابة الذين أخذ عنهم زيد بن ثابت τ، وقد كان الحسن يغزو من شبابه.

استقر الحسن أخيرا بالبصرة حيث اتخذها مقرا له واستمر في تحصيله العلمي مع من لقيهم من الصحابة في البصرة.

لقد كان الإمام الحسن البصري، أحد العلماء المشهود لهم بالعلم، وكان عالما جامعا، بارعا في كل علوم الدين، حتى قال حميد ويونس بن عبيد:" قد رأينا الفقهاء فما رأينا منهم أجمع من الحسن." وقد استفاض ثناء العلماء عليه، وأنه كان أعلم أهل زمانه وقال فيه الشعبي:" ما رأيت من أهل تلك البلاد رجلا قط أفضل من الحسن". وكان علم الفقه أبرز العلوم التي نبغ فيها الحسن رحمه الله وتميز به، حتى شهد له العلماء بالسبق فيه والتقدم، فقال قتادة:" ما جالست فقيها قط إلا فَضَلَ الحسن عليه."[١]

خصائص فقه الحسن: [٢]

من منهج الإمام الحسن أنه كان يميل إلى النصوص، وخاصة نصوص الحديث النبوي، شديد الوقوف على ما صح عنده من عمل الصحابة، وبجانب هذا التمسك الشديد بالنصوص الحديثية، فإنه كان يقول بالقياس والعرف والاستحسان، وهو بنفسه يصرح بالقول بالرأي: حين سأله أبو سلمة:" ما تفتي به الناس أشيء سمعته أو شيء تقوله برأيك؟ قال: لا والله ما كل ما نفتي به سمعناه ولكن رأينا خير لهم من رأيهم لأنفسهم."

هذه كانت أصوله ومنهجه العام، تمسك بنصوص الحديث، مع قول بالرأي والاجتهاد.

---

[١] الحميدان، الحركة الفقهية البصرة، ص ٣٩ – ٤٢. قلعه جي محمد رواس، موسوعة فقه الحسن البصري، ط١، دار النفائس بيروت، ١٩٨٩م، ج١، ص ١٩ – ٢٣.

[٢] انظر خصائص منهج الحسن في: قلعه جي، موسوعة فقه الحسن، ج١، ص ١٩ – ٢٣. الجغبير، الحسن البصري، ص ١٢٤ – ١٢٨.

وفي فقه الحسن ميزة منهج الدور الأول من عهد الصحابة، أي كان يشبه في منهجه منهج الصحابة المعروف في الدور الأول الفقهي، تمسك بالنصوص مع معرفة تامة بمقاصد الشرع، ومراعاة للمصالح، وقياس المسائل المستجدة على المسائل الثابتة المعروفة حكمها نصا.

أضف إليه أن منهج ابن مسعود في التفكير الفقهي يماثل منهج الحسن، حيث إن الحسن قد أخذ من تلاميذ ابن مسعود والتقى بهم، أي إنه يتلمس دائما مقاصد الشارع ويتوجه نحوها في الأحكام، وطالما هو كذلك فإنه لا يحتاج في كل مسألة إلى نص مأثور عن الشارع، بقدر ما يحتاج إلى معرفة مقصد الشارع الذي يبغي تحقيقه من الحكم فيقيس مالا نص عليه على ما ورد فيه النص.

ولقد أثرت شخصية الحسن في الزهد، في منهجه الفقهي، فقد كانت اجتهاداته مبنية على العاطفة نحو الناس، وإعذارهم، فهو أحيانا يلتزم حكما لنفسه ويفتي غيره بخلافه، وقد يساير بعض مظاهر الحياة العامة ومتطلباتها المتجددة فتراه يجيز لعب الصبيان بالجوز والبيض. وكان يوسع على الناس في مجال الأمور التي لابد من التوسع فيها، فقد قال له أحد البقالين: إن الصبيان يأتونني ببيضتين مكسورتين يأخذون مني صحيحة واحدة، فقال له: ليس من بأس.

وكان في فقه الحسن مراعاة واضحة للعرف، ويستمد بعض جزئيات فقهه من المجتمع ويعالجها على أسلوب التكريه لا على سبيل التحريم، وكان يوسع باب الكراهة ولا يقول بالتحريم إلا بما نُص عليه.

وقد كان لشخصية الحسن المربي والمعلم الذي يتدرج في تفهيمه الشرع للناس، فهو حريص على تربيتهم لا على محاسبتهم وعنده ميل طبيعي للرحمة على الناس.

وقد تميز الإمام الحسن البصري بمجموعة من الآراء الفقهية التي خالف بها غيره من فقهاء عصره، وكانت له نظرة متميزة للفقه، فإنه أجاب سائله يوما عندما سأله عن الفقهاء:" هل رأيت فقيها قط، إنما الفقيه الزاهد في الدنيا البصير بدينه المداوم على عبادة ربه."

كل هذا يجعل من الإمام الحسن فقيها في مصاف الفقهاء أصحاب المدارس الفقهية.

ملاحظات:

لقد تميز عصر الإمام جابر بنشوء المدارس الفقهية وكان الفقه في هذا العصر قد انتعش، وَوُجِد فقهاء اشتغلوا به حتى صيروه علما له حلقاته ورجاله.

ولذلك ليس من الغريب أن يكون في هذا العصر مجتهدون لكل واحد طريقته ومنهجه في الاجتهاد الفقهي، وله آراؤه الخاصة التي انفرد بها.

والإمام جابر من كبار التابعين وفقيه مجتهد، عاصر الإمام الحسن البصري، وأسسا معا مركز البصرة العلمي، وتعاونا في القيام بمهمة الإرشاد والفتوى وتكوين فقهاء يخلفونهم في هذه المهمة.

وقد ظهر من خلال عرض منهجيهما أنهما يتفقان في التمسك بالنصوص، وأن نصيبهما من الحديث والرواية كبير، ويتجهان أيضا إلى تفهم معاني النصوص.

وقد أخذ الإمام جابر وتأثر في منهجه بشيخه ابن عباس، وأما الإمام الحسن فقد أخذ ذلك عمن التقى بهم من الصحابة ومن تلاميذ ابن مسعود الذين لقيهم، فكل منهما قد تنوعت مشاربه.

ولذلك فإن التشابه ظاهر بين المنهجين، فكل منهما تمسك بالنصوص، ونحى نحو التعليل والتفسير المقاصدي لها، وقد أخذا بمصادر الاجتهاد كالقياس والمصلحة والعرف.

ومن هنا فإن البحث يقرر أن نسبة المنهج لفقيه معين يكمن في مجموع الاختيارات التي يختارها في تفاصيل المنهج، وليس فقط في الأخذ بأصول الأدلة المعروفة، رغم أن في التعامل مع هذه الأصول أيضا تختلف الأنظار، وفي الإكثار من استعمال مصدر أكثر من غيره.

المطلب الثاني: منهج إبراهيم النخعي.

إبراهيم بن زيد النخعي، ولد في أواخر النصف الأول من القرن الأول الهجري، أدرك بعض الصحابة، لكن معظم علمه أخذه عن كبار التابعين بالكوفة. وقد نشأ إبراهيم في وسط علمي، فعمه علقمة بن قيس وخاله الأسود بن يزيد النخعي، ونشأ في عصر كانت الكوفة فيه مركزا علميا، يعج بحلقات العلم والعلماء، فتهيأت له كل الأسباب ليكوّن لنفسه مركزا قياديا في الكوفة من الناحية العلمية، وقد قال فيه ابن جبير:" أتستفتوني وفيكم إبراهيم."

وقد أسهم النخعي في تكوين جيل من العلماء كان لهم دور في مركز الكوفة العلمي، فقد تتلمذ على يديه عدد من كبار العلماء المشهورين، منهم: حبيب بن أبي ثابت ومسماك بن حرب والحكم والأعمش وحماد بن أبي سليمان شيخ إمام المذهب الحنفي أبي حنيفة النعمان. [1]

ولقد أوتي النخعي علما بكثير من علوم الشريعة، فلقد كان عالما بالقرآن وعارفا بقراءاته وتفسير آياته، وكان أيضا من أصحاب الحديث، حتى قال فيه الأعمش:" كان إبراهيم صيرفيا في الحديث." وطبعا كان فقيه الكوفة بلا منازع.

وكان الإمام النخعي شديد الاتباع لأستاذه علقمة، ومن المعروف أن علقمة هو التلميذ الملازم لعبد الله بن مسعود وقد كان شديد التأثر به، لذلك يعتبر فقه النخعي وثيق الصلة بفقه ابن مسعود. [2]

منهج النخعي الفقهي:

١- القرآن:

القرآن الكريم هو المصدر الأول للفقه عند النخعي، فهو يرد الأحكام الفقهية إلى آياته ما وسعه الرد، ولا يخرج عنها إلى غيرها إلا أن يفتقد الحكم فيها، وفي ما أثر عنه من آراء فقهية دليل على ذلك.[3]

---

[1] الحميدان، الحركة الفقهية الكوفة، ص ١٠٦ – ١٠٧.

[2] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج١، ص ١٧١ – ٢٠٥.

[3] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج٢، ص ٩٨٢.

وفي فقه النخعي أن الخاص هو كل لفظ وضع لمعنى معلوم على الانفراد، وهو لا يحتمل بيان التفسير لكونه بينا بنفسه، ولذلك قرر أن فرائض الوضوء هي ما ذكره الله تعالى في سورة المائدة، والخاص لا يحتمل الزيادة، وكل زيادة عليه تعتبر نسخا، ولابد للناسخ من أن يكون في درجة المنسوخ في القوة، ولذلك لا يُبَيَّن الخاصُّ بحديث الآحاد.[1]

ومن الخاص الأمر، وهو لا يقتضي التكرار، لأن التكرار معنى زائد على الفعل، فمدعي الزيادة يحتاج إلى دليل، واتضح ذلك من خلال الفروع، ولذلك قال إن المتيمم يصلي في تيممه ما شاء من الفرائض والنوافل ما لم يحدث.[2]

والعام مستغرق جميع ما يصلح له، وهو يوجب الحكم فيما تناوله قطعا، كالخاص، ولذلك لا يجوز النخعي تخصيصه بدليل ظني، كخبر الآحاد والقياس، فلا يباح قتل القاتل أو المرتد في غير الحرم إذا لجأ إلى الحرم حتى يخرج منه.

فإذا تعارض الخاص مع العام، فإما أن يكونا قد وردا في آن واحد، أو يكون أحدهما قد تقدم على الآخر، فإن وردا في آن واحد فإن الخاص يخصص حكم العام، ويبقى حكم العام منحصرا فيما عدا أفراد الخاص، وإن تأخر واحد من الخاص أو العام عن الآخر، كان المتأخر ناسخا للمتقدم سواء كان المتأخر هو الخاص أو العام، فإن كان المتأخر هو الخاص فإنه ينسخ من حكم العام بالقدر الذي يتناوله، وإذا كان المتأخر هو العام نسخ الخاص بأكمله.[3]

٢- السنة:

والسنة هي المصدر الثاني للفقه عند النخعي، يرد إليها الأحكام الفقهية إن لم يجدها في كتاب الله تعالى، ويفسر بها آياته، والشواهد على ذلك كثيرة في فقهه.

والإمام النخعي ممن يحتج بالحديث المرسل، وكان هو وسائر التابعين يرون الاحتجاج بالحديث المرسل كالحديث المسند، ولا يفرقون بينهما ما دام مرسله ثقة.

---

[1] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج٢، ص ٩٨٣.

[2] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج٢، ص ٩٨٥.

[3] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج٢، ص ٩٨٧ – ٩٨٨.

وكان النخعي نفسه يرسل الحديث، ويكثر من الإرسال، ومع ذلك فإن أهل الحديث يعدون مراسيل النخعي صحاحا.[١]

والنخعي يرى أن الحديث الآحاد من الأدلة الظنية، وإذا تعارض ظني مع قطعي قدم القطعي على الظني، ولذلك فإنه إذا تعارض حديث الآحاد مع قاعدة مطردة لا وجه للتوفيق بينهما، فإن النخعي يقدم العمل بالقاعدة على العمل بالحديث. ومن هنا ترك العمل بحديث المصراة مع صحته، لمخالفته قياس الأصول.

وكان النخعي أيضا لا يعمل بخبر الواحد فيما تعم به البلوى، لأن ما تعم به البلوى من شأنه أن يتكرر وقوعه كثيرا، وهذا مدعاة لكثرة السؤال عنه، وما يكثر السؤال عنه يكثر الجواب عليه، فيقع به التحديث كثيرا، فإن لم يبلغ الخبر فيما تعم به البلوى درجة الاستفاضة دل ذلك على فساد أصله، ولذلك لم يأخذ بحديث الجهر بالبسملة في الصلاة.[٢]

٣- أقوال الصحابة:

ليس غريبا أن يكون النخعي شديد الاتباع لأصحاب رسول الله، حتى إنه لا يفارق في فتاواه أقوالهم، مصرحا بنسبتها أحيانا ومغفلا ذلك في أحيان أخرى.

وكان النخعي إذا حظي بمسألة فيها رأي عمر وابن مسعود تمسك بها ولم يغادر حكمها، فإذا اختلف اجتهادهما قدم رأي ابن مسعود، لأن ابن مسعود عاش أوضاع العراق عمليا.[٣]

٤- الإجماع:

وإذا كان النخعي يعتبر الحكم الذي اتفق عليه عمر وابن مسعود حجة لا يتجاوزها، فمن باب أولى أن يعتبر إجماع آراء الصحابة على حكم مسألة معينة حجة أيضا، فالإجماع عنده حجة إذا ثبت.

ومسلك الإجماع عند النخعي غير واضح شأنه في ذلك شأن جميع معاصريه من علماء عصره، لأن معنى الإجماع لم يكن محررا بعد.[٤]

---

[١] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج٢، ص ٩٨٩ – ٩٩٠.

[٢] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج٢، ص ٩٩١ – ٩٩٣.

[٣] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج٢، ص ٩٩٧.

[٤] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج٢، ص ١٠٠٠.

٥- الرأي والاجتهاد:

الإمام النخعي إمام من أئمة مدرسة الرأي بالكوفة، ولذلك فإنه قائل بالرأي وسالك طرقه لا محالة.

والقياس أداة استدلال عقلية وفطرية وشرعية، من أجل هذا اعتبر النخعي القياس مصدرا من مصادر التشريع، فلما سئل أكل ما تفتي به سمعتَه؟ قال:" سمعت الذي سمعت، وجاءني ما لم أسمع فقسته بالذي سمعته." [١]

ويتبين أن النخعي قد أخذ بالقياس من خلال استقراء الفروع التي أفتى بها، وهو يشترط لصحة القياس أن لا يكون الأصل المقيس عليه ثابتا على خلاف القياس، لأن ما ثبت على خلاف القياس لا يقاس عليه، ولذلك قال إذا تمضمض الصائم ودخل حلقه بعض الماء، أتم صومه وعليه يوم مكانه. [٢]

والاستحسان وهو العدول بالمسألة عن حكم نظائرها لوجه أقوى يقتضي هذا العدول، وهو أنواع: استحسان بالأثر، واستحسان بالإجماع، واستحسان بالضرورة، واستحسان بقياس خفي، كل هذه الأنواع موجودة في فقه النخعي. [٣]

وكذلك يقول النخعي بالاستصحاب، فهو يفتي في الرجل يشك في وضوئه أنه إن كان متوضئا في الأصل وشك في نقض وضوئه فهو متوضئ، وإن كان غير متوضئ في الأصل، وشك هل توضأ أم لا، فهو غير متوضئ.

والنخعي يعتبر الاستصحاب حجة ضعيفة تصلح للدفع لا للإثبات، وقد أخذ عنه ذلك الحنفية فيما بعد. [٤]

ويظهر أيضا من خلال فروع فقه النخعي أنه يعتبر العرف دليلا شرعيا حيث لا يوجد دليل سواه ولكن إن صادم العرف نصا اعتبر العرف مردودا. [٥]

وتميز مع كل ذلك فقه النخعي بأنه فقه واقعي يعالج به الواقع الذي يعيش فيه، وهو لم يكن يجري وراء الفروض الفقهية.

---

[١] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج٢، ص ١٠٠٢.

[٢] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج٢، ص ١٠٠٣.

[٣] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج٢، ص ١٠٠٤ – ١٠٠٥.

[٤] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج٢، ص ١٠٠٦.

[٥] قلعه جي، موسوعة فقه إبراهيم النخعي، ج٢، ص ١٠٠٨.

ملاحظات:

لقد تبين من خلال ما تقدم أن الاختلاف الذي تتحدث عنه كتب تاريخ التشريع بين المدارس الفقهية هو اختلاف قليل، وتبين بأن الأصول العامة للاجتهاد هي نفسها عند الجميع، وبأن الاختلاف إنما هو في بعض التفاصيل وفي التطبيق الفقهي.

ومن خلال عرض منهج الإمام جابر ومنهج الإمام النخعي تبين تشابههما في:

- الاتفاق في العمل بنصوص الكتاب والسنة وأنهما الأصل في التشريع.
- مسلك الإجماع عند الإمام غير واضح، وقد عملا بإجماع الصحابة، أو اتفاقهم، وهو إجماع سكوتي.
- الاتفاق في العمل بالقياس والاستحسان والاستصحاب والعرف.
- السمة الغالبة على فقههما هي أن الفقه عملي بعيد عن الافتراضات غير الواقعية.

وتبين الاختلاف بينهما في:

- انفراد الإمام النخعي في إعطاء العام دلالة قطعية، بحيث لا يمكن تخصيصه بالخاص إلا إذا وردا في آن واحد.
- وتقديمه قياس الأصول على خبر الواحد.
- وعدم العمل بخبر الواحد فيما تعم به البلوى.

ولم ينقل من الإمام جابر مثل ذلك.

المطلب الثالث: منهج الإمام الشافعي.

الإمام الجليل محمد بن إدريس الشافعي، ولد بغزة في فلسطين، ونشأ بمكة وتعلم بها، وبمدينة رسول الله ρ، وخرج إلى مصر ونزل بها حتى وافته المنية رحمه الله تعالى.

هو أحد الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب الفقهية المتبوعة، استحق هذه المكانة الرفيعة، لما أطبقت عليه الأمة من فضله وجلال قدره، وغزارة علمه، ونفاذ بصيرته. [١]

شغل الشافعي الناس بعلمه وعقله، شغلهم في بغداد وقد نازل أهل الرأي، وشغلهم في المدينة وقد ابتدأ يخرج عليهم بفقه جديد يتجه إلى الكليات بدل الفروع، وأجمع عليه مشائخه وتلاميذه وأقرانه أنه كان عَلَما بين العلماء لا يجارى ولا يبارى. [٢]

وقد تميز الإمام الشافعي في ميدان الفقه بخصائص عديدة، ولشخصيته العلمية المتنوعة التكوين أثر في ذلك، فقد كان عالما بأيام العرب، وعارفا بالشعر واللغة معرفة كاملة، وقد شهد بفصاحته أعلام الأدب وفقهاء اللغة، حتى صار حجة فيها. وقد أخذ الحديث من أهل الحديث في الحجاز، ونهل من مدرستها الفقهية، ثم سار إلى العراق حيث أخذ أيضا من أعلام مدرسة الرأي، فاجتمع لديه خصائص المدرستين، فزاوج بينهما وخرج بمنهج متميز عنهما. [٣]

منهج الإمام الشافعي الفقهي:

امتاز الشافعي من بين أئمة المذاهب وأصحاب المدارس الفقهية بأنه سجل أصوله التي بنى عليها فقهه، بل وحتى فقهه وصل إلينا مدونا.

١- الكتاب:

يعتبر الإمام الشافعي الكتاب والسنة مرتبة واحدة في العلم، وهما المصدر الوحيد لهذه الشريعة، وغيرهما يستمد منهما، ويحمل عليهما. لأن الكتاب والسنة كلاهما عن الله، فالرسول ρ ما كان ينطق عن الهوى.

[١] أبو سليمان، منهجية الإمام الشافعي، ص ٢٠.

[٢] أبو زهرة، الشافعي، ص ٣٣.

[٣] أبو سليمان، منهجية الإمام الشافعي، ص ٢١ – ٢٨.

والشافعي يجعل العلم بالسنة في مجموعها في مرتبة القرآن، لا أن كل مروي عن الرسول مهما كانت طرقه في مرتبة الآيات القرآنية المتواترة. وهذا طبعا لا يتنافى مع كون القرآن أصل هذا الدين وعموده وحجته ومعجزته. [١]

والشافعي يقسم العام الوارد في القرآن ثلاثة أقسام:

عام يراد به العام، وعام يراد به العام ويدخله الخصوص، وعام يراد به الخاص، والسياق وقرائن الأحوال ترشد إلى المقصود.

والشافعي يعمل بالعام ولا يتوقف في العمل ما لم يوجد ما يخصصه، فهو يترك العام على عمومه حتى يثبت التخصيص. وهو يجوز تخصيص عام القرآن بخبر الواحد. [٢]

٢- السنة:

مما عرف عن الإمام الشافعي أنه وجد في عصره من ينكر السنة أو أجزاء منها، فانبرى هو للدفاع عن حجيتها، وأنها تثبت بها الأحكام، سواء كانت متواترة أو آحادية، ما لم يكن ثمة ما يدل على عدم ثبوتها.

وهو وإن جعل السنة في مرتبة القرآن، إلا أنه لم يجعل الآحادية منها، أو خبر الخاصة كما يسميه في مرتبة واحدة مع القرآن، بل يجعلها دونه في الاحتجاج. [٣]

والشافعي أيضا يشترط شروطا دقيقة لقبول أحاديث الآحاد، فهو يشترط أن يكون الراوي ثقة في دينه، معروفا بالصدق في حديثه، عاقلا لما يحدث فاهما له، بحيث يستطيع التصرف في ألفاظ الحديث دون أن يخل بالمعنى، وأن يكون ضابطا لما يرويه حافظا له.

وهو يشترط هذه الشروط في كل طبقة من طبقات الرواة في الحديث، حتى ينتهي الحديث موصولا إلى النبي ρ، وبتلك الشروط أخذ كثير من علماء الحديث. [٤]

---

[١] أبو زهرة، الشافعي، ص ١٩١ – ١٩٣.

[٢] أبو زهرة، الشافعي، ص ١٩٩ – ٢٠٨.

[٣] أبو زهرة، الشافعي، ص ٢١٧ – ٢٣٢.

[٤] أبو زهرة، الشافعي، ص ٢٣٢ – ٢٣٣.

وأما فيما يتعلق بالحديث المرسل، فالشافعي يشترط له شروطا حتى يقبله، ومن هذه الشروط أنه ينظر إلى مرسل التابعي إن كان رواه غيره متصلا، فإنه يقبله، ومنها أنه يعرضه على أقوال مجتهدي الصحابة فإن وافق قولا منها قبله. [١]

ولقد أثبت الشافعي أن النسخ يكون في الكتاب، ويكون في السنة، وأن الكتاب هو الذي ينسخ الكتاب وأن السنة هي التي تنسخ السنة. وهو يرى بأن الناسخ يجب أن يكون في مرتبة المنسوخ، لذلك يقول بأن الكتاب هو الذي ينسخ الكتاب، أما السنة فمقامها بيان الناسخ من المنسوخ في القرآن. [٢]

والسنة أيضا يقع فيها النسخ، ولكن لا تنسخ السنة إلا سنة مثلها، فالكتاب لا ينسخ السنة، كما أن السنة لا تنسخ الكتاب. [٣]

٣- الإجماع:

الإجماع عند الإمام الشافعي حجة يجب العمل بها، والإجماع عنده اجتماع علماء العصر على أمر، فيكون إجماعهم حجة فيما أجمعوا عليه.

وأول إجماع يعتبره هو إجماع الصحابة، وهو لا يرى إجماع أهل المدينة وحدهم حجة، ويخالف بذلك شيخه مالكا، ويبين لأصحابه في أي إجماع تمسكوا به أنه لم يثبت وقد نقل الخلاف عن أهل المدينة في تلك المسألة.

وهو بذلك يضع الإجماع في دائرة ضيقة، وخاصة في جملة الفرائض التي يعد علمها من الضروري في هذه الشريعة. [٤]

٤- أقوال الصحابة:

يجعل الإمام الشافعي الاعتماد على أقوال الصحابة حال اتفاقهم، أو الاختيار منها حالة عدم الاتفاق في المرتبة بعد النصوص والإجماع. وهو بذلك يأخذ بقول الصحابي ويقدمه على القياس. [٥]

---

[١] أبو زهرة، الشافعي، ص ٢٣٣ – ٢٣٥.
[٢] أبو زهرة، الشافعي، ص ٢٥٤ – ٢٥٧.
[٣] أبو زهرة، الشافعي، ص ٢٦٠.
[٤] أبو زهرة، الشافعي، ص ٢٦٧ – ٢٨٠.
[٥] أبو زهرة، الشافعي، ص ٣٢١ – ٣٢٣.

٥- الرأي والاجتهاد:

يعد الشافعي أول من تكلم في القياس، ضابطا لحدوده، وشروطه، ومبينا لأسسه التي يبنى عليها.

وهو لم يتجه إلى وضع تعريف له وحد، وإنما بما وضع من الشروط وأوضح معه من الأمثلة، بين ما هو القياس وكيف يقيس الفقيه، وما هي مفسدات القياس. [١]

وأما الاستحسان فقد حمل عليه الشافعي، وأبطل الاحتجاج به، بما أورده من أدلة وبيان بأن الاستحسان قول في الدين بمجرد الرأي، وتحكم في الشرع بغير نصوصه، واتباع للهوى.

والاستحسان الذي يرفضه الشافعي هو الاجتهاد بغير الاعتماد على النصوص الشرعية، وبلا اتباع لطرق الاجتهاد المعروفة. [٢]

والإمام الشافعي من خلال ما سبق، متمسك بالنصوص، لا يتجاوزها، إلا في حالات عدم وجود النص، وهو لا يكثر من الرأي، رغم أنه يعطي النصوص حقها، فهو يتجه إلى المعقول من روح النص.

وهو إن عرضت له مسألة استقرأ لها آيات الكتاب، ثم في مرتبة ثانية يستقرئ السنة المطهرة، ويعتمد في اجتهاده على اللغة العربية في فهم النصوص، والاستدلال بالمعقول، ويوجد في فقهه المدون كثير من القواعد الأصولية والفقهية التي يضبط بها المسائل حتى يعرف الكلي من الجزئي، والأصل من الفرع. [٣]

---

[١] أبو زهرة، الشافعي، ص ٢٨٠.

[٢] أبو زهرة، الشافعي، ص ٣٠١.

[٣] أبو سليمان، منهجية الإمام الشافعي، ص ٣١ – ٣٢.

ملاحظات:

وأما بالنسبة للإمام الشافعي، فقد أراد البحث أن يبين مظاهر التشابه بين المنهجين، لكون الإمام الشافعي جامعا بين المدرستين كما يقول العلماء الدارسون لمنهجه، فالبحث أثبت أن ثمة أكثر من مدرستين فقهيتين، فقد كان ابن عباس صاحب مدرسة فقهية، ويمكن أن يكون منهجه أيضا منهجا وسطا، فقد أخذ بالنصوص، ومال نحو التعليل، ومع ذلك أخذ بالقياس والاستحسان.

وقد لاحظ البحث التشابه بين منهج الإمام الشافعي ومنهج الإمام جابر في التمسك بالنصوص، والاستعانة بالقواعد اللغوية وكليات الشريعة وقواعدها العامة في تفسير النصوص. وكذا في الأخذ بالإجماع حجة شرعية مع تضييق دائرته ليكون في المعلوم من الدين بالضرورة. وكذا التشابه في الأخذ بالقياس.

واختلفا في العمل بالحديث المرسل والاستحسان، فالإمام الشافعي يشترط شروطا دقيقة للعمل بالمرسل، ويبطل الأخذ بالاستحسان، والإمام جابر يعمل بهما كما اتضح من خلال فروعه الفقهية.

والبحث من خلال ما تقدم يقدم صورة عن الفقيه جابر بن زيد على أساس أنه صاحب منهج فقهي وأنه يجتهد ضمن إطار تفكير مدرسة ابن عباس الفقهية، والتي وَرَّثَ معالمهما تلاميذَه من بعده.

المبحث الثالث: تلاميذ الإمام جابر وفقهاء مدرسته.

المطلب الأول: منهج أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة.

المطلب الثاني: منهج الاجتهاد عند الإباضية.

منهج أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة.

أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي، عاش في البصرة وبها تعلم، كان ذا ذكاء حاد وبصيرة نيرة، اتصف بقوة الصبر واليقين، فقد سجنه الحجاج مع بعض رفاقه، فكان هو الذي يواسيهم ويحمل عنهم.

عرف بشدته في ذات الله، وشدته على أهل المعاصي، وهو لا يحب التقرب إلى الأمراء، و عرف أيضا بالاحتياط والتحرز في أمر الفروج والدماء والطهارات.

عاش ورعا زاهدا في الدنيا، وكان فقيرا يقتات من صنع القفاف، ولهذا أجمع معاصروه على عدالته ونزاهته.

أخذ العلم عن الإمام جابر، وصاحبه كثيرا حتى اختص به دون سائر تلاميذه، وقد أخذ أيضا عن بعض الصحابة الذين لقيهم.

وأصبح مرجع الفتوى عند أتباع الإمام جابر بعد وفاته، يأتيه الطلاب من جميع البقاع، من عُمان ومن اليمن ومن خراسان ومن المغرب، فخلف جابرا في الفتوى. [1]

منهج الإمام أبي عبيدة:

١- القرآن:

القرآن الكريم أصل الأحكام عند أبي عبيدة، يعتمد عليه ويفتي بمقتضى آياته وأحكامه.

ورد عن أبي عبيدة أن عام القرآن يخصص بخاصه الذي ورد فيه، ويخصص بالسنة والإجماع أيضا، ويرى جواز نسخ القرآن بعضه بعضا.[2]

والأمر عند أبي عبيدة للإيجاب لغة وشرعا، وقد يأتي للندب والاستحباب إذا وجدت قرينة في السياق تصرفه عن الإيجاب. وسواء في ذلك أورد بصيغته المعروفة، أم بصيغ أخرى، لأن للأمر صيغا مختلفة يأتي عليها.[3]

---

[1] الراشدي، الإمام أبو عبيدة، ص ٢٣ – ٥٣.

[2] الراشدي، الإمام أبو عبيدة، ص ٤١٢.

[3] الراشدي، الإمام أبو عبيدة، ص ٤١٤.

والنهي أيضا يفيد عنده التحريم، إذا لم توجد قرينة تصرفه، وكذلك يأتي بصيغ مختلفة، وكلها تفيد النهي حقيقة أو مجازا.[١]

٢- السنة:

السنة هي المصدر الثاني للأحكام، وهي مجموع ما أمر به الرسول ρ ونهى عنه وندب إليه، قولا أو فعلا أو تقريرا. والفتاوى المروية عن أبي عبيدة تؤكد أنه يأخذ بالسنة ويعتبرها المصدر الثاني للتشريع.

وكان أبو عبيدة يأخذ بالحديث المتصل سنده، وكذلك يأخذ بالحديث المرسل، فهو عنده مقبول للاحتجاج به خاصة إذا كان مرسل ثقة.

وفي مسند الربيع كثير من الأحاديث المرسلة التي رواها أبو عبيدة عن شيخه جابر، أو رويت عنه نفسه بالإرسال.[٢]

ولأبي عبيدة شروط في قبول ورواية الحديث منها:[٣]

- أن يكون الحديث من ثقة عن ثقة، أي رواية الثقات من الصحابة والتابعين ممن لقيهم واطمأن إليهم.
- أن يكون الراوي ثقة يعرف كيفية الأداء والتحمل.
- أن يكون الراوي فقيها.
- أن لا يكون الحديث من واحد فقط، فيكون متصفا بالشذوذ.
- أن لا يكون الحديث من رواية أهل البدع الداعين إلى بدعهم.
- أن لا يكون الراوي كذابا في حديثه مع الناس.
- أن لا يعارض خبر الواحد الأصول المجتمعة عنده.
- أن لا يعارض خبرا مثله، وإلا رجح أحدهما بأحد وجوه الترجيح.
- أن لا يتعارض مع العمل المتوارث بين الصحابة.

---

[١] الراشدي، الإمام أبو عبيدة، ص ٤١٦.

[٢] الراشدي، الإمام أبو عبيدة، ص ٤١٨.

[٣] الراشدي، الإمام أبو عبيدة، ص ٤٢٦ – ٤٢٩.

وكان أبو عبيدة يرى أن السنة تستقل بحكم تشريعي جديد كتحريم غير الأم والأخت من الرضاعة. وهو يأخذ بخبر الآحاد الموثوق بهم، فهو يتثبت أولا لكنه إذا ثبت عنده عمل به.[١]

ولا فرق عند أبي عبيدة بين أنواع السنة الثلاثة: القولية والفعلية والتقريرية، فكلها في الاحتجاج بها سواء.[٢]

٣- أقوال الصحابة:

يأخذ أبو عبيدة بقول الصحابي إذا كان تفسيرا لما غمض من حديث مروي، أو توضيحا لمفهوم الأمر والنهي.

وهو يأخذ بقول الصحابي إذا لم يخالفه غيره، فكثيرا ما يحتج بفعل الصحابة إذا لم يعرف لهم نكير، لأن ذلك يدل على ارتضاء الصحابة ذلك الرأي. وهو غالبا ما ينظر إلى دليل الصحابي فإن رأى حجته ظاهرة تابعه وإلا توقف.

ومع ذلك فإن اعتماده على أقوال الصحابة والأحاديث الموقوفة والمرسلة كان لافتا لأنه كان هيابا من التوسع في القياس.[٣]

٤- الإجماع:

وردت كلمة الإجماع في فقه أبي عبيدة مما يدل على أن الإجماع بمعناه موجود عند أبي عبيدة، ولكن ليس كمصطلح أصولي.

وسواء في ذلك الإجماع القولي أو السكوتي، فالإجماع عند أبي عبيدة حجة، ولكنه لا يأخذ بإجماع خاص، كإجماع أهل المدينة، فليس إجماع قوم بأولى من إجماع قوم آخرين.[٤]

٥- الرأي والاجتهاد:

تميز أبو عبيدة بتمسكه الشديد بالنصوص والآثار، وتهيبه من القول بالرأي وخاصة القياس.

---

[١] الراشدي، الإمام أبو عبيدة، ص ٤٣٣.

[٢] الراشدي، الإمام أبو عبيدة، ص ٤٣٤.

[٣] الراشدي، الإمام أبو عبيدة، ص ٤٤١.

[٤] الراشدي، الإمام أبو عبيدة، ص ٤٤٣.

ومع ذلك كان أبو عبيدة قد أخذ بالقياس وقد ظهر ذلك من خلال الفروع الفقهية التي أثرت عنه، ولكن بشكل حذر ولا يلجأ إليه إلا إذا أعوزته النصوص، ولا يكثر منه.[١]

وأما المصلحة فقد وجدت في فتاواه أيضا، وكذلك عمل بالاستصحاب، وهو كثير في فقهه.[٢]

وعمل أبو عبيدة أيضا بالعادة وذلك حين قال بأن أكثر النفاس ستون يوما بناء على عادة بعض النساء من خراسان التي تصل إلى هذه المدة.[٣]

وهذا كان منهج الإمام أبي عبيدة، وتلك كانت شخصيته، فهل نفس المسار سار عليه فقهاء الإباضية؟ ذلك ما سيبحث الآن وللتشابه الوارد في المنهج، وتنافيا للتكرار فإن الملاحظات حول المنهجين سوف تكون في الأخير بعد عرض منهج الاجتهاد عند الإباضية.

[١] الراشدي، الإمام أبو عبيدة، ص ٤٥١.

[٢] الراشدي، الإمام أبو عبيدة، ص ٤٥١.

[٣] الراشدي، الإمام أبو عبيدة، ص ٤٥٤.

المطلب الثاني: منهج الاجتهاد عند الإباضية.

سبق البيان بأن علماء الإباضية لم يهتموا بالتدوين الأصولي مبكرا، وظهرت المؤلفات الأصولية عندهم متأخرة. ورغم ذلك فإن كتب الفقه والفتاوى تبين منهجهم العام. أضف إليه كتب الأصول التي اهتمت بتقرير الأصول عندهم.

١- القرآن:

هو أصل الأدلة عندهم، والمصدر الرئيس للأحكام، ويقول الكدمي:" الحق كله خارج بأسره من حكم التتريل، وما لم يوافقه أو تخرج أحكامه منه فهو باطل." [١]

والإباضية يذهبون في العام إلى مذهب أرباب العموم، في أن العام يراد به العام حتى يرد دليل التخصيص. ويقولون أيضا إنه يجب العمل بالعام قبل ورود المخصص. [٢]

وفيما يخص الأمر فإن الإباضية يرون أنه للوجوب ما لم تصرفه القرائن. [٣] وهم يتفقون أيضا على أن النهي يقتضي التحريم. [٤]

ويتفقون أيضا على أن النسخ في الأوامر والنواهي، وليس في التوحيد والأخبار. [٥]

٢- السنة:

اتفق علماء الإباضية على اعتبار السنة مصدرا ثانيا للأحكام، وتبين من خلال فقههم أنهم يعملون بالسنة بكل أقسامها وفي كل فروع الفقه. والنصوص المأثورة عن علمائهم وكتب الفقه عندهم خير دليل.[٦]

ولقد سار الإباضية في تقيدهم بالأثر على نهج إمامهم جابر بن زيد، وقرر أبو عبيدة " أن النجاة فيما جاء عن الله وعن رسوله، والهلاك فيما خالفهما، ولا يكون مستقيما إلا من وافقهما." [٧]

---

[١] باجو، منهج الاجتهاد، ص ١٣٧.

[٢] السالمي، شرح الطلعة، ج١، ص ١٠٤.

[٣] السالمي، شرح الطلعة، ج١، ص ٣٨.

[٤] السالمي، شرح الطلعة، ج١، ص ٦٧.

[٥] التيواجني، شرح المختصر، ص ٤٧٢.

[٦] التيواجني، شرح المختصر، ص ٨٦.

[٧] باجو، منهج الاجتهاد، ص ١٤٠ — ١٤٣.

والسنة عند الإباضية تبع للقرآن، راجعة إليه وداخلة تحت أصوله وقواعده العامة، ولذلك يمتنع أن يقع تعارض حقيقي بين أحكام القرآن وأحكام السنة، إلا ما قد يبدو في الظاهر. [١]

والاحتجاج بالخبر متواترا كان أم آحاديا، يعتمد أساسا على صحته سندا ومتنا، ولذلك اهتم علماء الإباضية بنقد سند ومتن الحديث.

ولقد عمد الإباضية إلى التثبت من الرواية والتشديد في قبول الأخبار مما جعل نصيبهم منها ضئيلا بالنسبة لغيرهم. وقد وضع أئمتهم ضوابط صارمة لتمييز المرويات. [٢]

ومن هذه الضوابط التي عملوا بها أن لا تكون الرواية مناقضة لقواطع الأدلة وأساسيات الشريعة، فلا توجد سنة صحيحة ثابتة تعارض محكمات القرآن وبيناته الواضحات، وإذا ظن بعض الناس وجود ذلك فلابد أن تكون السنة غير صحيحة أو يكون فهم الحديث غير صحيح. [٣]

ومما تميز به الإباضية أيضا أنهم يقولون بعرض السنة المختلف في شأنها على القرآن، لأن أي سنة صحيحة لابد أنها موافقة لما جاء به القرآن الكريم من أحكام في الإجمال إن لم يكن في التفصيل. وليس معنى هذا أنهم يردون كل حديث خالف ظاهره القرآن، ولو أمكن الجمع بينهما بوجه من وجوه الجمع، فإن هذا الفهم مردود. [٤]

والإباضية يعملون بالحديث المرسل، ويعتبرونه حجة في مجال الأحكام الفقهية. [٥]

٣- الإجماع:

اتفق علماء الإباضية على القول بحجية الإجماع كدليل من أدلة معرفة الأحكام الشرعية، ولم يختلفوا عن غيرهم، وقد تطور مصطلح الإجماع عندهم إلى أن صار كما هو عليه الإجماع كمصطلح أصولي.

---

[١] التيواجني، شرح المختصر، ص ٨٦. باجو، منهج الاجتهاد، ص ١٥٣.

[٢] باجو، منهج الاجتهاد، ص ١٦٨.

[٣] باجو، منهج الاجتهاد، ص ١٨٠ – ١٨٣.

[٤] باجو، منهج الاجتهاد، ص ١٨٣ – ١٨٧.

[٥] باجو، منهج الاجتهاد، ص ١٧٨.

والإباضية رفضوا الأخذ بأي إجماع خاص لم يستوف الشروط التي وضعها العلماء، مثل أن يجتمع أهل المدينة على قول، فهو عندهم ليس بحجة. [١]

٤- الرأي والاجتهاد:

لم يختلف الإباضية أيضا في العمل بمصادر الاجتهاد المعروفة، والقول بالرأي، إلا ما عرف من تشدد الإمام أبي عبيدة وتلميذه الربيع بن حبيب، وبعد ذلك سار علماء الإباضية في خط واحد في العمل بالقياس والاستصلاح والاستحسان والعرف وسد الذرائع وغيرها.

ولقد عمل الإباضية بالقياس، [٢] وشملت فروع الفقه كلها، فهم يرون القياس في العبادات والمعاملات وفي النكاح والحدود. [٣]

وأما قول الصحابي فهم يعتمدون عليه تفضيلا لرأيه على رأي غيرهم، ولكن لا يعتمدونه كحجة، فهم لا يرون قول الصحابي حجة ملزمة. [٤]

ويتفقون على الأخذ بالمصلحة في اجتهادهم، ولمقاصد الشريعة حضور في فتاواهم. [٥]

ويعملون أيضا بالاستحسان، [٦] والاستصحاب، [٧] والعرف، [٨] ولسد الذرائع عندهم عناية خاصة، وخاصة في أبواب النكاح والبيوع. [٩]

ومن القواعد التي اهتم بها الإباضية كثيرا في الاجتهاد الفقهي الأخذ بالأحوط، ويلاحظ كثيرا في مجالي الفروج والأموال. [١٠]

وقد تميز الفقه الإباضي بأنه لم يشهد أي فقيه دعا إلى غلق باب الاجتهاد، فهو مفتوح لأهله في كل زمان ومكان، ويؤكد الإباضية أيضا على ربط الفقه بالعقيدة وإبراز الجانب الأخلاقي للفقه، وهم يُعْنَونَ بالفقه العملي وينهون عن الفقه الافتراضي. [١١]

---

[١] السالمي، شرح الطلعة، ج٢، ص ٦٥ – ٧٨.

[٢] التيواجني، شرح المختصر، ص ١٠٣.

[٣] التيواجني، شرح المختصر، ص ١٠٦.

[٤] السالمي، شرح الطلعة، ج٢، ص ٦٤ – ٦٥.

[٥] التيواجني، شرح المختصر، ص ١٠٨. باجو، منهج الاجتهاد، ص ٥٥١.

[٦] التيواجني، شرح المختصر، ص ١٠٨. باجو، منهج الاجتهاد، ص ٥٥٥.

[٧] التيواجني، شرح المختصر، ص ١٠٧. باجو، منهج الاجتهاد، ص ٥٦٣.

[٨] باجو، منهج الاجتهاد، ص ٥٧٤.

[٩] باجو، منهج الاجتهاد، ص ٥٨٦.

[١٠] باجو، منهج الاجتهاد، ص ٥٩١.

[١١] باجو، منهج الاجتهاد، ص ٦٠٣ – ٦٤٦.

ملاحظات:

لقد تأثر علماء الإباضية بمنهج الإمام جابر وساروا على طريقته في التفكير الفقهي، وفيما عدا أبا عبيدة والربيع بن حبيب اللذين تميزا بنوع من التشدد والتمسك بالأثر والتهيب من الرأي، فإن فقهاء الإباضية ساروا تقريبا في نفس المنهج الذي اختطه الإمام جابر في اجتهاده.

فالكتاب عند الإباضية أصل الأحكام كلها، وأصل الأدلة، والسنة الشريفة في المرتبة الثانية، وهم يعرضون السنة المختلف فيها على الأصول العامة، القرآنَ وقواعد الشريعة الكلية، حتى قل نصيبهم منها.

والعام يدل على أفراده كلها ويجب العمل بما دل عليه دون توقف حتى يرد المخصص. والأمر يفيد الوجوب شرعا، وكذلك يفيد النهي التحريم.

والإجماع مع كونه حجة شرعية ملزمة، إلا أنه يجب أن يثبت وقوعه من جميع علماء العصر، ولذلك فهو قليل الثبوت ودائرته ضيقة.

وأقوال الصحابة ليست حجة ملزمة بذاتها، بل بنفس الأدلة التي اعتمدها الصحابة، وما عدا ذلك فإنه يمكن أن يعتبر حجة فيما لا مجال للرأي فيه، فهم ناقلون في ذلك.

وكذلك لم يختلف الإباضية مع جابر في الأخذ بالقياس والاستحسان والاستصحاب والعرف وسد الذرائع، واعتبار مقاصد الشريعة في الاجتهاد، وغيرها من مصادر الاجتهاد.

وتميز الفقه الإباضي أيضا كما ثبت ذلك في فقه جابر بأن الفقه يجب أن يربط بالعقيدة، وبالجانب الأخلاقي، أي أن الفقه جاء لِيُقَوِّم سلوك المسلم، ويبين له الطريقة الصحيحة لعبادة ربه، ولذلك وحتى يحصل الامتثال فإن الربط بين الناحية العقدية أي بمصير الإنسان المنتظر والجزاء والعقاب، هو السبيل ليكون للفقه سلطان على قلوب العباد.

وقد أعطى الفقه الإباضي للاجتهاد مكانته المستحقة، فبالاجتهاد يظل الفقه الإسلامي يقدم الحلول لمشاكل الناس ويظل الدين هو الموجه للحياة العامة. فليس عند الإباضية قول فقيه أولى من قول فقيه آخر، حتى أقوال الإمام جابر والموجودة بكثرة في كتب الفقه عندهم، ليست ملزمة للمجتهد، بل قد نقل العمل بخلافها حتى عند تلاميذه في العصر الأول.

وإذا كانت شروط المجتهد في القرن الثاني الهجري، هي بحسب الدكتور قطب سانو: العلم بأحكام كتاب الله، والعلم بالسنة، والعلم بأقاويل السلف، والعلم بإجماع الناس واختلافهم، والعلم بلسان العرب، وأن يشهد للفقيه بصحة عقله ودقة نظره، وسلامة اجتهاداته.[١]

فإن الإمام جابرا قد حصل كل هذه الشروط، وقد ظهر ذلك جليا من خلال البحث، فيمكن أن يقرر البحث أن الإمام جابرا أحد الفقهاء المجتهدين، وإذا كان قد نال حظه من جميع علوم عصره، فلقد كان اشتغاله بالفقه والفتوى أكثر، وبالفقه عرف، ولذلك فإن الإمام جابر كان صاحب منهج فقهي، وهو الوارث لطريقة ابن عباس الفقهية، وتلميذه الذي أسس معه مدرسته.

وباعتبار ذلك فإن المذهب الإباضي قد اتبع منهج الإمام جابر، وسار على طريقته في الاجتهاد الفقهي، وقد بين البحث ذلك، ولكن هل يمكن أن يعتبر المذهب الإباضي سليل مدرسة ابن عباس الفقهية؟ هذا ما لا يستطيع البحث تأكيده إلا ببحث آخر يكون من هدفه إثبات علاقة ابن عباس مع سائر تلاميذه، وجمع فقه ابن عباس ومقارنته بما لدى الإباضية، ومن ثم إثبات أي علاقة سواء في الناحية المنهجية، أو الناحية التاريخية أيضا.

[١] سانو قطب مصطفى، أدوات النظر الاجتهادي المنشود، ط١، دار الفكر دمشق، ٢٠٠٠م، ص ٣٣.

الخاتمة.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبحمده تتوالى علينا المكرمات، ويترل علينا الرضى منه إنه هو البر الرحيم. وبعد:

فإن الباحث بعد نهاية هذا البحث ليرجو أن يكون قد حقق هدفه المرسوم مسبقا، أو على الأقل قارب تحقيقه. وهو عرض صورة صحيحة عن الإمام جابر بن زيد، وبيان جهوده في الدعوة إلى الله، وخدمة الإسلام، وتقديمه كمجتهد فقيه سعى جهده ليكون دين الله وشريعته السمحاء، مطبقة في حياة الناس، لتحقيق معنى العبودية الصحيح، وجلب السعادة الدنيوية والأخروية للإنسان.

وقد ظهر من خلال البحث ما يلي:

في ما يخص حياته الشخصية:

١. أن الإمام جابر بن زيد مجتهد فقيه، من كبار علماء التابعين فضلا وعلما.
٢. أنه ولد في عُمان، ولكنه سافر مع أهله إلى البصرة في العراق وأقام بها، وجعلها مركزا له لطلب العلم، وقام برحلات إلى الحجاز لتلقي العلم من الصحابة رضوان الله عليهم.
٣. وتبين أن الإمام جابر قد أخذ علمه عن مجموعة من الصحابة الكرام، على رأسهم شيخه ابن عباس، فقد أكثر الأخذ عنه وصاحبه حتى عرف بصاحب ابن عباس، وأخذ كذلك عن عائشة وابن عمر وأنس بن مالك وغيرهم رضي الله عنهم.
٤. وكان للإمام جابر تلاميذ كثيرون أخذوا عنه العلم ورووا عنه الحديث، ومنهم من لازمه وخَصَّه الإمام عن غيره حتى تأثر به واتبع منهجه.
٥. وقد تميز الإمام جابر بشخصيته العلمية، وأدلى بدلوه في كثير من العلوم الشرعية، فروي عنه أقوال في التفسير وعلوم القرآن، ورويت عنه أحاديث كثيرة، وقد وثقه العلماء، وشهدوا له بالتفوق والعلم. وقد كانت أكبر إسهاماته في علم الفقه.
٦. ورويت عنه آراء في ما كان يجري حوله من أمور السياسة، وتأثر بتلك الآراء مجموعة من تلاميذه، الذين خصهم بالرعاية والتكوين الخاص.

٧. ورغم كل ما يقال عن شخصيته العلمية، فإنه لم يترك مؤلفا فقهيا أو مدونا سجل فيه مروياته وآراءه، إلا ما يذكر من رسائله التي كان يبعث بها إلى أتباعه مجيبا لهم عن تساؤلاتهم، وما جمعه بعض تلاميذه من أحاديث أو آراء فقهية لا تزال مخطوطة إلى اليوم وتنتظر يد المحقق الأمين.

٨. وقد تميز عصر الإمام جابر بتطورات سياسية كبيرة، وأحداث شهدتها الدولة الإسلامية، وكان لكل ذلك تأثير في حياته.

٩. وقد عاش الإمام جابر بن زيد عصر التابعين، أو ما يعرف في تاريخ التشريع بعهد صغار الصحابة وكبار التابعين، ويعد هذا العصر عصر التأسيس لعلم الفقه، وتميز بنشوء المدارس الفقهية، فتعددت الآراء، وتميزت المناهج، واختص كل مصر بأئمة في الفقه، كانوا يفتون الناس ويحلون مشاكلهم، وكان الإمام جابر من فقهاء البصرة، وكان له دور مهم في نشأة مركزها العلمي، ونشر العلم ورواية الحديث.

في ما يخص منهجه الفقهي:

١. تبين من خلال التمهيد أن الدراسات في مناهج الفقهاء كثيرة، وقد استفاد الباحث من هذه الدراسات، وتوصل إلى أن المنهج الفقهي هو:" عبارة عن طريقة الفقيه في الوصول إلى الحكم الشرعي، باستثماره للأدلة الشرعية. وطريقة عرضه لتلك الآراء، والخصائص المميزة لتلك الآراء والاجتهادات."

٢. وأنه لعرض منهج أي فقيه لابد من دراسة مستوعبة لشخصيته العلمية والمؤثرات التي أثرت فيها، ثم دراسة تحليلية لآرائه الاجتهادية سواء من خلال ما ترك من مؤلفات أو بجمع تلك الآراء من مدونات الفقه التي تعنى بتسجيل آراء العلماء. ليتوصل بعد هذه الدراسة إلى رسم المنهج العام للفقيه، وتسجيل الملاحظات على فقهه.

٣. إن دراسة مناهج الفقهاء مهمة لما بينه البحث من أسباب، تساهم في النهوض بهذا العلم ومسايرته لتطورات العصر، دون الشذوذ عن منهج علمائنا الذين حفظوا لنا هذا العلم.

٤. أن الإمام جابرا شديد التمسك بنصوص الكتاب والسنة، وأنه لا يتعداهما إلا إذا لم يجد فيهما ما يصرح بحكم المسألة.

٥. وأنه يستعين بمدلولات اللغة العربية ومعاني ألفاظها في تفهم النص، وبمقاصد الشريعة وقواعدها الكلية.

٦. وقد روى الإمام جابر الحديث وكان ممن وثقه علماء الحديث واعتمدوا على مروياته، ورغم أن نصيبه من الرواية كان معتبرا إلا أنه لم يكن يقبل كل ما يروى إليه، بل كان ينقد الحديث أحيانا، سواء في سنده باعتبار أحوال الرجال ضبطا وحفظا وعدالة، أم في متنه بعرضه على الأصول المقررة عنده، وعلى قواعد الشريعة وكلياتها.

٧. وفي ما يتعلق بالإجماع فقد التزم الإمام جابر إجماع الصحابة، ولم ينقل عنه أنه عمل بإجماع غيرهم.

٨. وفي ما يخص الرأي والاجتهاد، فقد تبين أن الإمام جابر قد اجتهد في تعرف الحكم الشرعي، واستنباط الأحكام، بالاعتماد على: أقوال الصحابة، وخاصة أقوال شيخه ابن عباس أو فتاوى عمر وأقضيته، واعتمد على القياس كثيرا، والاستحسان والعرف وسد الذرائع، واعتبر مقاصد الشريعة وراعى المصلحة في اجتهاده.

٩. وقد اتضح أيضا من خلال الفروع الفقهية، والفتاوى المروية عنه، أن الفتاوى التي اعتمد فيها على الآيات القرآنية، أو التي كان القياس فيها ظاهرا، هي كثيرة بالنسبة إلى غيرها، تأتي بعدها الفتاوى التي اعتمد فيها على السنة النبوية والتي كان يفتي بمعاني الأحاديث دون أن يصرح بلفظ الحديث في أغلب الأحوال. وربما هذا يُفَسَّرُ بتأثره بمنهج الصحابة في الاجتهاد، فقد عرف عنهم التمسك بالكتاب والسنة والقياس في ما لم يرد فيه نص.

١٠. ولقد تبين أيضا تأثر الإمام جابر بمنهج شيخه ابن عباس كثيرا، حتى يمكن أن يقال بأن الإمام جابر كَوَّن مع ابن عباس مدرسة فقهية لها منهجها واختياراتها الفقهية.

١١. ويتضح أن الإمام جابرا في عموميات منهجه لا يختلف عن باقي أئمة الاجتهاد، وإنما كان الاختلاف في تفاصيل المنهج، والإكثار من العمل بمصدر أكثر من غيره، كعمله بنصوص القرآن والقياس كثيرا، وهذه ملاحظة عامة عند الفقهاء، وبذلك يمكن أن يعد الإمام جابر صاحب منهج فقهي.

التوصيات:

ويوصي الباحث في نهاية عرضه لنتائج البحث بما يلي:

١. الاهتمام بفقه الإمام جابر، والعمل على جمع آرائه وفتاواه، وعرضها في مؤلف فقهي بطريقة منهجية صحيحة، تستبعد فيها الروايات غير الثابتة عنه، وتحقق الروايات المختلفة المروية عنه في المسألة الواحدة، بحيث يستطيع الباحثون الاستفادة من هذه الآراء. ويضم إليها موجز عن حياته ونشأته وشيوخه وتلاميذه.

٢. رغم أن علاقة الإمام جابر بفقهاء المدرسة الإباضية محسومة عندهم، على الأقل فيما يتعلق بالناحية التاريخية، فإن الباحث يوصي بالعمل على تحقيق المؤلفات الفقهية والأصولية لعلماء الإباضية التي لا تزال مخطوطة تحقيقا علميا، وخاصة في القرون الأربعة الأولى، ثم مقارنة ذلك بما ورد عن الإمام جابر من آراء فقهية، وفي المنهج الفقهي. وهذا العمل سيكون بمثابة تحقيق العلاقة بين الإباضية والإمام جابر من ناحية التأثر بآرائه ومنهجه.

٣. أخيرا الاهتمام بفقه التابعين ودراسة مناهجهم، وتدوين آرائهم، ففيها المخرج لكثير من القضايا المستحدثة، وفي دراسة إسهاماتهم أهمية في ما يسمى بتجديد الفقه وأصوله.

يرجو الباحث في النهاية أنه قدم عرضا علميا لإسهامات الإمام جابر في الفقه الإسلامي، فإن يكن ذلك فبتوفيق من الله الكريم، وإلا فإن هذا البحث محاولة لتقديم هذا الفقيه الكبير الذي لا يمكن لمثل هذه الدراسة أن توفيه حقه.

ورحم الله علماء المسلمين جميعا، بما قدموه لهذا الدين من خدمات جليلة، وأعمال علمية كبيرة، لا زال المسلمون يذكرونهم بها، ونفعنا الله بعلمهم، وثبتنا في السير على منهاجهم، والله ولي التوفيق والهداية، وله الحمد في الأولى والآخرة.

المراجع

- القرآن الكريم.

- أحمد أمين،(١٩٦١م)، **فجر الإسلام**، ط٨، مصر، مكتبة النهضة المصرية.

- أحمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله، **المسند**، مصر، مؤسسة قرطبة.

- الأصفهاني أبو نعيم أحمد بن عبد الله،(١٤٠٥هـ)، **حلية الأولياء**، ط٤، بيروت، دار الكتاب العربي.

- اطفيش امحمد بن يوسف،(١٩٨٥م)، **شرح كتاب النيل وشفاء العليل**، ط٣، جدة، مكتبة الإرشاد.

- الألوسي شهاب الدين السيد محمود أبو الفضل،(١٩٩٩م)، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، ط١،(تحقيق: محمد الأمد، عمر السلامي)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

- أمبابي محمد مصطفى،(١٩٨٦م)، **الجديد في تاريخ الفقه الإسلامي**، مصر، دار المنار.

- بابا عمي محمد،(٢٠٠٠م)، **مرويات الإمام جابر في الكتب التسعة**، الجزائر، مجلة الحياة، عدد٤.

- بابا عمي محمد وآخرون،(٢٠٠٠م)، **معجم أعلام الإباضية من القرن الأول الهجري إلى العصر الحاضر قسم المغرب**، ط٢، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

- البخاري عبد العزيز بن أحمد بن محمد، **كشف الأسرار**، دار الكتاب الإسلامي.

- البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، **التاريخ الكبير**،(تحقيق: السيد هاشم الندوي)، بيروت، دار الفكر.

- ـــــــــــــ،(١٩٨٧م)، **صحيح البخاري**، ط٣، (تحقيق: مصطفى ديب البغا)، دار ابن كثير اليمامة.

- بدوي عبد الرحمن،(١٩٧٧م)، **مناهج البحث العلمي**، ط٣، الكويت، وكالة المطبوعات.

- البستي محمد بن حبان التميمي أبو حاتم،(١٩٨٧م)، **مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار**، ط١،(تحقيق: مرزوق علي إبراهيم)، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية.

- بكوش يحيى محمد،(١٩٨٨م)، **فقه الإمام جابر بن زيد**، ط٢، الجزائر، المطبعة العربية.

- بلتاجي محمد،(١٩٧٧م)، **مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري**، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

- ـــــــــــــ، **منهج عمر بن الخطاب في التشريع**، مصر، دار الفكر العربي.

- بوكروشة حليمة،(٢٠٠٢م)، **معالم تجديد المنهج الفقهي أنموذج الشوكاني**، ط١، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

- البوطي محمد سعيد رمضان،(١٩٩٠م)، **أزمة المعرفة وعلاجها في حياتنا الفكرية المعاصرة ضمن كتاب، المنهجية الإسلامية والعلوم السلوكية**، بحوث ومناقشات المؤتمر العالمي الرابع للفكر الإسلامي، ط١، الولايات المتحدة الأمريكية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

- البيهقي أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر،(١٩٩٤م)، **السنن الكبرى**،(تحقيق: محمد عبد القادر عطا)، مكة المكرمة، مكتبة دار الباز.

- الترمذي محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى، **جامع الترمذي**، بيروت، بيت الأفكار الدولية.

- ابن تيمية تقي الدين، **الفتاوى الكبرى**، بيروت، دار الكتب العلمية.

- التيواجني مهني بن عمر،(١٩٩٠م)، **كتاب شرح مختصر العدل والإنصاف لأبي العباس أحمد بن سعيد الشماخي دراسة وتحقيق**، رسالة ماجستير، تونس، معهد الشريعة الجامعة الزيتونية.

- جحيش بشير بن مولود،(٢٠٠٣م)، **في الاجتهاد التتريلي**، ط١، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

- ابن الجزري شمس الدين محمد بن محمد أبو الخير،(١٩٣٢م)، **غاية النهاية في طبقات القراء**، ط١،(عني به: ج. برجستراسر)، مصر، مكتبة الخانجي.

- الجصاص أبو بكر بن علي الرازي، **أحكام القرآن**، بيروت، دار الفكر.

- ـــــــــــــــ، **الفصول في الأصول**، الكويت، وزارة الأوقاف.

- ابن جعفر محمد أبو جابر الأزكوي،(١٩٩٥م)، **الجامع**،(تحقيق: عبد المنعم عامر ج١، ٢، ٣، جبر الفضيلات ج٤، ٥)، سلطنة عمان، وزارة التراث.

- الجغبير عمر بن عبد العزيز،(١٩٩٢م)، **الحسن البصري وحديثه المرسل**، ط١، الأردن، دار البشير.

- ابن الجوزي جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج،(١٩٦٥م)، **زاد المسير في علم التفسير**، ط١، دمشق، المكتب الإسلامي.

- الجيطالي إسماعيل بن موسى أبو طاهر،(١٩٧٦م)، **قواعد الإسلام**،(تحقيق: بكلي عبد الرحمن)، ط١، الجزائر، المطبعة العربية.

- ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي،(١٩٩٩م)، **تفسير القرآن العظيم**،(تحقيق: أسعد محمد الطيب)، ط٢، المكتبة العصرية بيروت.

- ـــــــــــــــ،(٢٠٠٢م)، **الجرح والتعديل**، ط١،(تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا)، درا الكتب العلمية بيروت.

- حاج امحمد قاسم،(٢٠٠١م)، **مرويات الإمام جابر بن زيد في مصادر الحديث السنية والإباضية**، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر الجزائر.

– الحارثي سالم بن حمد بن سليمان،(١٩٨٣م)، **العقود الفضية في أصول الإباضية**، وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان.

– الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري أبو عبد الله،(١٩٩٠م)، **المستدرك على الصحيحين**، ط١،(تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية بيروت.

– ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني أبو الفضل،(١٩٦٤م)، **تلخيص الحبير**،(تحقيق: عبد الله هاشم يماني المدني)، المدينة المنورة.

– الحجوي محمد بن الحسن الثعالبي،(١٣٩٦هـ)، **الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي**،(تخريج: عبد العزيز عبد الفتاح القاري)، ط١، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.

– حسن إبراهيم حسن،(١٩٦٤م)، **تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي**، ط٧، مكتبة النهضة المصرية مصر.

– الحسن خليفة بابكر،(١٩٩٧م)، **الاجتهاد بالرأي في مدرسة الحجاز الفقهية**، ط١، مكتبة الزهراء القاهرة.

– ابن حزم علي بن أحمد بن سعيد أبو محمد الأندلسي،(١٩٩٥م)، **أصحاب الفتيا من الصحابة والتابعين**، ط١،(تحقيق: سيد كسروي حسن)، دار الكتب العلمية بيروت.

– ــــــــــــــــ، **المحلى بالآثار**، دار الفكر.

– حميدان بن عبد الله الحميدان،(١٩٨٩م)، **الحركة الفقهية ومشاهير الفقهاء في العراق خلال عصر التابعين أولا: الكوفة**، مجلة الدارة، عدد٣.

– ــــــــــــــــ،(١٩٨٩م)، **الحركة الفقهية ومشاهير الفقهاء في العراق خلال عصر التابعين ثانيا: البصرة**، مجلة الدارة، عدد٤.

– ــــــــــــــــ،(١٩٩٢م)، **فقهاء الصحابة المكثرون من الفتوى ومناهجهم الاجتهادية**، مجلة جامعة أم القرى، عدد٦.

– الخراساني أبو غانم بشر بن غانم،(١٩٨٤م)، **المدونة الكبرى**، وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان.

– الخروصي سعيد بن خلف،(١٩٨٤م)، **من جوابات الإمام جابر بن زيد**، وزارة التراث سلطنة عمان.

– خليفات عوض،(١٩٧٨م)، **نشأة الحركة الإباضية**، عمان الأردن.

– الخضري محمد،(١٩٨٣م)، **تاريخ التشريع الإسلامي**، ط١، دار القلم بيروت.

– الخضيري محمد بن عبد الله،(١٩٩٩م)، **تفسير التابعين**، دار الوطن الرياض.

- الخفيف علي،(١٩٨١م)، **الاجتهاد ونشأة المذاهب الفقهية**، مجلة معهد البحوث والدراسات العربية.
- الخن محمد معاذ بن مصطفى،(٢٠٠٢م)، **اجتهادات الصحابة**، ط١، دار الإعلام الأردن.
- ابن خياط أبو عمر خليفة، **الطبقات**،(١٩٦٧م)، ط١،(تحقيق: أكرم ضياء العمري)، جامعة بغداد العراق.
- الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد، **السنن**،ط١،(تحقيق: فواز أحمد وخالد السبع)، دار الكتاب العربي بيروت، ١٤٠٧م.
- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، **سنن أبي داود**، بيت الأفكار الدولية بيروت.
- الدرجيني أحمد بن سعيد أبو العباس، **طبقات المشائخ بالمغرب**،(تحقيق: إبراهيم طلاي)، مطبعة البعث قسنطينة الجزائر.
- درويش احمد، **جابر بن زيد حياة من أجل العلم**، الهيئة المصرية العامة للكتاب مصر، ١٩٩١م.
- الدسوقي محمد، **الاجتهاد والتقليد في الشريعة الإسلامية**، ط١، دار الثقافة قطر، ١٩٨٧م.
- الذهبي شمس الدين محمد بن أحمد، **سير أعلام النبلاء**، ط١١،(تحقيق: مأمون صاغرجي)، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٩٦م.
- الراشدي مبارك بن عبد الله بن حامد، **الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي وفقهه**، ط١، ١٩٩٣م.
- الربيع بن حبيب بن عمر الأزدي، **الجامع الصحيح**، مكتبة الثقافة الدينية مصر.
- الرستاقي محمد سميعي سيد عبد الرحمن، **انفرادات ابن عباس عن جمهور الصحابة في الأحكام الفقهية**، ط١، مكتبة الفرقان عجمان، ٢٠٠٠م.
- الرويشدي عبد الله بن علي، **الإمام جابر بن زيد ومروياته في التفسير وعلوم القرآن**، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، عمان الأردن، ٢٠٠٢م.
- الزحيلي وهبة، **اجتهاد التابعين**، ط١، دار المكتبي، ٢٠٠٠م.
- الزرقا مصطفى أحمد، **الاستصلاح والمصالح المرسلة**، ط١، دار القلم دمشق، ١٩٨٨م.
- ـــــــــــــــــ، **الفقه الإسلامي ومدارسه**، ط١، دار القلم، ١٩٩٥م.
- أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو بن صفوان، **تاريخ أبي زرعة**،(تحقيق: شكر الله القوجاني)، مطبوعات مجمع اللغة العربية دمشق، ١٩٨٠م.
- الزركشي بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله، **البحر المحيط في أصول الفقه**، ط١،(تحرير: عبد الستار أبو غدة)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويت، ١٩٩٠م.

- الزركلي خير الدين، **الأعلام**، ط١٢، دار العلم للملايين بيروت، ١٩٩٧م.
- أبو زهرة محمد، **أبو حنيفة حياته وعصره آراؤه وفقهه**، ط٣، دار الفكر العربي مصر، ١٩٦٠م.
- ـــــــــــ، **الشافعي حياته وعصره آراؤه وفقهه**، ط٢، دار الفكر العربي مصر، ١٩٤٨م.
- الزيلعي عبد الله بن يوسف الحنفي أبو محمد، **نصب الراية**،(تحقيق: محمد يوسف البنوري)، دار الحديث مصر، ١٣٥٧هـ.
- سالم السيد عبد العزيز، **التاريخ السياسي والحضاري للدولة العربية**، دار النهضة العربية مصر.
- السالمي عبد الله بن حميد أبو محمد، **شرح طلعة الشمس على الألفية**، وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان، ١٩٨١م.
- سامي صقر عيد أبو داود، **الإمام جابر بن زيد الأزدي وأثره في الحياة الفكرية والسياسية**، ط١، مطابع النهضة، ٢٠٠٠م.
- سانو قطب مصطفى، **أدوات النظر الاجتهادي المنشود**، ط١، دار الفكر دمشق، ٢٠٠٠م.
- السايس محمد علي، **تاريخ الفقه الإسلامي**، ط١،(ضبط: محمد الفاتح بن ولي الدين الفرفور)، دار الفرفور دمشق، ٢٠٠٢م.
- أبو ستة محمد بن عمرو بن أبي ستة السدويكشي، **حاشية الترتيب على الجامع الصحيح**،(تحقيق: إبراهيم طلاي)، مطابع البعث قسنطينة الجزائر، ١٩٩٥م.
- ابن سعد محمد بن سعد بن منيع الزهري، **الطبقات الكبير**، ط١،(تحقيق: علي محمد عمر)، مكتبة الخانجي القاهرة، ٢٠٠١م.
- أبو سليمان عبد الوهاب إبراهيم، **منهج البحث في الفقه الإسلامي**، ط٢، دار ابن حزم بيروت، ٢٠٠٠م.
- ـــــــــــ، **منهجية الإمام محمد بن إدريس الشافعي في الفقه وأصوله**، ط١، دار ابن حزم بيروت، ١٩٩٩م.
- ـــــــــــ، **الفكر الأصولي**، ط٢، دار الشروق جدة، ١٩٨٤م.
- السليماني عبد السلام، **الاجتهاد في الفقه الإسلامي**، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغرب، ١٩٩٦م.
- الشافعي أحمد محمود، **تاريخ الفقه الإسلامي وبعض نظرياته العامة**.
- الشافعي محمد بن إدريس أبو عبد الله، **الرسالة**،(تحقيق: أحمد محمد شاكر)، القاهرة، ١٩٣٩م.
- الشاطبي إبراهيم بن موسى الغرناطي أبو إسحاق، **الموافقات في أصول الشريعة**،(شرح عبد الله دراز)، دار الكتب العلمية بيروت.

- الشوكاني محمد بن علي،(١٩٩٢م)، **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، ط١،(تحقيق: محمد البدري)، دار الفكر بيروت.
- ــــــــــــــ، **فتح القدير**، دار الفكر بيروت.
- ــــــــــــــ،(١٩٧٣م)، **نيل الأوطار**، دار الجيل بيروت.
- الصفار عبد الرزاق قاسم،(١٩٧٦م)، **الإمام الأوزاعي ومنهجه كما يبدو في فقهه**، ط١، جامعة بغداد العراق.
- الصوافي صالح بن أحمد،(١٩٩٧م)، **الإمام جابر بن زيد وآثاره في الدعوة**، ط٣، وزارة التراث القومي والثقافة سلطنة عمان.
- الطبري محمد بن جرير أبو جعفر،(١٤٠٥هـ)، **تفسير الطبري**، دار الفكر بيروت.
- الطريقي عبد الله بن عبد المحسن،(١٤١٥هـ)، **تأريخ التشريع ومراحله الفقهية**.
- ابن عاشور محمد الطاهر،(١٩٨٤م)، **التحرير والتنوير**، الدار التونسية للنشر.
- العش يوسف،(١٩٨٥م)، **الدولة الأموية والأحداث التي سبقتها ومهدت لها ابتداء من فتنة عثمان**، ط٢، دار الفكر دمشق.
- العطيشان سعود بن صالح،(١٩٩٩م)، **منهج ابن تيمية في الفقه**، ط١، مكتبة العبيكان الرياض.
- العلي صالح أحمد،(١٩٦٩م)، **التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري**، ط٢، دار الطليعة.
- العمري نادية شريف، **الاجتهاد في الإسلام**، ط١، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٨١م.
- العوتبي سلمة بن مسلم أبو المنذر، **الضياء**، ط١، وزارة التراث سلطنة عمان، ١٩٩٦م.
- الغزالي محمد بن محمد أبو حامد، **المستصفى من علم الأصول**، ط١،(تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي)، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٣هـ.
- ابن فارس أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين،(١٩٧٩م)، **معجم مقاييس اللغة**،(تحقيق: عبد السلام هارون)، دار الفكر بيروت.
- الفرفور عبد اللطيف صالح، **التابعي الجليل الإمام جابر بن زيد أبو الشعثاء**، مجلة هدي الإسلام دمشق.
- الفرفور محمد عبد اللطيف صالح،(١٩٩٥م)، **تاريخ الفقه الإسلامي**، ط١، دار ابن كثير دمشق.
- ــــــــــــــ،(٢٠٠١م)، **ابن عابدين وأثره في الفقه الإسلامي**، ط١، دار البشائر دمشق.
- فوزي فاروق عمر،(١٩٨٨م)، **تاريخ العراق في عصور الخلافة العربية الإسلامية**، ط١، مكتبة النهضة.

- فيض الله محمد فوزي،(١٩٨٤م)، **الاجتهاد في الشريعة الإسلامية**، ط١، مكتبة دار التراث الكويت.
- القاضي عبد الفتاح عبد الغني،(٢٠٠٤م)، **البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة**، ط١، دار السلام مصر.
- ابن قتيبة الدينوري،(١٩٧٠م)، **المعارف**، ط٢،(تحقيق: محمد إسماعيل الصاوي)، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- ابن قدامة موفق الدين عبد الله بن أحمد، **المغني**، دار إحياء الترث العربي بيروت.
- القرطبي محمد بن أحمد بن أبي بكر أبو عبد الله،(١٣٧٢هـ)، **أحكام القرآن**، ط٢،(تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني)، دار الشعب القاهرة.
- قزريط موسى حاج موسى،(١٩٩٢م)، **مراسيل الإمام جابر بن زيد**، بحث تخرج من معهد عمي سعيد، غرداية الجزائر.
- قلعه جي محمد رواس،(١٩٨٦م)، **موسوعة فقه إبراهيم النخعي**، ط٢، دار النفائس بيروت.
- القنوبي سعيد بن مبروك،(١٩٩٥م)، **الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده**، ط١، مكتبة الضامري سلطنة عمان.
- ابن قيم الجوزية،(١٩٥٥م)، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، ط١، المكتبة التجارية الكبرى.
- ابن كثير إسماعيل بن عمر أبو الفداء،(١٤٠١هـ)، **تفسير القرآن العظيم**، دار الفكر بيروت.
- ــــــــــــ،(١٩٧٨م)، **البداية والنهاية**، ط٣، مكتبة المعارف بيروت.
- الكدمي محمد بن سعيد أبو سعيد،(١٩٨٦م)، **الجامع المفيد من أحكام أبي سعيد**،(تصحيح: هاشم الشاذلي)، وزارة التراث سلطنة عمان.
- الكندي محمد بن إبراهيم،(١٩٩٢م)، **بيان الشرع**،(تحقيق: سالم بن حمد الحارثي)، وزارة التراث سلطنة عمان.
- ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني أبو عبد الله، **سنن أبن ماجه**، بيت الأفكار الدولية بيروت.
- **المجموع من الديوان المعروض**، مخطوط فيه كتاب الصلاة والمسائل المعروضة، وفتيا الربيع.
- محمد يوسف موسى،(١٩٥٤م)، **تاريخ الفقه الإسلامي**، معهد الدراسات العربية العالية مصر.
- مدكور محمد سلام،(١٩٧٣م)، **مناهج الاجتهاد في الإسلام**، ط١، جامعة الكويت.
- مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، **صحيح مسلم**،(تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي)، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- معمر علي يحيى،(١٩٦٤م)، **الإباضية في موكب التاريخ الحلقة الأولى**، ط١، مكتبة وهبة مصر.

- ابن منظور جمال الدين محمد أبو الفضل،(١٩٩٧م)، **لسان العرب**، ط١، دار صادر بيروت.
- (١٣٨٦هـــ)،**موسوعة جمال عبد الناصر في الفقه الإسلامي**.
- النامي عمرو خليفة،(٢٠٠١م)، **دراسات عن الإباضية**، ط١،(ترجمة: ميخائيل خوري، تدقيق: محمد صالح ناصر)، دار الغرب الإسلامي بيروت.
- النجار عامر،(١٩٩٢م)، **الإباضية ومدى صلتها بالخوارج**، ط١، دار المعارف مصر.
- النسائي أحمد بن شعيب بن علي أبو عبد الرحمن، **سنن النسائي**، بيت الأفكار الدولية بيروت.
- النووي محيي الدين بن شرف أبو زكريا، **تهذيب الأسماء واللغات**، الطباعة المنيرية مصر.
- الهواري هود بن محكم،(١٩٩٠م)، **تفسير كتاب الله العزيز**، ط١،(تحقيق: بالحاج بن سعيد شريفي)، دار الغرب الإسلامي بيروت.
- وزارة الإعلام،(١٩٩٥م)، **عُمان في التاريخ**، سلطنة عمان ودار إميل.

